

Academic freedom in
Arab universities

منتدى الفكر العربي

سلسلة الحوارات العربية

الحرية الأكاديمية في الجامعات العربية

بحوث ومناقشات الندوة الفكرية

التي عقدها

منتدى الفكر العربي بالتعاون مع مؤسسة فريدريك ايبر

عمان: ٢٧-٢٨ سبتمبر/أيلول ١٩٩٤

تحرير

د. علي اومليل

أوراق العمل

د. رضوان السيد

د. عبد الخالق عبد

د. عبد العزيز السقاف

د. علي وميل

د. عبد الفتاح عمرو

د. علي مدافط

أ. منى مكرم عبيد

A 96 - 02067

**الحرية الأكاديمية
في الجامعات العربية**

الفهرس

صفحة	
٧	المقدمة بقلم د. علي أومليل
٩	الفصل الأول الحرية الأكاديمية والمواثيق الدولية
١٧	المناقشات
٢٣	الفصل الثاني الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية
٣٣	المناقشات
	الفصل الثالث
٣٩	الحريات الأكاديمية في مصر بين الأمس واليوم
٤٩	المناقشات
	الفصل الرابع
٥٥	الحريات الأكاديمية في الجامعات التونسية
٦٧	المناقشات
	الفصل الخامس
٧٣	الحرية الأكاديمية في جامعات سوريا ولبنان
٨٥	المناقشات
	الفصل السادس
٩٣	حالة جامعة الإمارات العربية المتحدة
	الفصل السابع
١١٣	الحريات الأكاديمية في الجامعات اليمنية
١١٧	مناقشات الفصل السادس والسابع
١٢٧	الملاحق
١٢٩	المشاركون
١٣٢	برنامج العمل
١٣٤	مطبوعات المنتدى

رقم التصنيف	: ٣٧٨,٥٦
المؤلف ومن هو في حكمه:	تحرير علي أومليل
عنوان المصنف	: الحرية الأكاديمية في الجامعات العربية
رؤوس الموضوعات	: ١- الجامعات والكليات-تعليم ٢-
رقم الإيداع	: (١٩٩٥/١٢/١٣٠٥)
الملاحظات	: عمان: منتدى الفكر العربي
* تم إعداد بيانات الفهرسة الأولية من قبل دائرة المكتبة الوطنية	

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية
(١٩٩٥/١٢/١٣٠٥)

مقدمة

هذا كتاب يوثق أعمال ندوة عن "الحريات الأكاديمية في الجامعات العربية" نظمها بعمان منتدى الفكر العربي ومؤسسة فريدريك ايبرث، ولأول مرة تعقد ندوة في هذا الموضوع في العالم العربي، بل حتى على مستوى العالم. فالاهتمام بموضوع الحرية الأكاديمية هو اهتمام حديث، إلا أن السنوات الأخيرة قد شهدت عدة لقاءات، كما صدر عدد من "الاعلانات"، كلها تحاول تأسيس الحرية الأكاديمية على مرجعية حقوق الإنسان.

لقد نوقشت كثيرا طبيعة الحرية الأكاديمية. فهل هي حرية مدنية تعطي الحق لأي كان في أن يبحث عن الحقيقة في أي مجال ويعلنها بحرية على الناس؟ هل هي امتياز للجامعة الأكاديمية، أي الباحثين والمدرسين والطلبة والعاملين في مؤسسات التعليم العالي؟ هل هي حق خاص بجماعة -- هي هنا الجماعة الأكاديمية -- كغيرها من الجماعات والفئات، كحقوق الأطفال والأقليات؟ هل هي حق من الحقوق التي تستند على أصول من مبادئ حقوق الإنسان؟ الواقع أن الإعلانات الصادرة عن الحرية الأكاديمية تنحو عموما هذا المنحى الأخير، أي تحاول تأصيلها في مبادئ ومواثيق حقوق الإنسان، كتلك التي تنص على الحق في التربية أو الحق في إبداء الرأي وحرية التعبير.

ومع ذلك، فإن إيجاد إعلان أو ميثاق عالمي للحرية الأكاديمية ما زال يكتنفه كثير من الصعاب، منها ضرورة تدوينه تدوينا قانونيا محكما، وحل الإشكالات الكثيرة التي تضمن ممارسة هذه الحرية دون أضرار، وما هي الجهة الأمية أو الدولية التي سيصدر عنها، هل هي الجمعية العامة للأمم المتحدة أو اليونسكو؟ وهل ستكون ملزمة باعتبارها من مشمولات القانون الدولي، أم تكون مرجعية معنوية وحسب؟

لدينا الآن عدد من الإعلانات عن الحرية الأكاديمية صدرت عن ندوات ومؤتمرات عقدت بأوروبا وأمريكا اللاتينية وأفريقيا. وهناك جهتان اهتمتا بالخصوص بهذا الموضوع، هما اليونسكو ومنظمة "الخدمة الجامعية العالمية"، وهي منظمة دولية غير حكومية لها لجان وطنية في مختلف القارات، وتعنى خاصة بأمرين: مكافحة كل تدخل في حرية التدريس، وربط الجامعة بقضايا المجتمع. وقد كانت وراء إصدار "إعلان ليما للحرية الأكاديمية واستقلال مؤسسات التعليم العالي" (١٩٨٨)، وهو أهم إعلان صدر حتى الآن في الموضوع، والذي يتضمن بحث من أبحاث هذا الكتاب تحليل له. إلا أنه، حتى الآن، ليس هناك إعلان أو اتفاقية دولية للحرية الأكاديمية. وحين اهتم المنتدى بعقد ندوة الحريات الأكاديمية، فليس ليكون هذا الاهتمام مجرد صدى للاهتمام بهذه القضية في جهات أخرى من العالم. نحن

الفصل الأول

الحرية الأكاديمية والمواثيق الدولية

د. علي أومليل

على الرغم من الاهتمام الكبير الذي لقيه موضوع حقوق الإنسان في البلدان العربية، منذ بداية عقد الثمانينات خاصة، فإن موضوع "الحرية الأكاديمية" موضوع جديد عندنا أو يكاد. لكن، وحتى على المستوى العالمي، فإن موضوع الحرية الأكاديمية لم يبدأ الاهتمام به إلا مع بداية عقد الثمانينات.

بعض الأوساط الجامعية التي أخذت تهتم بمسألة الحرية الأكاديمية تنطلق من اعتبارها ضمن حقوق الإنسان. فهل هي فعلاً كذلك؟ إن حقوق الإنسان هي حقوق عامة، حقوق لكل الناس دون تمييز. والحرية الأكاديمية يراد لها أن تكون حقاً لفئة خاصة، هي الجماعة الأكاديمية، أي الذين يقومون بالتدريس والدراسة والبحث والعمل في مؤسسات التعليم العالي. فهل يستقيم أن تكون هناك حقوق إنسان "خاصة"؟ يجب المدافعون بأنه لا ضير في ذلك ولا تناقض. أليس هناك حقوق خاصة بالطفل مثلاً؟

يتحاشى المدافعون عن الحرية الأكاديمية، اعتبارها امتيازاً يختص بها الذين اصطُح على تسميتهم بالجماعة الأكاديمية. صحيح أنها خاصة بهؤلاء، إلا أنها متجذرة في التراث الفكري والدستوري والقانوني لحقوق الإنسان. وهذا يعني أن الحرية الأكاديمية، ولو أنها مفهوم جديد، إلا أن معانيه ومقاصده موجودة في مبادئ ومواثيق حقوق الإنسان.

من هنا يحاولون التأسيس، أي إيجاد سند للحرية الأكاديمية في مبادئ ومواثيق حقوق الإنسان. وأهم سند مرجعي يبنون عليه هو الحق في التربية، والذي نجده مدوناً بكيفية صريحة في المواثيق الدولية لحقوق الإنسان الصادرة بعد الحرب العالمية الثانية. أما قبل ذلك، فليس هناك نص صريح على الحق في التربية، لا في الدستور الأمريكي (١٧٧٦) ولا في دستور الثورة الفرنسية (١٧٨٩). أما دستور الامبراطورية الألمانية (١٨٤٩) فينص على "حرية العلم وتعليمه" (الفقرة ١٥٢)، وعلى أن التربية هي مهمة الدولة في استقلال الكنيسة (الفقرات من ١٥٣ إلى ١٥٦). وواضح أن المنحى العام لهذه المواد هو منحى ليبرالي، وهو نفس منحى

أيضاً معنيون بها لأسباب نشترك فيها مع غيرنا ولأسباب إضافية تخصصنا. فما هو مشترك بين الجامعيين في العالم هو الدفاع عن استقلال الجامعة، وهو استقلال لا يعني عزلتها، بل يعني حصانتها من تدخل أية سلطة خارجية، سواء أكانت آتية من حكومة أو من حزب أو تيار سياسي أو عقائدي، تدخل يؤثر عليها كمركز لإنتاج وتلقي المعرفة العلمية. ويشترك أيضاً كل الجامعيين في العالم في الحرص على أن تكون السياسة العلمية والتعليمية للجامعة راجعة إلى الهيئة الجامعية من أساتذة وطلبة وإداريين. وإذا كان الجامعيون العرب يشتركون مع غيرهم في العالم في الدفاع عن هذه الشروط الأكاديمية المطلوبة في أية جامعة أنى كانت، والتي مدارها الحرية الأكاديمية، فإنهم لا بد وأن يكونوا أحرص على هذه الأخيرة لأسباب إضافية تخصهم. ولنذكر على الأقل سببين:

الأول: هو أن الدفاع عن الحريات الأكاديمية لا يكون في مواجهة تدخل سلطة حاكمة وحسب، بل وأيضاً في مواجهة تيارات وتنظيمات سياسية أو دينية-سياسية تضغط لفرض رقابة حزبية أو عقائدية على البرامج والأساتذة.

الثاني: يتعلق بظاهرة الجامعات الخاصة، فكثير من الدول لم تعد قادرة على ضمان مقعد في الجامعة لكل حامل للثانوية العامة (البكالوريا)، بل ولم تعد تجد نفسها ملزمة بذلك. وأمام الأعداد المتزايدة من حملة هذه الشهادة، دخل القطاع الخاص يستثمر في ميدان التعليم العالي، فأنشأ معاهد وجامعات، مع مبالغاة في التسمية.

وهنا نشأ سؤال: هل يمكن للجامعة أن تكون عبارة عن شركة، وهل يمكن ضمان الشروط الأكاديمية في مثل هذه الجامعة-الشركة؟ أن الجامعة-الشركة لا بد وأن تكيف مناهجها وما تقرره من مواد وتخصصات بناء على متطلبات العرض والطلب. فإذا كان الأمر كذلك، فإن البحث العلمي ترف لا جدوى منه في مثل هذه الجامعات. فكيف تكون الجامعة جامعة حقيقية من غير بحث علمي؟ وأيضاً: لمن ترجع المسؤولية العلمية للجامعات الخاصة، لا سيما إذا كانت شركات؟ هل ترجع إلى هيئة الأساتذة أم إلى مجلس إداري يمثل المساهمين أساساً؟ هل يتحول الأستاذ إلى موظف في شركة من القطاع الخاص، فيفقد وضعه الأستاذ الباحث من حيث المكانة العلمية وحيثه في البحث؟

لهذه الأسباب رأى المنتدى أهمية تنظيم ندوة في موضوع الحريات الأكاديمية في الجامعات العربية، وهو موضوع جديد كما أسلفنا. إن القصد هو أن يشرع في طرح هذا الموضوع للنقاش العام لأنه يتعلق بمستقبل الجامعة في بلداننا، كمكان لإنتاج المعرفة التي تتوخى الموضوعية ما أمكن، وللبحث العلمي الذي لا يقوم بغير الحرية الأكاديمية.

علي أومليل

فلسفة حقوق الإنسان إبان نشأتها في القرن الثامن عشر، والتي طبعت صياغة ديباجة وبنود وثيقة الحقوق الأمريكية والاعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن. ومن المعلوم أن الليبرالية وعلمانية فلسفة ومبادئ حقوق الإنسان جعلت الكنيسة تناصبها العداء طوال ما يقارب القرنين، إذ لم يحصل اعتراف هذه الأخيرة بها إلا في عقد الستينات من هذا القرن. ومن المعلوم أيضا أن الليبرالية نازلت الكنيسة نزالا طويلا في ميدان التربية والتعليم، وقد ناضل الليبراليون الأوروبيون لانتزاعهما من يد الكنيسة، وجعلهما في يد الدولة، ليصبح التعليم العمومي في يد الدولة، هدفه، إلى جانب توفير المعارف والمهارات العصرية، تنشئة مدنية وطنية.

هدف دعاة الحرية الأكاديمية الإقرار بها كحق من حقوق الإنسان، ولو أنه خاص بفئة معينة. ولأجل هذه الغاية، فإنهم يحاولون أن يوجودوا إسنادا في الحقوق المنصوص عليها في المواثيق والعهود الدولية. فهم يسندونه إلى "الحق في التربية"، ولكن أيضا إلى عدد من الحقوق المتفرقة في المواثيق الدولية، خاصة تلك التي يتضمنها العهد المتعلق بالحقوق السياسية والمدنية (المواد ١٨، ١٩، ٢١، ٢٢، التي تنص بالتتالي على الحق في حرية الفكر، والرأي، والتعبير، وتكوين الجمعيات والاجتماع والتجمع)، وأيضا اتفاقية اليونسكو لمناهضة التمييز في التعليم (١٩٦٠).

ومع ذلك، فليس هناك لحد الآن، وعلى الرغم مما قلناه، وثيقة دولية للحرية الأكاديمية، مما يدخل تحت مظلة القانون الدولي، وليس هناك أيضا آلية دولية لإعمالها.

لكن، منذ أوائل عقد الثمانينات، أصبحت منظمات غير حكومية ومنظمات من الأمم المتحدة معنية بقضية الحريات الأكاديمية، وقد عقدت مؤتمرات وندوات وحلقات دراسية صدر عنها عدد من الاعلانات. ففي سنة ١٩٨٢ عقدت "الرابطة الدولية لأساتذة ومحاضري الجامعات" مؤتمرا في سيبينا أسفر عن "ميثاق حقوق وواجبات الحرية الأكاديمية". وفي سنة ١٩٨٨ انعقد بمدينة بولونيا بإيطاليا "مؤتمر الجامعات الأوروبية وروساؤها" فصدر عنه "الميثاق الأعظم للجامعات الأوروبية". وصدر إعلان ليما سنة ١٩٨٨، وهو في نظرنا أكثر هذه الإعلانات دقة وشمولية. وفي سنة ١٩٩٠ صدر إعلانان أفريقيان، الأول إعلان دار السلام، وهو في الواقع إعلان محلي لأنه صادر عن مؤتمر لرابطات موظفي مؤسسات التعليم العالي بتزانيا، والثاني إعلان كامبالا. وفي سنة ١٩٩٣ نظم مركز حقوق الإنسان البولندي مؤتمرا بمدينة بوزنان صدر عنه إعلان للحريات الأكاديمية. وقد قدم المشروع إلى الندوة الدولية للتربية على حقوق الإنسان المنعقد بمونتريال في مارس/آذار ١٩٩٣، إلا أن المجتمعين رأوا أن الإعلان المذكور في حاجة إلى تحسين وتطوير.

نلاحظ على هذه الإعلانات بعض الملاحظات:

- أن تعددها دليل على الصدارة التي أخذت تحظى بها الحرية الأكاديمية لدى المنظمات غير الحكومية ومنظمات حقوق الإنسان.
- أنها تتوافق في العديد من الأمور، بل إن بعضها يكرر بعضا في التعاريف والبنود وحتى الصياغة.
- أنها تتفاوت من حيث الدقة والشمولية، ولعل أفضلها في نظرنا هو إعلان ليما، والذي سوف نعني بتحليله.

قراءة في إعلان ليما

وراء ظهور هذا الإعلان عمل دؤوب لمنظمة دولية غير حكومية تعنى بالعلاقة بين التربية وحقوق الإنسان والتنمية، وهي "الخدمة الجامعية العالمية"، وهي منظمة تضم أساتذة وطلبة وأعضاء في الهيئة الأكاديمية من مختلف بلاد العالم. فقد تبلورت فكرة الإعلان في إطار وبرنامج وضعت المنظمة المذكورة في عقد الثمانينات للتضامن الأكاديمي والتعاون بين مؤسسات التعليم العالي. وفي اجتماع الجمعية العمومية للخدمة الجامعية العالمية المنعقد بنانت بفرنسا سنة ١٩٨٤ بادر المجتمعون بصياغة مشروع أولي لإعلان يتعلق بالحرية الأكاديمية. وقد عكفت ورشة دولية عقدت بمديرد في إطار الجمعية العمومية للمنظمة المذكورة سنة ١٩٨٦ على تدارس المشروع. وبعد عامين من التداول في المشروع الذي طرح للنقاش على نطاق أوسع، تم بالتراضي اعتماد "إعلان ليما للحرية الأكاديمية واستقلال مؤسسات التعليم العالي" في اجتماع الهيئة العامة للخدمة الجامعية العالمية المنعقد في ليما عاصمة البيرو في سبتمبر/أيلول ١٩٨٨.

يبدأ الإعلان بمقدمة تبرز الدواعي التي دعت إليه، والخطوات التي اتبعتها الجهة المصدرة، أي "الخدمة الجامعية العالمية" والتي مهدت لظهوره. وتحرص هذه المنظمة على التأكيد بأن إعلانها هذا لا يجوز اعتباره بطبيعة الحال إعلانا دوليا، بل ما تطمح إليه هو أن يؤدي هذا الإعلان إلى تحرك على مستوى عالمي "في اتجاه المناداة بإعلان دولي بشأن الحرية الأكاديمية واستقلال مؤسسات التعليم العالي من خلال عملية مناقشة ومشاورة على مستوى أعلى أخذة بعين الاعتبار الإعلان الراهن بوصفه نقطة بدء".

ثم تأتي الديباجة، وهي عبارة عن المظلة التي وضع تحتها كل ما سيأتي في "الإعلان"، وفيها تحديد لمرجعيتها، وهي المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وخاصة الإعلان العالمي والعهود واتفاقية اليونسكو المذكورة. وبناء عليه يصرح الإعلان

بالمبادئ المرجعية للحقوق الإنسانية التي يركز عليها، وأولها الحق في التعليم. والدولة هي الملزمة بأن تكفل هذا الحق. وطبعا فإن النقاش لم يحسم بعد بين واجب الدولة في ضمان هذا الحق وإمكاناتها للقيام بذلك، فكثير من الدول تقر بهذا الواجب شكلا، وتتذرع لعدم تعميم تنفيذه بضعف الإمكانيات. وهنا نذكر أنه حتى في المعاهدة الأوروبية لحقوق الإنسان (١٩٥٢)، والتي تنص على أن "لا أحد يحرم من الحق في التعليم"، نجد أن هناك حكما للمحكمة الأوروبية يقضي بأن الدولة غير ملزمة ببناء المدارس للجميع، بل فقط بضمان حق المساواة فيولوجها.

يحرص الإعلان على أن تكون لغته قانونية ومفرداته محددة التعريف، بدءا بعنوان الإعلان نفسه، فهو يعرف "الحرية الأكاديمية" بأنها "تعني حرية أعضاء المجتمع الأكاديمي، فرديا أو اجتماعا، في متابعة المعرفة، وتطويرها وتحولها من خلال البحث والدراسة والمناقشة والتوثيق والإنتاج والخلق والتدريس وإلقاء المحاضرات والكتابة". هو إذن مجال واسع يدخل في مشمول هذه الحرية، والتي جعلها الإعلان أيضا "شرطا مسبقا أساسيا لوظائف التعليم والبحث والإدارة والخدمات التي تسند إلى الجامعات وغيرها".

فهل هناك حدود لهذه الحرية والحقوق المترتبة عليها في الإعلان؟ المادة ١٣ من الإعلان تقول "تكون ممارسة الحقوق المنصوص عليها أعلاه مقترنة بواجبات ومسؤوليات خاصة، ويجوز أن تكون خاضعة لقيود معينة ضرورية لحماية حقوق الآخرين". هذه المادة أثارت خلافا بين الذين ناقشوا الإعلان، بل إن البعض طالب بالغاءها. طبعا ليست هناك حرية مطلقة، إلا أنه لا ينبغي أن يسن القانون ليكون ذريعة لإبطال الحريات، بل لتنظيمها وتنظيمها يعتبر أن الأصل هو إفساح المجال لأكبر قدر ممكن من الحريات الشخصية والعامة. وتاريخ الديمقراطية هو تاريخ توسع وتعميق مجال الحريات، وليس العكس. والعلاقة بين الحرية والقانون مشكل قديم. ويكفي أن نذكر المادة العاشرة من الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن، والخاصة بحرية الرأي والعقيدة: "لا أحد ينبغي أن يضطهد من أجل آرائه، حتى الدينية منها، شريطة أن لا تعكر النظام العام المقرر بقانون". فقد أثارت هذه المادة جدلا حادا بين الجماعة التأسيسية حين كانت تناقش الإعلان المذكور وهل ينبغي - وكيف؟ - للقانون أن يحد من حرية الرأي والعقيدة باسم صيانة النظام العام؟ وهذه المادة بالذات هي التي ناصبتها الكنيسة العداوة ولزمن طويل، إلى حين انعقاد المجمع المسكوني الثاني في عقد الستينات من هذا القرن حين أعلنت الكنيسة الاعتراف بحقوق الإنسان: "أنه بفضل كون الكنيسة هي القيمة على الإنجيل، فإنها تصرح بإعلان حقوق الإنسان، وتعترف وتقديرها بالغا دينامية عصرنا الذي أعطى انطلاقا جديدا لهذه الحقوق".

تاريخيا، كان انتزاع حرية الفكر في خضم النضال من أجل الحق في الحرية الدينية. فقد كانت هذه الأخيرة هي الأصل، وعنها تفرعت حرية الرأي، ولو أنها تبدو أشمل وأعم. وكان الطرف المواجه في هذا النضال هو الكنيسة ورجالها. من هنا طرح هذا السؤال: هل حرية العقيدة التي اكتسبت كل هذه الأهمية في تاريخ الحريات في الغرب تلزم أهميتها الجميع، وهل لا بد وأن تكتسب هذه الأهمية والأولية عندنا أيضا؟ نعتقد أنه على الرغم من كون أي مدافع عن حقوق الإنسان المتضمنة للحريات الأساسية لا بد وأن يطالب بها ويدافع عنها متكاملة، إلا أن الحرية السياسية ربما تكون الأسبق على غيرها، فيصبح النضال من أجلها على رأس جدول العمل الفكري والسياسي.

وهنا قد يعترض معترض فيقول: إذا اعتبرت أن أوضاعنا تقتضي تقديم النضال من أجل الحرية السياسية على الحرية الدينية، فما القول في أن هذه الأوضاع نفسها تشهد صعودا للقوى المسماة "أصولية"، أو: ألا يجعل هذا من الحرية الدينية مطلبا مقدما على غيره من الحريات؟ لكننا مع ذلك نرى أن هذه الحركات، رغم خطابها الديني الشمولي، فهي حركات سياسية بالأساس، فيكون الاتفاق معها أو الاختلاف موقفا سياسيا قبل كل شيء، ويكون الاختلاف، ليس بين متدينين وملاحدة، بل بين من يرى أن السياسة فرع من الدين وبين من لا يرى ذلك، فالاختلاف هنا ليس حول العقيدة بل حول نظام السياسة.

إن الحرية الأكاديمية، ولو أن لها جذورا في موثيق حقوق الإنسان الدولية كحرية الرأي والتعبير والاجتماع والتجمع، إلا أن لها أيضا خصوصيتها لأنها تخص "المجتمع الأكاديمي". ويعرف الإعلان هذا المجتمع بأنه "جميع الذين يقومون بالتدريس والدراسة والبحث والعمل في مؤسسة للتعليم العالي". وحسب هذا التعريف، فإن هذه الحرية لا تخص هيئة التدريس والبحث فقط، بل الطلبة والاداريين وكل العاملين في مرافق المؤسسة الجامعية. إذن، ليس من المنتظر أن تكون حريات هذه الفئات متوافقة دائما. ويعول محررو "الإعلان" على التسيير الديمقراطي لمؤسسة التعليم العالي لحل التناقضات الممكنة بين الفئات المختلفة للمؤسسة، بحيث تسيير هذه الأخيرة "بالوسائل الديمقراطية للحكم الذاتي". وهذا هو معنى استقلال مؤسسات التعليم العالي التي يدافع عنها الإعلان.

إن الدولة في بلداننا هي المؤسس الأول للجامعات ومراكز البحث العلمي، وهي التي تمويلها، وأعضاء هيئة التدريس والإدارة هم من موظفي الدولة، رغم بعض الاعتبارات الخاصة. والدعوة إلى استقلال مؤسسة التعليم العالي قد تواجهها الدولة بمبررات اقتصادية، وبضرورات التخطيط التنموي وترشيد إنفاق المال العام الخ...

لكننا نعرف أن هاجس الحكومات الأول هو الهاجس الأمني. والجامعة هي

مكان للآراء الناقدة، والنقد من صميم الحرية الأكاديمية. وحين يقول إعلان ليمان "ينبغي أن تتناول مؤسسات التعليم العالي بالنقد أحوال القهر السياسي وانتهاكات حقوق الإنسان داخل مجتمعاتها"، فهو يستند إلى عدة اعتبارات: منها أن ما يدعو إليه في هذه المادة هو من ضمن الحقوق المنصوص عليها في العهد الدولي للحقوق السياسية والمدنية، فأعضاء الهيئة التدريسية لهم ما لغيرهم من حقوق، ومنها أن الجامعة وأعضائها وزن معنوي وإمكانات خاصة تهينهم من حيث المبدأ إلى القيام بدور كبير من أجل مجتمع ديموقراطي. وهناك تاريخ مجيد لجامعات وقفت ضد أنظمة قمعية مقابل تضحيات جسيمة.

ومع ذلك، فلا ينبغي للجامعة أن تتحول إلى معترك للصراع الحزبي والنزاع الديني أو الطائفي، فهناك فرق جوهري بين أن يعبر أستاذ أو هيئة الأساتذة أو أي تجمع أو تنظيم طلابي عن الموقف من قضية من القضايا العامة، وبين أن يحول الأستاذ كرسيه إلى منبر للدعوة إلى حزبه أو طائفته. وإذا كنا نحرص على استقلال مؤسسة التعليم العالي، فإن هذا الاستقلال لا يعني فقط استقلالا عن الحكومة وحسب، بل وأيضا عن قوى الضغط الأخرى الموجودة في المجتمع.

من هنا يكون للنظام العام مفهوم خاص في مؤسسة التعليم العالي. فهو لا يعني فقط ضمان الأمن الجسدي والمعنوي للمتواجدين داخل هذه المؤسسة، وأن تسير المؤسسة سيرا عاديا من حيث التدريس والدراسة والبحث والإدارة. ولكنه أيضا يعني تكوين نوع من الوفاق الوطني العام على عدم تجاوز حدود معينة مما يحرف الوضع الخاص للجامعة كمكان حر لإنتاج المعرفة، ويكون وفاقا عاما تحافظ عليه كل الأطراف: يحافظ عليه الأستاذ حين لا يستعمل كرسي التدريس منبرا للدعوة السياسية والجامعة مكانا للاستقطاب الحزبي، ويحافظ عليه الطلبة حين يعتبرون أنفسهم طلبة أولا وليسوا قبل كل شيء أعضاء في تنظيمات سياسية، ويحافظ عليه السياسيون حين لا يرون في الجامعة سوى مكان لاستقطاب أعضاء حزبيين جدد.

الحرية الأكاديمية واستقلال الجامعة شرطان أوليان لكي تكون مؤسسة التعليم العالي مركزا لإنتاج المعرفة العلمية وتطويرها وتعديلها. أي أنها مكان لتعليم وإنتاج الحقائق العلمية وتجديدها. ولا يمكن أن يتم كل هذا إلا إذا أحيطت الجامعة بنوع من العقد الأخلاقي، وهو عقد ينبغي أن تلتزم به كل عناصر المجتمع الأكاديمي، من أساتذة وطلبة وإداريين، وتلتزم به السلطة فلا تستيحي حرمات الجامعة أو تسخرها لأغراض السياسة الحكومية بمبررات كالحفاظ على الأمن العام حين يكون هذا الأخير ذريعة للرقابة والمراقبة والقمع والتسخير. وتلتزم بهذا العقد أيضا قوى المجتمع السياسية فلا تقلب الساحة الجامعية إلى معترك للصراع الحزبي والعقدي.

والآن نطرح السؤال: ماذا تعني بالنسبة إلينا مسألة الحرية الأكاديمية

واستقلال مؤسسة التعليم العالي؟ من الوهلة الأولى يبدو السؤال في غير مكانه، فبدون حرية البحث والتدريس والدراسة لا يتقدم البحث العلمي، ولا تتحقق هوية الأستاذ الباحث. واستقلال مؤسسة التعليم العالي هو أيضا شرط أساسي لكي لا تقع تحت الضغط أو التوجيه أو التسخير. فالأكاديميون العرب، وكل المهتمين بالتعليم الجامعي والبحث العلمي، ينبغي أن يتأزروا مع زملائهم في مختلف بقاع العالم دفاعا عن حرية البحث والدرس والتدريس.

إلا أن هناك ما يجعل الجامعيين العرب أشد حرصا على هذه الحرية الأكاديمية لظروف تعرفها الآن مجتمعاتهم، وهي صعود تيارات متطرفة تفرض الاتجاه الواحد على أنه الحقيقة الواحدة، وتضغط بشتى الوسائل لفرض نظام مغلق في المعرفة، في حين أن المعرفة العلمية هي مجال النسبية، والفحص، والتعديل، والتجاوز. ونخشى أن يكون التملق لتيارات الغلو هذه، أو الخوف منها، أو المزايدة عليها جعل بعض وزارات التعليم وإدارات الجامعات تعتمد إلى تكيف البرامج في اتجاه الانغلاق.

وهناك أيضا سبب آخر يجعل الأكاديميين العرب والغيريين على التعليم الجامعي أشد حرصا على الحرية الأكاديمية، وهو دخول القطاع الخاص في إنشاء جامعات هي في أغلب الأحيان عبارة عن شركات. وبما أن الدول في أغلب بلداننا العربية لم تعد قادرة على توفير مقعد في الجامعة لكل من أنهى دراسته الثانوية، فقد وجد القطاع الخاص فرصة للاستثمار في مجال التعليم العالي. ويقول أصحاب هذه الجامعات الخاصة إنهم قد حملوا عبنا عن كاهل الدولة، وأنهم يقومون بما لم تعد هذه الأخيرة مستطيعه القيام به.

لكن .. إذا كانت الربحية هي الدافع الأول للاستثمار في قطاع التعليم، والتعليم العالي بالخصوص، وإذا كانت البرامج والمناهج مكيفة بحسب ما تتطلبه السوق، فإنه لن يكون هناك حرص على الشروط الأكاديمية الضرورية، ولا على البحث الأساسي الذي هو ضروري لتقدم البحث العلمي بغض النظر عن الغايات التطبيعية أو مقتضيات العرض والطلب.

ويخشى أن يكون هناك خاسر كبير في هذه العملية، وهو الأستاذ الجامعي والجماعة الأكاديمية. فالأستاذ الجامعي قد يؤول به الأمر إلى أن يصبح مجرد موظف في شركة للقطاع الخاص. والجماعة الأكاديمية لن تكون هي التي سيرجع إليها وضع وإدارة السياسة العلمية للمؤسسة الجامعية. قد يقال أن هناك جامعات عريقة في العالم، ومع ذلك فهي جامعات خاصة، مثل جامعة هارفارد في الولايات المتحدة، إلا أن هذه الجامعات لا تحدوها الربحية، إضافة إلى أنها مثل لما ينبغي أن يترسخ في الجامعة من استقلالية واعراف أكاديمية.

المناقشات

ترأس الجلسة الدكتور خير الدين حسيب، وشارك في المناقشة كل من الدكتور فوزي غرايبة، الدكتور عبد العزيز السقاف، الدكتور علي عتيقة، الأستاذة ليلي شرف، الدكتور عبد الخالق عبد الله، الدكتور عبد الفتاح عمرو، الدكتور إبراهيم الخواجا، والدكتور مروان كمال. ثم قام الدكتور علي أومليل بالرد على مختلف النقاط التي أثارها المناقشون.

خير الدين حسيب

هذه الورقة القيمة لم تكتف فقط بمعالجة موضوع الحرية الأكاديمية والمواثيق الدولية، إنما قدمت الموضوع بشكل عام وأثارت أسئلة أساسية يمكن أن تكون موضع مناقشات، وأتمنى على بعض الحاضرين تغطية ما لم تغطيه الورقة من خلال تجاربهم وشهاداتهم الحية.

فوزي غرايبة

يصعب أن نتعامل مع قضية الحرية الأكاديمية بمعزل عن طبيعة النظام السياسي والحريات المتاحة في المجتمع. ومن تجارب الدول العربية خلال العقود الثلاثة أو الأربعة الماضية، فإنه من غير المقبول أن تكتم أفواه الناس في المجتمع وتفتح في إطار الجامعات فقط.

إن التدريس الجامعي هو مهنة من المهن، وأحد شروط ممارسة هذه المهنة على أفضل وجه هو توفر الحرية الأكاديمية. ويمكن، حسب الأوضاع المتباينة في الدول العربية من حيث درجة التمتع بالحرية، المناداة بالحرية الأكاديمية داخل إطار الجامعة وفيما يتعلق بالمواد التدريسية. بمعنى أنه غير مقبول أن يتكلم أستاذ رياضيات في السياسة داخل صفه، لأن مجاله هو الرياضيات، لكنه مقبول من عضو هيئة تدريس في العلوم السياسية أو علم الاجتماع أو الشريعة أن يطرح مواضيع لها تماس مع قضايا كثيرة في المجتمع. إذن الحرية الأكاديمية تحتاج إلى إطار تنظيمي تمارس من خلاله، وخارج هذا الإطار لن يكون عضو هيئة تدريس معذورا في تناوله قضايا معينة غير مسموح للأخرين بتناولها.

الإشكال الآخر هو أن من يحجب الحرية الأكاديمية ليس بالضرورة هو الدولة. أيضا المجتمع يحجب الحرية الأكاديمية ولدينا شواهد كثيرة. أحيانا يكون

ومن المتوقع، وأمام تزايد أعداد حملة الثانوية العامة ممن لم تعد تستطيع جامعات الدولة استيعابهم، أن يتسع التعليم العالي الخاص. فلا بد إذن من ضوابط لصيانة هوية الجامعة ومكانة الأستاذية، ولكي يكون أعضاء الجماعة الأكاديمية هم أهل الحل والعقد فيما يخص الخطط العلمية للجامعات وإدارة تسييرها العلمية.

إذا كان الأكاديميون العرب معنيين بالحركة الواسعة التي تجري اليوم على مستوى العالم دفاعا عن الحرية الأكاديمية واستقلال مؤسسات التعليم العالي، فإن هناك أسبابا وظروفا تجعلهم أحرص على الدفاع عن حرية الفكر والبحث والدرس والتدريس، وأيضا على استقلال مؤسساتهم لتكون بالفعل في المستوى الذي ينبغي أن تكون عليه مؤسسات التعليم العالي.

الإرهاب الاجتماعي أشد وأقسى من إرهاب الأنظمة والسياسة. ماذا لو إصطدمت وجهات نظر عضو هيئة تدريس بمعتقدات سياسية أو دينية أو إجتماعية؟ هل يمكن لعضو هيئة التدريس في دولة ثيوقراطية أن يدرس نظرية النشوء والتطور؟ هل يمكن لعضو هيئة تدريس في دولة رأسمالية أو ثيوقراطية أن يدرس الفكر الماركسي؟

أعتقد أن وضع الأردن مختلف كثيرا عن بقية الدول العربية حسب مراحل الديمقراطية التي قطعها، ولكن قد نضطر في النهاية أن نصطدم مباشرة مع الأنظمة. ولكن، لو أصبحت الحرية الأكاديمية نوعا من الحق المهني الضروري لممارستها خلال المهنة، لاكتسبنا بعض المزايا فيما يتعلق بهذا الموضوع.

عبد العزيز السقاف

في الغرب، نشأت فكرة الحرية مع بروز مدرسة الشك في كل المعتقدات والمفاهيم إلى أن يصل إثبات قاطع بأن ما هو لدينا بالفعل ثبت أنه الصحيح. نحن كعرب لم نمر بهذه الفلسفة، وبالتالي، أعتقد أنه من المسلمات الأساسية أن مهمة المربين، ومنهم أساتذة الجامعات، أن يعززوا المفاهيم والمعتقدات السائدة في المجتمع. فلا أدري كيف يمكن أن نوفق بين الحرية الأكاديمية التي نطرحها هنا وبين المهمة المطروحة لهذا القطاع من الناس، وهي أن يعزز قيم المجتمع ومفاهيمه وأصالته. فأعتقد إذن أن السؤال الذي يطرح نفسه جوهري أكثر من قضية الحريات الأكاديمية، وهو: هل يحق لنا أن نطبق مبدأ الشك والتساؤل والاستفسار؟

السؤال الثاني أخف وطأة. هناك تناقض، قد يكون ظاهريا، فيما نطالب به في هذه الندوة. نطلب من الدولة أن توفر الإمكانيات لهذا القطاع ونطلب منها أن لا تتدخل في هذا القطاع. أنا، كإقتصادي على الأقل، أعرف أن الممول له الحق في توجيه ما يموله. ربما نستطيع أن نغير هذا لو نظرنا إلى العملية من زاوية مهنية، كالقضاء مثلا. الدولة تمول هذا القطاع وتعطيه نوعا من الاستقلال، ولكن يجب أن ينظر إليه من زاوية مهنية وليس من زاوية الحريات العامة.

علي عتيقة

الحريات الأكاديمية سبقت الحريات العامة في المجتمعات الغربية، وفي بداية استقلال أقطارنا العربية كانت هنالك قناعة، حتى عند المسؤولين، أن ثلاث مؤسسات ينبغي أن تبقى حرة وبعيدة عن تدخل الدولة: الجامعة، المحكمة العليا والبنك المركزي. في كل التشريعات العربية التي سبقت الانقلابات العسكرية، كان هذا المبدأ مقبولا، إلا أن العمل به أوقف مباشرة بعد تغيير الأنظمة الدستورية عن طريق

الانقلابات العسكرية. وللأسف الشديد، فقد كان أول من أيد الانقلابات العسكرية نفس دعاة الديمقراطية وإستقلالية القضاء، وهم أول من أعطى شرعية للأنظمة غير الشرعية. طبعاً هناك استثناءات، لكن بشكل عام كان التيار لا يربط بين هذه القواعد وبين أنك تقبل بأن ينسف نظام شرعي بكامله ببلاغ رقم (١).

ليلى شرف

أعتقد أن الليبراليين الغربيين أخطأوا بالمطالبة بتحرير التعليم من الكنيسة لإبقائه تحت وطأة الدولة، والتجربة في البلاد العربية هي أن التعليم التبشيري في بلادنا كان أول من أدخل الفكر التحليلي والفكر النقدي والفكر المنفتح والفكر الحر، وأول من أدخل مستوى تعليم جيد. وقد ورث القطاع الخاص في البلاد العربية هذا المستوى من التعليم، في حين لم تستطع الدولة أن تقدم نفس المستوى.

أزعم أنه أفضل بكثير أن يكون الأستاذ موظفا في "شركة" من أن يكون موظفا في الحكومة، في البلاد العربية خاصة، بسبب التقلبات التي كانت إنقلابية بالأول، ولكنها تتخذ الآن أشكالا أخرى ليست إنقلابية، ولكن بسوء الإنقلابية.

إذا كانت الجامعات الخاصة "ربحية"، فإنها ستدخل في منافسة، وعندها ستضطر إلى تحسين مناهجها التعليمية. وأصحاب الجامعة الخاصة لا يعرفون التدخل في البرامج والمناهج الأكاديمية، لذلك فهم أسلم من الدولة التي تسلط مجلس التعليم العالي أو وزارة التعليم العالي على الجامعات، وتتدخل فيها بالتعيين والمناهج والبحث العلمي والتمويل. لذلك أنا لست مع تفضيل سيطرة الدولة على التعليم، خاصة في القطاع الخاص، مع أن الدولة قد تضطر لتقديم هذه الخدمات للمجتمع.

وأنا أعتقد أن نوعية التعليم وحرية التعليم قد تكون متاحة أكثر إذا استطاع الإنسان أن ينأى بنفسه قليلا خارج سيطرة الدولة، خاصة في الوضع الحاضر الذي يتميز بغياب الديمقراطية والممارسة الديمقراطية في مجتمعنا العربية.

عبد الخالق عبد الله

هل يمكن التوفيق بين الحريات الأكاديمية من ناحية والمسؤوليات الأكاديمية من ناحية أخرى؟ هناك فريق يؤكد أن المسؤوليات تسبق الحريات وآخر يؤكد أن الحريات هي الأصل والمسؤوليات هي الفرع. ولكن، هل القبول بالمسؤوليات يعني إلغاء الحريات الأكاديمية؟ وهل القبول بالمسؤوليات هو قبول ذاتي؟ هذه مجموعة تساؤلات حقيقية ولا يمكن حسمها.

خلال عقد الثمانينات برز موضوع الالتزام بالنسبة للأكاديمي تجاه القضايا الإنسانية، خاصة حقوق الإنسان والحريات. ولكن لم يتحدد حتى الآن إلى أي درجة تكون الحرية الأكاديمية امتدادا للحرية الفكرية، ولأي درجة هي امتداد للحرية الأدبية، وإلى أي درجة هي حرية قائمة بذاتها ولها ضوابطها ومستوياتها وعناصرها ومكوناتها.

عبد الفتاح عمرو

الواضح هو أن المجتمعات التي تتوفر فيها الحرية هي بطبيعة الحال مجتمعات تقوم فيها الحرية الأكاديمية، فإذا لم تكن الجامعة متمتعة بالحرية الأكاديمية، كيف يمكن أن نتصور أن يقبل المجتمع بالحرية عموماً؟ هناك أمثلة عديدة تبين أن الجامعة بحريتها الأكاديمية، ودون أن تكون ملتزمة حزبياً أو سياسياً، تشكل وسيلة دفع بالنسبة للمجتمع. وهناك حالات أخرى تبين أن عدم سعي الجامعيين إلى الحرية الأكاديمية يشكل حائلاً دون تطور المجتمع.

لا أرى أن القانون الدولي أو القوانين الداخلية قد أدت إلى تعريف دقيق وواضح للحرية الأكاديمية. النواة الصلبة لهذه الحرية هي أنه لا يمكن أن توجد حرية أكاديمية إذا كان الأكاديمي مكبلاً في تفكيره وتحليله والتعبير عن رأيه. هذا هو أقل الإيمان. الحرية الأكاديمية تقتضي كذلك حرية وإستقلال الجامعة. والإستقلالية تطرح مسؤولية التمويل، وعليه يجب أن نسعى إلى أن تكون الممارسة الجامعية لا تسمح بتدخل سلطة من خارج الجامعة بالنسبة للبرامج والتدريس والبحث.

إن "إعلان كامبالا" حول الحرية الأكاديمية يقول الشيء ونقيضه: الإلتزام من جهة والإستقلالية من جهة أخرى. ولكي تكون الجامعة حرة يجب أن تكون الجامعة، وأن يكون الجامعي، بمثابة الحجر الكيلومتری، بحيث تمر السيارات بسرعات مختلفة وبألوان مختلفة والجامعة تبقى ثابتة والجامعي يبقى ثابتاً لا يتغير حسب الأهواء والمعطيات السياسية. مرت بالجامعة التونسية سيارات من أقصى النيباض إلى أقصى السواد وأقصى الإحمرار، وبسرعات مختلفة، وتأثر بعض الأكاديميين باللون أو بالسرعة، ولكن بعضهم الآخر كان بمثابة الحجر الكيلومتری. فهل لنا ما يكفي من القوة لنبقى ثابتين متقدين بأخلاقيات الجامعة؟ هل لنا بعدم تسخير الكرسي الجامعي للدعاية وبعدم التأثر من السلطة ومن التيارات الحزبية ومن التطرف ومن العنف، لفظياً كان أو مادياً؟

ومع أنه توجد نواة ثابتة، بالنسبة للحرية الأكاديمية، إلا أن الحدود ما زالت غير واضحة وضوحاً تاماً. إن الوضوح متوفر بالنسبة لما يهدد الحرية الأكاديمية

اليوم، وهو التطرف مهما كان نوعه.

من الواضح أن الدولة، أينما كانت، عاجزة عن الوفاء بالمقتضيات المالية للتعليم العالي وأن عدد الطلبة يتزايد شيئاً فشيئاً والامكانيات لا تتزايد بنفس النسق. ولكن هل هذا يسمح بالمرور من التعليم العمومي فقط إلى التعليم الربحي؟ أنا أميز بين الجامعات الحكومية والجامعات غير الحكومية. إن التعليم الخاص، إذا كان يقوم على منطق الربح، فهو يهدد المعرفة وينزل بها إلى درجة قد تكون سفلى، ويمكن كذلك أن يسخر لفائدة بعض القوى السياسية، أو حتى بعض القوى الخارجية. لذلك أرى أن هذه المخاطر وحدها كافية لمزيد من الدعوة لحماية الحرية الأكاديمية.

الدعوة لمن؟ أعتقد أنه يجب القيام بعمل توعوي هام على مستوى كل دولة، سواء لدى السلطات العمومية أو لدى الأساتذة الجامعيين، خاصة وأنه، حسب علمي على الأقل، ليس هنالك دستور واحد من دساتير الدول العربية يقر، ولو ضمناً، بالحرية الأكاديمية، ولا أعتبر أن الاعتراف بحق التعليم يعني إعترافاً بالحرية الأكاديمية. ويمكن في هذا المجال، على مستوى القوانين في المرحلة الأولى، والدساتير في مرحلة ثانية، التدرج شيئاً فشيئاً في الفكرة حتى تكتسب القوة القانونية التي من شأنها أن تمكن من حمايتها على المستوى الدولي. وبإمكان اليونسكو القيام بالكثير في هذا المجال وأعتبر أن الفكرة بلغت درجة من النضج تسمح بطرحها على مستوى الجمعية العامة للأمم المتحدة قصد بداية عملية من شأنها أن تؤول إلى إعلان حول الحرية الأكاديمية.

إبراهيم الخواجا

علينا، في هذه المرحلة على الأقل، أن نحدد المعاني والتعاريف والمصطلحات.

جامعات الأرض المحتلة كلها بدأت من قبل مؤسسات خاصة وهي تسعى بالفعل إلى تحقيق الحريات العامة. وقد إتسعت ونمت بشكل جيد في ظل الإحتلال. ما كنا لا نستطيع التعريف به أو الحديث عنه في الساحات العامة نستطيع من خلال كوننا أكاديميين أن نطالب به.

إننا في مطلع القرن القادم سنواجه أعداداً هائلة جداً من خريجي الثانوية العامة، فلا مجال لأن نناقش الآن هل المؤسسة ربحية أم غير ربحية، ونتغاضى عن مواجهة هذه الأعداد الضخمة من الطلاب الذين سيكونون على مقاعد الدراسة الجامعية. وما لم نعمل على تطوير مؤسسة التعليم الجامعي الخاصة، حتى بما فيها الربحية، ضمن إطار معين، سنكون حقيقة أمام مشكلة إستيعاب هذه الأعداد الضخمة

مروان كمال

الجامعات الخاصة في الاردن لم تنشأ من فراغ، مع أنها نشأت نتيجة لفراغ. نشأت نتيجة الحاجة لإيجاد مقاعد لعدد كبير من الطلبة الذين تخرجوا من المدارس الثانوية وهم يرغبون في إستكمال دراساتهم الجامعية. وكان معظم هؤلاء الطلبة يذهبون إلى دول أجنبية ويلتحقون بجامعات ذات مستوى منخفض جدا ويعودون بشهادات ذات مستوى سيء وبأخلاق غير مقبولة وبصفات غير جيدة. ولم نستطع الحكومات أن تلبي هذه الحاجة، فكان من الطبيعي أن يستثمر القطاع الخاص في التعليم العالي كما إستثمر في السابق في التعليم الإبتدائي والثانوي، ونجح في كثير من هذه التجارب. وإذا أردت الإستثمار وأردت مستثمرين فيجب أن يكون هناك مردود. ربما نقول "لا يجوز الإستثمار في التعليم لأن هذا يمس الإنسان". كيف نقول هذا؟ كل إستثمار هو للإنسان. هل الإستثمار في التعليم هو أقل خطورة أو أزيد خطورة من الإستثمار في الصحة؟ من الإستثمار في الغذاء؟ من الإستثمار في الماء الذي نشربه؟ كل هذه إستثمارات وتمس الإنسان، لكن هذا يؤدي في كثير من الأحيان الى الخلط.

إن المطلوب هو أن لا يكون هناك ضغط من المستثمر على المسيرة الأكاديمية، وهنا نذهب للحرية الأكاديمية. الحرية الأكاديمية تعني أنه لكي يدع عضو الهيئة التدريسية في الجامعة أو الباحث يجب أن يعمل بدون ضغوط. ولا يمكن، حتى في أكثر البلدان ديموقراطية، أن نضمن الحرية الأكاديمية. أنتم تعرفون أن الحكومة الأمريكية في حرب فيتنام إستعملت وسيلة الضغط المادي لعرقلة الحرية الأكاديمية في الجامعات، الحكومية منها والخاصة كذلك. كانت تحجب المعونة والدعم عن البحوث في الجامعات التي كانت فيها مجموعات تقاوم ما يجري بالنسبة لحرب فيتنام.

فلذلك أنا لا أعتقد أن هناك تعارض بين أن يكون هناك إستثمار في جامعة خاصة وأن يتمتع من يعمل بها بالحرية الأكاديمية. وأعتقد أن الجامعة الخاصة ربما يتمتع بها الشخص بحرية أكاديمية أكثر من الجامعة الحكومية، خاصة في العالم العربي. إضافة الى ذلك، تستطيع الجامعات الخاصة أن تتحرك ويكون رد فعلها للتطورات المستجدة في التعليم وفي التكنولوجيا أكثر بكثير من رد فعل الجامعات الحكومية التي ترتبط ببيروقراطية تجعلها تتوقف في كثير من الأحيان.

الفصل الثاني

الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية*

د. علي محافظة

أرى من الضروري في البداية أن أبين أن مفهوم الحرية الأكاديمية مفهوم غربي حديث، لا صلة له بالحرية التي كان يتمتع بها التلميذ والشيخ في مدارسنا ومؤسساتنا التعليمية العربية الإسلامية القديمة. ذلك لأن جامعاتنا ومعاهدنا العالية، مثلها مثل كثير من المؤسسات السياسية والاقتصادية الثقافية، أخذناها عن الغرب، برضى واختيار منا، أو فرضت علينا أثناء الهيمنة الغربية على بلادنا. وإذا استثنينا بعض الجامعات العربية القديمة، مثل الأزهر في مصر، والزيتونة في تونس، والقرويين في المغرب والحوزات العلمية في النجف (العراق)، فمعظم جامعاتنا العربية أنشئ على طراز الجامعات الغربية الحديثة، واعتمد أنظمتها وتعليماتها واستلهم تقاليدها الجامعية.

وقد تأثرت جامعاتنا العربية الأولى التي انشئت في النصف الأول من القرن العشرين بالنموذج الأوروبي الذي يعطي لأعضاء هيئة التدريس حرية وصلاحيات واسعتين نسبيا في إدارة الجامعة وفي عمليتي التدريس والبحث العلمي. وظل مجلس الجامعة أهم هيئة إدارية فيها، وهو صلة الوصل بين الجامعة ونشاطاتها العلمية والمهنية والثقافية من جهة والمجتمع من حولها من جهة أخرى.

ومنذ مطلع السبعينات شهدت بعض الجامعات العربية تحولا في اتجاه النموذج الأمريكي الذي يعطي رئيس الجامعة، المعين من مجلس الأمناء أو من السلطة الرسمية، صلاحيات ومسؤوليات أوسع، ويعطي مجلس العمداء (المجلس الأكاديمي) سلطات واسعة في الإشراف الأكاديمي على نشاطات الجامعة، ولا سيما في مجالاتها الرئيسية الثلاثة: التدريس والبحث العلمي وخدمة المجتمع. وظل مجلس الجامعة يقوم بدوره التقليدي كجسر يصل الجامعة بالمجتمع ويؤمن مزيدا من التفاعل المتبادل بينهما.

* قدم الورقة الدكتور محمد علوان.

كما تأثر، في الوقت نفسه، بعض الدول العربية بالنموذج السوفييتي في التعليم العالي، فربط جامعاته ومؤسسات التعليم العالي، الأخرى فيه بوزارة للتعليم العالي وذلك من أجل ضمان إشراف الدولة على التعليم العالي في مستويات التخطيط والإدارة والتدريس والبحث العلمي. وكان من نتائج ذلك أن أصبحت مؤسسات التعليم العالي في هذه الدول توجه من الخارج، وضعفت مجالسها الأكاديمية والإدارية في التأثير على مسيرتها العلمية وتطويرها.

مفهوم الحرية الأكاديمية

يعود مفهوم الحرية الأكاديمية في الجامعات الغربية إلى العصور الوسطى. وكان يعني أمرين هما: اعتراف السلطة الدينية أو المدنية بالاستقلال الذاتي (الإدارة الذاتية Autonomy) للجامعة وبالامتيازات الخاصة التي يتمتع بها الأساتذة والطلبة والعاملون فيها، مثل حرية السفر والتنقل بأمان، ومحاكمة كل من يخرج على قوانين الجامعة وأنظمتها من قبل محاكم خاصة بها، وحق الجامعة في وقف التدريس فيها أو نقل مكانها عند تعرضها للخطر، وحق خريجها في التدريس حيثما أرادوا، وإعفاء ممتلكات الأساتذة والطلبة من الضرائب وإعفاؤهم من الخدمة العسكرية. وبموجب هذا الاستقلال الذاتي تمتعت الجامعة بحرية تنظيم كلياتها وإدارتها وتحديد شروط العضوية في هيئتها التدريسية. وكانت المراسيم البابوية والمواثيق الملكية في أوروبا تؤكد هذا الاستقلال الذاتي للجامعات التابعة للكنائس والأديرة والممالك.

غير أن مفهوم الحرية الأكاديمية قد تغير بعد حركة الإصلاح الديني التي أدت إلى تمزيق وحدة الكنيسة الرومانية الغربية، وأسفرت عن حروب دينية بين الكاثوليك والبروتستانت وحروب بين الدول والإمارات الأوروبية المختلفة. وتأثرت الجامعات بذلك، وغدت مؤسسات وطنية، وغدا الخطر الذي يهدد استقلالها الذاتي خطراً سياسياً. وأصبحت الدولة المدنية ذات السيادة لا تسمح بالتعليم إلا إذا اتفق مع المبادئ والأهداف التي تتادي بها. وفرضت الحكومات الكاثوليكية يمين الإخلاص على الأساتذة في الجامعات، وفرضت رقابة شديدة على الكتب والمحاضرات. ومارست الحكومات البروتستانتية قيوداً مماثلة على جامعاتها.

وبدأت بوادر الحرية الأكاديمية بالظهور بتأسيس جامعة Leiden في هولندا سنة ١٥٧٥، حيث منحت المعلمين والطلبة شيئاً من الحرية في بدايات نشأتها. وتطور مفهوم الحرية الأكاديمية واتسع نطاقه في القرنين السابع عشر والثامن عشر في الجامعات الألمانية، ولا سيما في جامعتي لايبزيغ Leipzig وغوتنجن Goettingen. وبإنشاء جامعة برلين سنة ١٨١١، وتحت رئاسة الفيلسوف الألماني الشهير يوهان غوتليب فيخته Johann Gottlieb Fichte، أصبحت الحرية الأكاديمية تعني حرية التعليم والتعلم.

وكان للحركات القومية والراديكالية والمحافظة والكنسية أثرها على الحرية الأكاديمية في الجامعات الأوروبية، فقد فرضت قيود دينية على الطلبة في جامعتي أكسفورد وكمبريدج لم تلغ إلا سنة ١٨٧١. وتعرض المؤيدون لنظرية داروين Darwin^(١) في التطور لفقدان مواقعهم الأكاديمية في العديد من الجامعات الأوروبية.

وتأثرت الحرية الأكاديمية في القرن العشرين بالتوترات الدولية والحروب الأيديولوجية. ففي الحرب العالمية الأولى أتهم بعض الأساتذة بعدم الولاء لدولهم. وشعر الأساتذة في الجامعات الأمريكية بالحاجة إلى الدفاع عن حريتهم، فكونوا في سنة ١٩١٥ "The American Association of University Professors"، أي الرابطة الأمريكية لأساتذة الجامعات. وناضلت هذه الرابطة من أجل الحرية الأكاديمية منذ نشأتها، وجاء في أول بيان لها تحديد لهذه الحرية:

"أستاذ الكلية أو الجامعة مواطن يمتن العلم ويعمل في مؤسسة تربوية. وحينما يتحدث أو يكتب كمواطن يجب أن يكون حراً طليقاً من أي رقابة أو نظام مؤسسي. غير أن وضعه الخاص في المجتمع يفرض عليه التزامات خاصة. وعليه، كعالم ومرب، أن يتذكر بأن الناس قد يحكمون على مهنته أو مؤسسته من خلال أقواله. ولذا عليه أن يكون، في كل الأوقات، دقيقاً، وأن يمارس الانضباط الشديد، وأن يبدي احتراماً لآراء الآخرين، وأن يبذل ما في وسعه لإدلال بأنه ليس ناطقاً بلسان مؤسسته".^(٢)

وتأثرت الحرية الأكاديمية في الجامعات الأمريكية بالأزمة الاقتصادية في بداية الثلاثينات من هذا القرن وما تبعها من انتشار الأفكار الاشتراكية والشيوعية في الولايات المتحدة الأمريكية. ولذا سنت بعض الولايات قوانين نصت على الطلب من المعلمين أن يقسموا يمين الولاء والاخلاص. واشترط قانون الدفاع الوطني للتعليم (The National Defense Education Act) سنة ١٩٥٨ في الولايات المتحدة الأمريكية على الطلبة أن يقسموا يمين الولاء من أجل الحصول على المعونة من الحكومة الاتحادية.^(٣)

(١) The Encyclopedia Americana, International Edition, Danbury, Connecticut, U.S.A., Grolier Inc., 1989, Vol. 1, pp. 67-68; Colliers Encyclopedia, New York, Macmillan Educational Corporation, 1978, Vol. 1, pp. 55-56.

(٢) Collier's Encyclopedia, Vol. 1, p. 56.

وتطورت الحرية الأكاديمية من مفهوم القرن التاسع عشر (حرية التعليم وحرية التعلم) حتى أصبحت تعني حق المعلم في أن يعلم وحق المتعلم في أن يتعلم ما يريد دون تدخل أو قيد من الخارج. وشملت الحرية الأكاديمية حرية التعبير وحرية النشر وحرية الاعتقاد. فالنسبة إلى المعلم، للحرية الأكاديمية ثلاثة جوانب هي: حريته في متابعة بحثه العلمي للوصول إلى النتائج العلمية، وحرية في أن يعرض على طلبته نتائج أبحاثه بصورة دقيقة وأمانة ويعرض أحكامه في ميدان تخصصه، وأخيراً حريته في نشر نتائج أبحاثه بحيث يستفيد منها زملاؤه وينقدونها. وتعني الحرية الأكاديمية أن للأستاذ الحق في اختيار الكتب المقررة للمواد التي يدرسها وطريقة التدريس التي يراها مناسبة. وله الحق في وصف المادة التي يدرسها مع تفاصيل محتوياتها.

أما بالنسبة إلى الطالب، فالحرية الأكاديمية تعني حقه في الحصول على التعليم السليم، وحقه في تكوين استنتاجاته بناء على دراساته، وحقه في الاستماع والتعبير عن آرائه، وحقه في أن يكون له رأي في تقرير ما يدرسه. فللطالب الجامعي الحرية في اختيار المواد الدراسية، وله دور في الهيئة الطلابية (اتحاد الطلبة أو الجمعية الطلابية) التي ينتمي إليها.

غير أن للحرية الأكاديمية حدودها، وحدودها هي ممارستها بمسؤولية. فحرية التعليم لا تتيح للأستاذ الحق في عرض آرائه بصورة تضلل طلابه وزملاءه. والحرية بدون مسؤولية تصبح تدخل في حرية الآخرين. وبالإضافة إلى هذه الحدود التي تتضمنها المسؤولية الفردية، يمارس المجتمع شينا من الرقابة على الحرية الأكاديمية. فالقوانين والأنظمة التي تنظم القول والنشر تحدد ما يستطيع المعلم أن يقوله أو ينشره. كما أن الكليات والمعاهد والمراكز العلمية الموجودة في أي جامعة تضع تعليمات تنظم نشاطات العاملين فيها وتحدد سلوكهم.^(٤)

وخلاصة القول أن الحرية الأكاديمية تشمل العناصر التالية:

١- استقلال الجامعة الإداري والمالي. وهذا يعني عدم تدخل أي سلطة سياسية أو دينية أو اجتماعية في تعيين أعضاء الهيئة التدريسية والعاملين في الجامعة، وفي ترقياتهم وإجازاتهم وإعاناتهم أو عزلهم من الجامعة. كما يعني

هذا الاستقلال حق الجامعة في إدارة أموالها وفي إنفاقها وفقاً لقوانينها وأنظمتها وتعليماتها دون أي تدخل من الخارج.

٢- حق الجامعة في إنشاء الكليات والمعاهد والمراكز العلمية، وفتح التخصصات الأكاديمية والدورات التدريبية، ووضع برامج أبحاثها ومناهجها الدراسية والتدريبية وتعديلها وتطويرها وإلغائها، وعقد الامتحانات ومنح الدرجات العلمية والفخرية والشهادات، ووضع أسس قبول الطلبة في مختلف كلياتها ومعاهدها ومراكزها.

٣- حق أعضاء الهيئة التدريسية في وصف المواد التي يدرسونها وتعيين الكتب المقررة لكل منها، وتدريب هذه المواد بالطريقة أو الطرق التي يرونها مناسبة، وحرية في عرض أفكارهم واستنتاجاتهم أمام طلبتهم دون أي تدخل أو قيد من الخارج، وحقهم في نشر أبحاثهم والنتائج التي يتوصلون إليها.

٤- حق الطلبة في اختيار التخصصات التي تسمح قدراتهم ومؤهلاتهم العلمية بها، وانتقاء المواد الدراسية والأساتذة الذي يدرسونها، وحقهم في الاستماع والتعبير عن آرائهم في القاعات الدراسية وفي تكون آرائهم في ضوء دراساتهم. كما تشمل حق الطلبة في تكوين التنظيمات الطلابية الجامعية التي تتيح لهم بناء قدراتهم العلمية وشخصياتهم كأفراد فاعلين في الجامعة والمجتمع.

٥- لا يحد هذه الحرية الأكاديمية سوى ممارستها بمسؤولية، وفي نطاق القوانين والأنظمة والتعليمات النافذة المفعول في الجامعة، والتي تصدر عن الهيئات الإدارية والأكاديمية فيها. وعلى أي حال فالحرية الأكاديمية مسألة نسبية في مداها وفي أبعادها المختلفة.

الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية

تضمنت القوانين الخاصة بالجامعات الأردنية الوطنية الأربع: الأردنية والبرموك ومؤتة والعلوم والتكنولوجيا، نوعاً من الاستقلال الإداري والمالي لكل جامعة. فقد نصت قوانين هذه الجامعات على أن الجامعة "شخصية معنوية مستقلة مالياً وإدارياً". ونصت المادة الخامسة (الفقرة ب) من قانون الجامعات الأردنية رقم (٢٩) لسنة ١٩٨٧، على أن "الجامعة مستقلة علمياً، وتحقيقاً لذلك تقوم بوضع برامج أبحاثها ومناهجها الدراسية والتدريبية، وتعقد الامتحانات، وتمنح الدرجات العلمية والفخرية والشهادات، وتحدث الوظائف في أجهزتها العلمية والفنية والإدارية وغيرها وتعين فيها".^(٥)

(٥) الجريدة الرسمية الأردنية، العدد (٣٤٩٩)، الصادر في ١٦/٩/١٩٨٧.

(٣) The Encyclopedia Americana, Vol. 1, pp. 66-67.

(٤) Collier's Encyclopedia, Vol. 1, p. 55, Brockhans Encyclopedia, Wiesbaden, F.A., Brockhans, 1966, Vol. 1, p. 248; The New Encyclopedia Britannica, Macropaedia, 15th Edition, Chicago, 1974, Vol. 8, pp. 13-14.

الجامعي بالحرية الكاملة في التفكير والتعبير والنشر وتبادل الرأي فيما يتصل بمواضيع الدراسة ونشاطاته الجامعية، وذلك في حدود القوانين المعمول بها، مع الإلتزام بالأنظمة والتعليمات الجامعية".(٦)

وتضمنت المادة (٤) من نظام أعضاء هيئة التدريس في جامعة اليرموك رقم (٤) لسنة ١٩٧٧ النص نفسه. (٧) غير أن المناخ السياسي العام في البلاد، الذي تكون بسبب فرض الأحكام العرفية في أعقاب حرب يونيو/ حزيران سنة ١٩٦٧، واستمرار العمل بهذه الأحكام حتى نهاية سنة ١٩٨٩، قيد كثيرا من ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية لهذه الحرية الأكاديمية التي تضمنتها التشريعات الجامعية.

صحيح أن اللجان الملكية ومجالس الأمناء السابقة للجامعات الأردنية كانت تعين من الملك وبتنسيب من رئيس الوزراء، وأن مجلس التعليم العالي الذي حل محلها يتألف من وزير التعليم العالي رئيسا ومن وزراء التربية والتعليم والتخطيط والثقافة ورؤساء الجامعات الوطنية وممثل عن كليات المجتمع العامة وممثل عن كليات المجتمع الخاصة وستة أشخاص من ذوي الخبرة والاختصاص، غير أن التمثيل الحكومي في هذا المجلس أقوى بكثير مما كان عليه هذا التمثيل في مجالس الأمناء واللجان الملكية السابقة للجامعات. وهذا يدل على رغبة السلطة التنفيذية في التدخل المباشر في شؤون مؤسسات التعليم العالي في البلاد.

وكانت هذه الرغبة الحكومية في التدخل ماثلة دوما في الأذهان. وورد في التشريعات الجامعية ما يؤكداه. فقد نصت المادة (٣٢) من قانون الجامعة الأردنية رقم (٥٢) لسنة ١٩٧٢ على أن "لمجلس الأمناء إنهاء خدمات أي من العاملين في الجامعة دون بيان الأسباب".(٨) وتضمنت المادة (٤٥) الفقرة (ب) من قانون جامعة

(٦) نظام رقم (١٤) لسنة ١٩٨٤: نظام أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعة الأردنية، صادر بمقتضى المادة (٣٤) من قانون الجامعة الأردنية رقم (٥٢) لسنة ١٩٧٢، والنظام المعدل رقم (١٠) لسنة ١٩٩٠ المنشور في الجريدة الرسمية الأردنية، العدد (٣٧٠٤) الصادر في ١/٨/١٩٩٠. (٧) نظام رقم (٤) لسنة ١٩٩٧: نظام أعضاء هيئة التدريس، صادر بمقتضى المادة (٤٦) من قانون جامعة اليرموك رقم (٩) لسنة ١٩٧٦، نشر في الجريدة الرسمية الأردنية، العدد (٢٦٧٦) الصادر في ١٦/١/١٩٧٧، ص ١٠٠.

(٨) الجريدة الرسمية الأردنية، العدد (٢٣٨٤) الصادر في ٥/١٠/١٩٧٢. وقد عدل هذا القانون بموجب القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٨١ [الجريدة الرسمية الأردنية، العدد (٣٠٢٣) الصادر في ١٦/٩/١٩٨١]، وعدل بموجب القانون رقم (١٥) لسنة ١٩٨٥ [الجريدة الرسمية الأردنية، العدد (٣٣١٠) الصادر في ٢/٥/١٩٨٥]، وعدل بموجب القانون رقم (٢٧) لسنة ١٩٨٥ [الجريدة الرسمية الأردنية، العدد (٣٣٢٠) الصادر في ٢٨/٥/١٩٨٥].

ونصت القوانين الخاصة بالجامعات الأردنية الوطنية على أن لكل منها "مجلس أمناء" يتولى دعم استقلال الجامعة، وتبدير مواردها، ومناقشة ميزانيتها السنوية، ومناقشة وإقرار أنظمتها الداخلية، والتنسيب بتعيين رئيس لها. ولكل جامعة "مجلس جامعة" هو بمثابة جسر يصل الجامعة بالمجتمع ويوفر فرص التفاعل المتبادل بينهما، ومجلس عمداء يتألف من رئيس الجامعة رئيسا ومن نوابه وعمداء الكليات وعمداء الطلبة والبحث العلمي والدراسات العليا أعضاء. ويتولى هذا المجلس الأخير النظر في شؤون الجامعة الأكاديمية ومعظم أمورها الإدارية. ولكل كلية مجلس ينظر في شؤونها الأكاديمية. وفي كل كلية أقسام لها مجلس تتولى إدارة وتنظيم شؤونها الأكاديمية وتتألف من أعضاء الهيئة التدريسية في كل قسم.

تمتعت الجامعات الأردنية الوطنية باستقلال إداري ومالي مقبول، في وقت أخذت فيه السلطة التنفيذية في المملكة تهيم على مؤسسات الدولة، بما فيها السلطة التشريعية (مجلس الأمة) والسلطة القضائية (الجهاز القضائي). غير أن هذه الهيمنة امتدت تدريجيا إلى الجامعات بإنشاء وزارة التعليم العالي سنة ١٩٨٥، بعد ٢٣ سنة من إنشاء أول جامعة في البلاد (الجامعة الأردنية)، وتسع سنوات من إنشاء الجامعة الثانية (جامعة اليرموك)، وأربع سنوات من إنشاء الجامعة الثالثة (جامعة مؤتة). وإنشاء وزارة التعليم العالي، حل مجلس أمناء الجامعة الأردنية واللجنة الملكية لجامعة اليرموك، وتآلف مجلس للتعليم العالي حل محل مجالس الأمناء المنصوص عليها في القوانين الخاصة بالجامعات المذكورة. وقد أدى ذلك إلى النيل من الاستقلال الإداري والمالي للجامعات، وكان أيضا خطوة إلى الوراء ساهمت في إضعاف التعليم الجامعي وتدني مستواه.

أما على صعيد الموارد المالية للجامعات، فقد حظيت الجامعات الأردنية الوطنية بقدر كبير من الاستقلال المالي بفضل التشريع الضريبي الذي جعل للجامعات ضريبة خاصة بها تجبي من قبل أجهزة وزارة المالية وتوزع حصيلتها كل عام على الجامعات بنسب يقررها مجلس التعليم العالي. وقد اعتادت الحكومات الأردنية المتعاقبة تخصيص منحة سنوية في الميزانية العامة للدولة لدعم الجامعات الأردنية في مشروعاتها التنموية. غير أن هذه المنحة تلاشت في السنتين الأخيرتين، وأصبحت الجامعات تعتمد على نصيبها من الضريبة الأنفة الذكر وعلى الرسوم التي تنقاضيها من طلبتها في كل فصل دراسي وعلى مواردها الخاصة الأخرى.

ومن الإنصاف أن نذكر هنا أن التشريعات الجامعية الأردنية قد احتوت على نصوص ضمنت الحرية الأكاديمية لعضو هيئة التدريس. فقد نصت المادة (١٨) من نظام الهيئة التدريسية في الجامعة الأردنية رقم (١٤) لسنة ١٩٨٤ على ما يلي:

"يتمتع عضو الهيئة التدريسية في الجامعة الأردنية في نطاق عمله

اليرموك رقم (٢٥) لسنة ١٩٨٥ النص نفسه. (٩) كما تضمنت المادة (٢٥) من قانون الجامعات الأردنية رقم (٢٩) لسنة ١٩٨٧ النص نفسه. (١٠) وكانت هذه المواد سيفا مصلتا على رؤوس العاملين في الجامعات الأردنية. وقد استخدمت سنة ١٩٧٨ للتخلص من ستة من أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعة الأردنية نسبت إليهم تهم تشكك في ولائهم السياسي للدولة. واستخدمت قبل ذلك العام وبعده للتخلص من عدد من العاملين في الجامعة المذكورة لأسباب مختلفة. واستخدمت المادة (٤٥) من قانون جامعة اليرموك لفصل حوالي ٢٠ من أعضاء الهيئة التدريسية والعاملين في الجامعة لاتهامهم بتحريض الطلبة على الإضراب في حوادث مايو/أيار سنة ١٩٨٦. ولم يعد المفصلون إلى أعمالهم في الجامعتين إلا سنة ١٩٩٠ بعد التحول الديمقراطي في البلاد.

ومن مظاهر الرغبة الحكومية في السيطرة على الجامعات ما نصت عليه المادة (٣٥) من قانون الجامعة الأردنية حول صلاحية مجلس الوزراء في تعليق الدراسة في الجامعة، في الأحوال التي تقتضي ذلك. وكان الهاجس الأمني وراء ذلك كله.

كما كان الهاجس الأمني وراء تدخل الأجهزة الأمنية في تعيين العاملين في الجامعات الأردنية من أعضاء هيئة تدريس وإداريين وفنيين وغيرهم، إذ اشترطت الجامعات على كل من يعين فيها الحصول على إذن مسبق من الأجهزة الأمنية. وظل العاملون في الجامعات يخضعون لرقابة الأجهزة الأمنية، ويمنعون من القيام بأي نشاط سياسي أو نقابي أو اقتصادي غير مرغوب فيه. ونصت التشريعات الجامعية على ذلك. فقد جاء في المادة (٤٠) من نظام الهيئة التدريسية في الجامعة الأردنية رقم (١٤) لسنة ١٩٨٤ أن على عضو هيئة التدريس أن يتمتع ... عن الأمور التالية "تحت طائلة المسؤولية والعقوبات التأديبية" المنصوص عليها في ذلك النظام:

- "ب) الاشتراك في أي نشاط حزبي أو طائفي أو إقليمي والقيام بذلك داخل الجامعة.
- "ج) إشغال منصب النقيب لأي من النقابات المهنية.
- "د) الاشتراك في عضوية مجالس إدارة الشركات أو إدارتها إلا إذا كلف بذلك من قبل الجامعة".

(٩) الجريدة الرسمية الأردنية، العدد (٣٣٢١) الصادر في ١٩٨٥/٥/٢٨، وقد حل هذا القانون محل القانون المؤقت رقم (٩) لسنة ١٩٧٦ [الجريدة الرسمية الأردنية، العدد (٢٦٠٣) الصادر في ١٩٧٦/٢/١، ص ١٩٠].

(١٠) الجريدة الرسمية الأردنية، العدد (٣٤٩٩) الصادر في ١٩٨٧/٩/١٦.

واحتوى نظام أعضاء هيئة التدريس في جامعة اليرموك رقم (٤) لسنة ١٩٧٧ على أحكام مماثلة.

وعلى الرغم من التحول الديمقراطي الذي شهدته البلاد منذ سنة ١٩٨٩، بقيت هذه المواد المقيدة للحرية الأكاديمية وللحريات الفردية للعاملين في الجامعات في قوانينها وأنظمتها دون تعديل أو إلغاء حتى اليوم.

لقد كان لهذه القيود الأمنية التي فرضت على العاملين في الجامعات أثرها الواضح في عزلتهم عن مجتمعهم وترددتهم، بل وخوفهم من الاهتمام بقضاياهم ودراسة مشكلاته السياسية والأمنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وكثيرا ما اتهم أعضاء الهيئة التدريسية بالتعالي والرغبة في البقاء في أبراجهم العاجية الأكاديمية. ولما حاول بعضهم تناول بعض القضايا والمشكلات الإدارية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشيء من الموضوعية والعقلانية في كتاباتهم في الصحف المحلية منعوا من ذلك. وطبقت الحكومة عليهم أحكام نظام موظفي الدولة.

ويبرز التدخل الحكومي في شؤون الجامعات بصورة جلية في قوائم القبول الاستثنائي التي تفرض على إدارة الجامعات في بداية كل عام دراسي، حيث تتجاوز نسبة الطلبة في هذه القوائم ١٠٪ من مجموع الطلبة المقبولين في كل عام. وتستثنى هذه القوائم من أسس القبول المعتمدة في الجامعات الأردنية.

الخلاصة

تبين لنا من استعراض القوانين والأنظمة التي تنظم إدارة الجامعات الأردنية، أن هذه الجامعات تتمتع باستقلال إداري ومالي مرض، ويتوافر فيها المناخ الملائم لممارسة الحرية الأكاديمية بمفهومها العصري. كما تبين لنا أيضا رغبة قوية لدى الحكومات الأردنية المتعاقبة في التدخل في إدارة الجامعات، وطغيان الهاجس الأمني لديها، مما أعاق ممارسة الحرية الأكاديمية، وأدى إلى نتائج سلبية تركت أثرها على التعليم العالي كله وعلى مستوى أدائه بصورة خاصة.

وأرى أن الوقت قد حان، في ظل التحول الراهن نحو الديمقراطية، لإعادة النظر في المواد القانونية التي تحد من الحرية الأكاديمية في جامعاتنا. كما أرى أن تجربة وزارة التعليم العالي في الأردن قد أثبتت فشلها، متلما فشلت هذه التجربة في أقطار عربية أخرى، وأن إنشاء العديد من الجامعات الخاصة، وزيادة عدد الجامعات الوطنية في المملكة، يقتضيان التخلي عن وزارة التعليم العالي وإيجاد جهاز وطني رفيع المستوى لاعتماد الجامعات الأردنية كلها اعتمادا عاما وخصوصا من أجل ضمان مستوى رفيع للتعليم العالي في البلاد.

المناقشات

ترأس الجلسة الدكتور محمد عدنان البخيت، وشارك في المناقشة كل من الأستاذة ليلى شرف، الدكتور عبد الفتاح عمرو، الدكتور سيف الوادي الرمحي، الدكتور علي عتيقة. ثم قام الدكتور محمد علوان بالرد على مختلف النقاط التي أثارها المناقشون.

ليلى شرف

إن الكثير مما جاء في ورقة الدكتور علي محافظة يصف الواقع الذي مرت به الجامعات الأردنية، وأريد أن أضيف أن عقلية التعليم العالي التي أسست الجامعة الأردنية، والتي تولت إدارتها فيما بعد، لم تكن عقلية أولئك الذين يؤمنون بإدخال الجامعات تحت مظلة بيروقراطية الدولة. لقد جاء تأسيس وزارة التعليم العالي قراراً سياسياً لأسباب وظروف ومطاحنات داخلية سياسية.

بسبب الضغط الدائم من المؤسسات الرسمية تضخمت جامعاتنا، فالجامعة الأردنية التي أنشئت لخمسة آلاف طالب، الآن فيها ٢٥ ألف طالب على الأقل. حتى الرقعة الجغرافية للجامعات أصبحت غير قادرة على استيعاب الطلبة. هذا ما لا يحصل في الجامعات الخاصة التي يقرر مجلس أمنائها عدد طلابها ومعايير قبولهم وتوزيعهم على الصفوف.

عبد الفتاح عمرو

في بعض المناطق قد يكون الأمان الجامعي والحرية الأكاديمية تحت ضغوطات أو تأثيرات للسلطة، ولكن التأثيرات والضغوطات قد تأتي من أطراف أخرى، وعندها تكون أكثر خطورة.

سيف الوادي الرمحي

أنا مع إلغاء وزارة التعليم العالي في الأردن، فحينما أرى الوزارة تكتب للجامعات تمنعها من المشاركة في مؤتمرات محلية أو إقليمية أو دولية، إلا باستئذان الوزارة، تتأبني الصدمة. أين الحرية الأكاديمية التي تعطى للجامعات؟ إذا منعنا من المشاركة، وبالتالي من ممارسة أبسط حقوقنا في البحث العلمي، فإذن ما هو مفهوم الحرية الأكاديمية لدى تلك الوزارة؟

كما أرى أن مجلس التعليم العالي لم يعد قادراً على القيام بالمهام الموكولة لمجالس الأمناء في الجامعات، فلا يستطيع تدبير الموارد المالية لها، ولا الحفاظ على استقلالها الإداري والمالي، كما أنه عجز طوال السنوات الماضية عن تطوير التعليم العالي وتحسين مستوى أدائه، وكان أداة بيد الحكومات المتعاقبة للتدخل في شؤون الجامعات الإدارية والمالية والأكاديمية. وأعتقد أن عودة مجالس الأمناء إلى الجامعات الوطنية، أصبحت من الضرورات الملحة.

كما أن وزارات التعليم العالي لا تستطيع أن تدبر الموارد المالية وغيرها للجامعات، فما هي الفائدة التي يتم من أجلها تأسيس هذه الوزارات؟ إذن، أنا أميل - كرجل أكاديمي - إلى عودة مجالس الأمناء إلى سابق عهدها في جميع الجامعات الرسمية، كما هي في الخاصة.

علي عتيقة

يجب أن يكون هناك نسبة وتناسب في الرسوم بين الجامعات الحكومية والجامعات الأهلية، فإلى أي مدى يمكن أن تستمر الجامعات الحكومية بهذه الرسوم المتدنية وتستطيع أن تتنافس وتحافظ على مستواها في الوقت الذي يتقبل فيه المجتمع جامعات خاصة تدفع لها رسوم بثلاثة أضعاف وأربعة أضعاف، أو حتى عشرة أضعاف في بعض الحالات، مما يدفع للجامعات الحكومية؟ في الولايات المتحدة، أغلى جامعة خاصة تأخذ ثلاثة أضعاف ما تأخذه الجامعة الحكومية. أنا أرى أن النسبة والتناسب بين الجامعات الحكومية والجامعات الخاصة في الأردن لا تتماشى مع هذه القاعدة. يقال إن الجامعات الأهلية أو الخاصة ناجحة لأنها حرة ومستقلة. من يستطيع أن يقول أن الجامعات الحكومية لا تكون بنفس المستوى لو سمح لها أن تأخذ رسوماً أكثر؟

محمد علوان

الجامعة الرسمية هي الجامعة المفتوحة للجميع، بغض النظر عن الاعتبار المالي، وبالتالي أظن أنه لا بد من أن تكون رسوم الجامعة الرسمية متدنية. أما الجامعات الخاصة فهي مفتوحة للذين يقدرون على مواصلة تعليمهم مقابل مبلغ مالي كبير.

محمد عدنان البخيت

فيما يتعلق بالجامعات الأردنية، الجامعات الرسمية تخسر، والرسوم الجامعية بالكاد تغطي ٢٠-٢٥٪ من موازنات جميع الجامعات. والجامعات تضطر أن تعيد النظر في تشكيل وترتيب موازنتها بعد أن تقر لتتصرف على ضوء الموارد المالية التي تصلها.

لدينا في الأردن ضريبة تسمى "رسوم الجامعات". كل ما يجري من أعمال تجارية تقتطع نسبة مئوية من القيمة الكلية له وتحول بشكل سريع ومباشر إلى وزارة المالية. ووزارة المالية اعتمدت كجهة مالية لأنها مرجعية، ولكنها أصبحت أداة في يد الدولة للتدخل أو لحجب الأموال أو لتأخير الدفع. وهذا قريب للوضع في سوريا

ولبنان. في بعض الحالات، وهي قليلة، عندما كان يوجد نوع من العجز لدى الدولة، تجري عملية "تجبير" أموال الجامعة ولكنها لا تلغى. يعني الجامعات لا تفقد فلساً واحداً من أموالها. المسؤول عن توزيع النسب في الأردن ليس مجلس التعليم العالي وإنما مجلس الوزراء. وهذا التنظيم قصد به بالدرجة الأولى أن لا تكون الجامعة معتمدة على الدولة، لأنه بغض النظر عن التشريعات المعمول بها، إذا لم تكن مستقلة مالياً لن تكون مستقلة فكرياً وسياسياً وإدارياً وأكاديمياً. الحكومة الأردنية كانت تخصص منحة سنوية لمستشفى الجامعة الأردنية، وليس للجامعة الأردنية، لأن الجامعة تقوم بخدمات صحية كبيرة جداً نيابة عن الدولة. ولكن من سيكون سيد المستشفى؟ وجدوا حلاً في إنشاء مجلس أمناء للمستشفى يشارك به وزير الصحة ورئيس الجامعة.

الجامعات الأردنية الرسمية، على عكس الجامعات الخاصة، تقوم بإيفادات مكلفة جداً وبالملايين، وهذه الإيفادات في بعض الأحيان يدخل إليها الخلل في أمرين: في اختيار المرشح وفي اختيار الجامعة. يبحثون عن الجامعات السريعة والرخيصة. كما أن رئيس الجامعة مضطر أن يجامل بعض المسؤولين، فيكون هناك تعيينات وهذه التعيينات تكون مكلفة.

لقد عانى رؤساء الجامعة المتعاقبون من المشكلة المالية، ودائماً همهم الأول والأخير كيف ينالون ثقة الأساتذة. والأساتذة أصبح دوامهم جزئياً لأن الرواتب لم تعد كافية ومجزية لمواجهة التزاماتهم الأسرية على ضوء التضخم وغلاء المعيشة. فكثير من الأساتذة الآن يعملون في الجامعات الأهلية، التي أصبحت تستعين بأساتذة الجامعات الرسمية، سواء بشكل رسمي أو غير رسمي، حتى يدرسوا عندها على أساس الساعة.

ومن هنا انهار جدار القيمة التعليمية وتجاسرت الدولة على أن تتناول على الجامعات في كرامتها. إن الأستاذ ما عاد يدافع عن كرامته بل أصبح عنده جدول يومي مثل الطبيب العام: ساعة هنا وساعة هناك حتى يكمل اليوم.

الأردن بلد صغير ومخترق سياسياً، وجواره يحاولون أن يستخدموا المنبر، الجامعي باسم الحرية الأكاديمية. وأنا كشخص قدر له أن يتحمل المسؤولية سلباً وإيجاباً أقول ما يلي: إن الذي دفع الدولة للتدخل في شؤون الجامعة كان تدخل الدول الأخرى في توظيف بعض من أعضاء هيئة التدريس لحسابها في داخل الجامعة. الدولة لا تخاف أي معارضة من الداخل، ولكنها تقف ضد أي تنظيم موجه من الخارج ضدها.

الجهات الأمنية قانوناً لا تتدخل في التعيينات. ترسل التعيينات فقط إلى التحقيقات الجنائية لمعرفة ما إذا كان هنالك قيد أمني بالمفهوم الجنائي على الشخص المعني.

أما الاستثناءات فكانت محدودة بداية، ولا تتجاوز ٢٠-٢٥ شخصا. كانت في الغالب لطلبة من خارج المملكة، وتمنح لأسباب سياسية لأبناء بعض الشخصيات السياسية العربية أو الإسلامية أو غير ذلك. وهناك قاعدة في الأردن أن لكل لواء أو محافظة ٧٠ مقعدا بغض النظر عن المعدل وعدد السكان، وهذا أحدث نوعا من الخلطة. وكان هناك ٢٠٪ من المقاعد المخصصة لأبناء القوات المسلحة وتعرف باسم "المكرمة الملكية". قالت وزارة التربية والتعليم نحن الجيش الثاني فحصلوا على ٥٪ من المكرمات. جاء أيضا أبناء الشهداء فكان لهم نسبة معينة، ثم الأساتذة قالوا نحن الموكلون بهذه المهمة الشريفة، فاستثنوا أبناء الأساتذة. فكثرت عندنا الاستثناءات ثم جاعتنا أيضا استثناءات أخرى. النتيجة الفعلية هي إنه لو تم قبول هؤلاء الناس تنافسوا لقبلوا فعلا بدون قوائم استثناءات.

وهناك مشكلة القبول الإضافي، التي تسمى "قائمة الديوان الملكي"، وهي تشمل ما يقدم إلى الديوان وإلى رئاسة الوزراء وإلى قيادة البادية. هذه بالأساس كانت بحدود ٢٠ طالبا وارتفعت إلى ١٠٠ - ١٥٠ - ٢٠٠. الآن وصلت للآلاف، فأصبح هناك ردة فعل. والآن هناك عدد من المداخلات في الصحف تؤيد هذا التحول.

محمد علوان

فكرة الاستثناءات لم تعد مقبولة إطلاقا، لأن الاستثناء فيه إهدار لمبدأ المساواة وعدم التمييز. ومبدأ المساواة مبدأ دستوري وأي تمييز في الأسس التي يعتمد عليها قبول الطلبة هو تمييز يخالف الدستور ومفاهيم حقوق الإنسان وحرياته الأساسية. ولكن لابد من أن أشير إلى أن كافة الوثائق الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها الوثائق التي أعدت خصيصا في مسألة الحرية الأكاديمية، تنتج التمييز في القبول في الجامعات، لكن شريطة أن يكون ذلك لفترة قصيرة.

فيما يتعلق بتعيين أعضاء الهيئة التدريسية، أظن أن المسألة خطيرة. الحاصل في الأردن، أنه نتيجة لإقبال الطلبة على الجامعات ولزيادة عدد الجامعات الخاصة، أصبحت الأسس العلمية في التعيين تنهوى بكثير من التخصصات، بمعنى أن العديدين ممن حصلوا على درجة الدكتوراه ولم يكن من المتوقع أبدا أن ينخرطوا في السلك الجامعي أصبحت الفرصة الآن لديهم مهياة للانخراط في هذا السلك، وأصبحت الجامعات تعاني من الندرة في بعض التخصصات.

كما أن الأيفاد في سنوات سابقة لم يكن يتم على أسس علمية، بمعنى أن الذين يتمتعون بحظوة هم الذين كانوا يوفدون وكثير منهم لم يكن مهيبا للتعليم الأكاديمي وحصل على درجة الدكتوراه وأصبح بطالب بحقوق.

ليلى شرف

الجامعات الرسمية يجب أن تكون متاحة لجميع ذوي الدخل المحدود القادرين على الالتحاق بالجامعات. لكن، إذا أردنا أن نحافظ على استقلالية الجامعة المالية، ومن ثم استقلالية حريتها في التحرك وفي التعليم والرأي والبحث، يجب أن نبحث عن طرق خلاقة جديدة لمساعدة الطلاب. ربما ينظر إلى حالة الطالب المالية ويعطى منحة من قبل الدولة، في حين أن الطالب المقدر يدفع كلفة الجامعة كاملة. وبذلك يكون فضل الحكومة على الطالب وليس على الجامعة، وتستطيع الجامعة أن تكون حرة ومستقلة في تخصيص أموالها كما شاعت.

الأمر الآخر الذي أساء إلى الحريات بشكل غير مباشر في جامعاتنا هو انقضااض الحكومات على الجامعات لاختيار وزراء.

علي عتيقة

في كثير من الأحيان، قد تجب الأسر محدودة الدخل أبناء بنكاء فوق العادة، فالذكي يأخذ منحة وعلى الدولة أن توفر المال لإعطاء منح للطلبة المتميزين، وكذلك تعطي مؤسسات أخرى منحا للطلبة. المفروض أن تنقاضي الجامعة ما يغطي على الأقل ٥٠٪ من مصاريفها وتدفع للأساتذة ما يكفي لهم للبقاء في الجامعات. في الولايات المتحدة تجبر الجامعات الحكومية في معظم الولايات أن تقبل كل طالب ينهي الثانوية في تلك الولاية، إذا كان الطالب مواطنا في الولاية. ولكن كيف تتخلص منهم حتى تحافظ على مستواها؟ في السنة الأولى يرسب ٣٠-٥٠٪ لأن الجامعة تجعل امتحانات السنة الأولى صعبة جدا على المستوى المطلوب، فلا أحد يستطيع أن يجبر الجامعة على الإستمرار بطالب رسب في امتحاناته. وعندما يرسب الطالب يعطوه سنتين إذا أثبت في جامعة أخرى أنه يأتي بمعدل جيد أو أكثر، وعندها يمكن أن يعود، وإلا يبقى في جهات أخرى. طبعاً هذه المرونة غير موجودة عندنا.

أما السبب الذي يجعل الحكومات تلجأ إلى الجامعات لأخذ أساتذة كوزراء، فهو أننا في دولنا العربية لم نفتح السلك السياسي. سلك السياسة هو المؤسسات السياسية الحزبية التي تسعى للوصول إلى الحكم بوسائل سلمية، فالشخص الذي يريد أن يكون وزيرا لابد أن ينخرط في هذه المؤسسات ويعمل فيها إلى أن يصل. الشخص الذي يكون أكاديميا ينخرط بالتعليم الأكاديمي ويستمر فيه، وتبقى الفوارق بين الوزير وأستاذ الجامعة ليست مغرية بحيث أن كل أستاذ جامعة يتمنى أن يكون وزيرا. ومع التطور السياسي نأمل أن يصبح عندنا سلك سياسي بحيث أن الذين يرغبون بالمناصب الوزارية يتبعون هذا السلك بداية.

الفصل الثالث

الحريات الأكاديمية في مصر بين الأمس واليوم

د. منى مكرم عبيد

لقد أحسن "مبتدى الفكر العربي" صنعا باختيار موضوع الندوة، وهو موضوع عظيم الأهمية في هذه الآونة، ليس في مصر فحسب - البلد الذي نحن بصددده في هذه الورقة - وإنما في مجمل بلدان العالم العربي، الذي يعد أحد البقع الناشزة في الساحة الدولية فيما يتعلق بمجال الحريات عمومًا، والحريات الأكاديمية على وجه الخصوص.

لا شك أن ممارسة البحث الأكاديمي تعترضها عقبات عديدة. ومع اقتراب نهاية القرن العشرين، لا نكون نجانب الصواب إن قلنا أننا نتقدم إلى الوراء في هذا المجال. فما كان قد حققه الرواد الأوائل من أتباع فكر النهضة والتنوير في أواخر القرن الماضي وأوائل هذا القرن، وما كان من قبل يعد من قبيل المسلمات في مجال ممارسة الحريات الأكاديمية، يتعرض الآن لجدال دام بشأنه حول مشروعيته وحله من حرمة، وهو فضلًا عن ذلك يواجه قيودًا عديدة.

وفي هذه الورقة نطرح مجموعة من التساؤلات نسعى للإجابة عنها مثل:

* هل يتمتع البحث الأكاديمي والجامعات المصرية الآن بحرية أكبر من ذي قبل؟

إذا كانت الإجابة بلا، فما هي الأسباب والدواعي؟ وما هي إمكانيات النهوض والإرتقاء وتجاوز تلك الحالة؟

وإذا كانت الإجابة بنعم، فما هي دلالة ذلك؟

* ما مدى تأثير تصارع التيارات الفكرية داخل الجامعة؟ وما مدى تأثير امتداد واختراق تيارات فكرية مسيسة دينيًا تبرر العنف كوسيلة مشروعة لإزاء المخالفين في الرأي.

* على من تقع المسؤولية أو التبعية؟

بالطبع كل هذه التساؤلات، وغيرها الكثير، تطرح نفسها على ذهن المتابع لقضية الحريات الأكاديمية في مصر. والفكرة الرئيسية التي تطرحها الورقة هي أن

مجال الحريات الأكاديمية في مصر قد تقلص وتضاءل، وتعرضه عقبات عديدة قد تعرضه للاختناق، على خلاف ما كان متوقعا، وعلى خلاف ما يفترض أن يحمله المسار الطبيعي لتطور الأمور. والحالة هنا أشبه بهرم مقلوب قاعدته إلى أعلى وقمته إلى أسفل. بعبارة أخرى أكثر صراحة، إن حرية البحث الأكاديمي كانت أكثر تحررا في عهود الإحتلال وفي عهود النضال من أجل الاستقلال عما هي عليه الآن، وإن ذلك يرجع في جانب كبير منه إلى الباحثين الأكاديميين أنفسهم، الذين اكتفوا بدور المراقب لما يجري من تقليص لدورهم وحريرتهم، كما يرجع ذلك إلى تمكن الدولة الوطنية التي أعقبت الاستقلال أو نظام ثورة ٢٣ يوليو/تموز ١٩٥٢ من اختراق صفوفهم واستقطاب واستمالة عناصر منهم لتضمن أن توجه العملية التعليمية هي الأخرى للتعبئة والحشد للنظام القائم كغيرها من مؤسسات المجتمع.

الجامعة من الاستقلال إلى التبعية للدولة

تمتعت الجامعة المصرية منذ نشأتها بالاستقلال النسبي عن الصراعات السياسية أو العملية السياسية برمتها. ومع أنها ظلت تتلقى معونات من الدولة، لكنها لم تصل إلى حد أن يكون لذلك تأثير على العملية التعليمية. وقد أوضح مؤسسوها ذلك بجلاء في الخطب التي ألقتها احتفالا بنشأتها، حيث تم الاتفاق على أن تكون الصبغة العلمانية هي التي تحكم العمل الجامعي. هذا التقليد، الذي درجت عليه الجامعة منذ نشأتها، والذي يتعلق باستقلالها المالي والإداري إلى حد كبير، لم ترعاه الدولة الوطنية بعد الثورة، إذ اعتبرت أن كافة مؤسسات المجتمع المدني، بما فيها الجامعة الوطنية - معلم ورمز الاستقلال والتحرر الوطني - هي إرثها، وأن السيطرة على العقول والأدمغة الجامعية هي إحدى أولوياتها لضمان الاستقرار السياسي.

فالباحث أو المتابع للنشاط الجامعي، لن يتحمل مشقة كبيرة في التعرف على ذلك. فقد استخدمت الثورة معايير تمييزية ومزدوجة في التعامل مع الأساتذة بمحابة أنصارها، والتضييق على معارضيهما بالفصل أو منع الترقى. وأحيانا وصل الأمر حد الاعتقال، خاصة لأصحاب الرأي من الأساتذة المتخصصين في البحث^(١). ونجد جذورا لمحاولة التدخل في العمل الجامعي منذ ما قبل الثورة. وقد ظهر هذا في المحاولات المتتالية لإبعاد طه حسين عن كلية الآداب، المرة الأولى في عام ١٩٢٦

بعد أن ظهر كتابه الرائد في الشعر الجاهلي، وقد فشلت هذه المحاولة بفضل القضاء المصري المستبتر. والمرة الأخرى كانت عام ١٩٣٢، حين رفض طه حسين، وكان عميدا لكلية الآداب، أن يمنح الدكتوراه الفخرية لبعض السياسيين، ومنهم إسماعيل صدقي، رئيس الحكومة آنذاك. فما كان من حلمي عيسى، وزير المعارف، إلا أن نقل طه حسين من الجامعة إلى وظيفة بديوان الوزارة. وقد حاول مدير الجامعة، أستاذ الجيل أحمد لطفي السيد، أن يقنع الوزير ورئيس الوزارة بالعدول عن هذا القرار. فلما خاب مسعاه، قدم استقالته وترك الجامعة إلى أن استقالت حكومة صدقي وخلفتها حكومة توفيق نسيم التي تولى فيها نجيب الهلالي وزارة المعارف^(٢).

إذن، هناك إحساس منذ ما قبل الثورة بخطورة دور الجامعة. ولذا لم يكن من السهل أن تترك بحرية كاملة، وإن كان سياق الأحداث قبل الثورة يختلف عما بعدها، ونوعية الضغوط التي تعرضت لها أيضا تختلف، ومدى الحرية المتاحة أمام الأساتذة للتعبير عن الرأي المخالف يتعارض مع آراء الساسة.

فالبيئة والظروف الاجتماعية والسياسية التي نبتت فيها الجامعة المصرية، تختلف تماما عن الظروف التي عملت فيها بعد الثورة في ظل الحكم الناصري، وأيضا عن تلك الظروف القائمة حاليا، والتي تغلغل أيدي الجامعة وتطوق عنقها ولا تسمح لها بمجاعة التطور الحادث في شتى فروع العلوم الاجتماعية والطبيعية، سواء من خلال القوانين واللوائح التي تسير بمقتضاها الجامعة، أو من ناحية انتشار البيروقراطية والمشاكل الإدارية، أو من خلال القصور المالي والعلمي عن ملاحقة تكنولوجيا العصر والتطور المعرفي المعلوماتي. كل ذلك نال من وضع الجامعة وحال دون أن تكون قلعة النهضة والتنوير.

وربما كانت أعظم التوصيفات لحالة التردّي التي تمر بها الجامعة المصرية من جراء تبعية السلطة السياسية، ما عبر عنه أستاذنا العلامة د. لويس عوض^(٣)، حيث تساءل عن السبب في تضالّ ما أسماه بالتقاليد السقراطية في الجامعات المصرية. ويعلّل ذلك من جهة بحلول الإرادة محل العقل، وبالتالي إختفاء حرية الفكر بحسب التحولات الاجتماعية والاقتصادية الكبرى، بل وفقدان القدرة على الثورة والاحتجاج بين متقينا على مدى ٣٠ عاما بين (١٩٥٢ و ١٩٨٢)، واستفحال نوع جديد من الإرهاب غير إرهاب الدولة، هو إرهاب الشارع، من جهة أخرى.

ويواصل د. عوض تفسيره قائلا: "فالذي ضاع من مصر عبر ثلث قرن، لم يكن فقط إمكان الحوار بين المواطنين أنفسهم. وبضياح حق الاختلاف وحق الخطأ،

(٢) أحمد عبد المعطي حجازي، "لابد أن ننقذ الجامعة"، الأهرام ١٩٩٤/٥/٢٥.

(٣) د. لويس عوض، "الجامعات المصرية"، الأهرام، ١٩٨٦/١٠/٢٥.

(١) في عام ١٩٥٤، وبعد حل الأحزاب وتعطيل البرلمان وإلغاء الدستور، تم فصل ٤٢ من أساتذة الجامعة من كافة الاتجاهات، ممن كانوا قد وقعوا على "وثيقة الدفاع عن الديمقراطية". وقد قام الرئيس أنور السادات في أواخر عهده في عام ١٩٨١ بنقل ٦٠ من الأساتذة من مناصبهم إلى أعمال أخرى، كانوا قد اختلفوا مع اتجاهات النظام بصدد السلام مع إسرائيل.

ضاح الأمل في التعبير، إلا بما تريده القيادة. وبضباغ الأمل في التعبير، انطوى المتفوقون على أنفسهم وأسلم كل قياده إلى الجماعة، إن طوعا أو كرها". فالوضع الآن يتمثل في تواجد مجموعة من الأبنية المنعزلة التي تسير في مسارات متضاربة ومفترقة.

تنوع التعليم الجامعي وأثره على الحريات الأكاديمية

هناك ثلاثة أنواع من التعليم الجامعي في مصر :

- ١- جامعات المجتمع المدني، التي كانت بداياتها الجامعة الأهلية (الآن جامعة القاهرة والجامعات الإقليمية)، والتي واكبت حركة التنوير والسعي نحو الاستقلال. وهذه هي محط الاهتمام الأساسي، لأنها تعكس سمات المجتمع المصري وتصوره، وهي تعبر عن التركيبة الاجتماعية في المجتمع المصري.
- ٢- الجامعة الدينية، أو جامعة الأزهر الأم وفروع الجامعة والمعاهد الدينية في أنحاء مصر، وهذه النوعية من التعليم تخرج كوادر ذات نوعية مختلفة من التعليم.
- ٣- الجامعة ذات الرافد الأجنبي، وهي التي تخضع للخارج من حيث الإشراف المالي والإداري واللوائح، وتتأثر في نظم تعليمها ومناهجها بالدولة الراعية والمنشأة لها أكثر من الدولة القائمة عليها، وهي حالة مصر الجامعة الأمريكية في القاهرة.

هذه المؤسسات الثلاث تعمل جنباً إلى جنب في المجتمع المصري مولدة أنماطاً مختلفة من الخريجين ونوعيات متناقضة من التعليم ومفاهيم متباينة لما يعد من قبيل الحريات الأكاديمية. فهناك نطاقات متميزة للحركة. ومن ثم فإن ذلك ينعكس في النهاية على الأدوار التي تقوم بها في المجتمع المصري.

فالتراث الأكاديمي الذي نشأت عليه الجامعة الأهلية، يختلف عن ميراث التعليم الديني الأزهرية الذي يختلف هو الآخر عن الجامعة الأمريكية. فللجامعة الأزهرية نظام خاص في البحث والترقي يتقيد بالحدود الدينية. وهناك قدر من التعليم الديني كبير يدرسه أي طالب من طلاب الجامعة الأزهرية حتى أولئك الطلاب في كليات العلوم والطب والهندسة ... وغيرها.

أما الجامعة الأمريكية، فإن ما يندرج على غيرها من الجامعات الوطنية، دينية أو مدنية، لا يندرج عليها، فاستأنتها في الأغلب إما من الأجانب أو من

الصفوات في المجتمع المصري من طبقات مميزة أرسنقراطيا أو علميا. وهم يحرصون على أن يمتد مجال الحريات الأكاديمية على أوسع نطاق، فلا تنقيد حريتهم بنفس قدر تنقيد أمثالهم ونظرانهم في الجامعات المصرية.

أما أساتذة وطلاب الجامعات الوطنية المدنية، فينتشر بينهم أنماط من هؤلاء وأولئك، فلم تتخلص الجامعة كلية من التراث الديني إلى النهج العلماني العقلاني، فهي تقع في موقع الوسط بين الجامعة الدينية والجامعة الأمريكية. ومن ثم فهي تشهد نوبات من الصراعات تتميز بعدم الحسم والتكرار والدورية والموسمية، وإن كانت القمم التي تصل إليها تلك النوبات الصراعية هي في خط تصاعدي.

فلو تتبعنا قضايا الخلاف في الجامعة المدنية، سيوضح لنا بجلاء أنه فيما يتعلق بنطاق الحرية الأكاديمية، فإن القضايا محل الجدل والاختلاف فيما يتعلق بمجال الحريات، هي نفس القضايا التي أثرت من قبل، وما هي إلا بضع سنوات وتختفي حتى تبرز من جديد أكثر شدة في طرحها وأعنف في عرض أفكارها. ففي السابق كانت ظاهرة العنف داخل الجامعة استثناء، فظلت الجامعة مجالا للحوار الحر المطلق غير المتقيد بسلطة سياسية وغير متخوف من تيار عنف يمثل قيادا على حرية الكلمة والتعبير، مما مكن أمثال طه حسين وأحمد أمين وأمين الخولي وشفيق غبريال وعبد الرزاق السنهوري ووحيد رافت وزكي نجيب محمود ولويس عوض، وغيرهم كثيرون، من إخراج روائع أدبية وإبداعات في كافة مناحي العلوم الاجتماعية.

حتى الحركة التنويرية خارج الجامعة، هي الأخرى واكبت حركة البحث والعلم داخلها، فنشأت نخبة ثقافية - أو ما يحلو للبعض تسميتهم بالإنتلجنسيا - تمتعت بحركة واسعة متحررة، سوى من قيد الضمير والمصلحة العامة للوطن. فرأينا إبداعات نجيب محفوظ وتوفيق الحكيم وعباس محمود العقاد ويوسف إدريس وغيرهم.

ما هو ملحوظ اليوم هو تسييس العمل الجامعي، ولا شك أن تدريس علوم الاقتصاد والسياسة مثلا، قد تباين نسبيا من عهد جمال عبد الناصر لعهد أنور السادات إلى عهدنا هذا. والتسييس ليس من جانب علاقة الجامعة بالسلطة السياسية وسعي الثانية إلى إخضاع الأولى، وإنما ما نراه هو أن مجموعة من الأساتذة والمتقنين أنفسهم قد تم استدراجهم إلى العمل السياسي، وإن كان هذا ليس عيبا في حد ذاته، إلا أنه في ظل الظروف الراهنة، وفي وقت لا تعد فيه الجامعة مستقلة ماديا وإداريا عن السلطة، فإن ذلك يولد اختلالا في المعادلة وعدم توازن واستدراج العملية التعليمية والنشاط الجامعي كله إلى مجالات أشبه ما تكون بتلك التي تشهدها الأحزاب السياسية والصراعات الشللية التي تشهدها كافة مجتمعات العالم الثالث.

فقد غاب ذلك الاتفاق الضمني، على ضرورة إستقلال الجامعة، والذي عرفته الجامعة في عهدها الأولى، فاحتفظت الجامعة باستقلالها وعدم خضوعها لأي من

الأحزاب السياسية رغم الصراعات التي كانت تموج بها الساحة السياسية في المجتمع المصري.

ويمثل تأثير التبعية المالية والإدارية للجامعة في مجموعة كبيرة من التأثيرات السلبية أهمها:

١- التقدم غير المتوازن في مجالات وفروع البحث الأكاديمي: ففي المجالات الأكاديمية في العلوم الطبيعية، تمثل المعوقات المالية وعدم توافر الإمكانيات العقبة الرئيسية أمام حرية البحث العلمي، مما يؤدي في النهاية إلى هجرة الأدمغة أو استنزاف العقول. وفي كثير من الأحيان، تتغلب اعتبارات السياسة على اعتبارات الكفاءة والإرتقاء المعرفي في مؤهلات السلم الوظيفي والتدرج في المناصب. أما في مجال العلوم الاجتماعية فتتعدد صنوف العراقل أمام حرية البحث، حيث ينظر النظام السياسي إليها على أنها تهدد التماسك الاجتماعي والسياسي أو الأمن القومي والوحدة الوطنية. هذا في الوقت الذي يتم فيه إقامة ندوات ومؤتمرات بتوجيه وبإشراف من الدولة.

٢- عدم تحرر عضو هيئة التدريس لخشيتيه من فقدان وظيفته بفصله أو اعتقاله: ولقد خفت هذه الإجراءات في الآونة الأخيرة. وحتى يمكن تجاوز تلك الأزمة، فلربما كان من الأفضل أن يكون هناك وقف معين أو أوقاف تخصص عائداتها للإنفاق على الجامعات المصرية. وهذه الفكرة لها ثراث وجذور في بعض المؤسسات والهيئات المصرية، وبصفة خاصة الدينية منها. بل إن الجامعة المصرية منذ نشأتها، كان لها مثل تلك الأوقاف من حصيلة التبرعات التي قدمها بعض الباشوات. ربما يكون ذلك شبيهاً بوديعة باسم الجامعة حتى لا تكون مصروفاتها خاضعة لسلطة الدولة.

٣- إن هذه التبعية المالية والإدارية تصبغ العمل الجامعي بالصيغة البيروقراطية، وتجعل هيئة التدريس أشبه بالوظائف "الميري"، تخضع شاعها لمجموعة من أنظمة الروتين الإداري، بما تكون لها من مردودات سلبية تنتهي ببعضهم إلى الإحساس بالاضطهاد، ومن ثم تكريس شخصية ناقمة على النظام وربما على الأوطان. وربما يتميز أساتذة الجامعة الأميركية في هذا الصدد بدرجة ما من الحرية، حيث يتمتعون بدرجة ما من الاستقلال عن رقابة الدولة ووصايتها. وهو أيضاً يؤدي إلى أن تنمية شخصية تعيش غربة ثقافية وروحية في أوطانها.

وتجدر الإشارة هنا إلى تشريع صدر أخيراً من مجلس الشعب المصري

يقضي بتعديل بعض مواد قانون الجامعات، والخاصة بتعيين عمداء الكليات. وقد اعتبرها البعض ردة على الخط الديمقراطي الذي تعهدت به الحكومة، ونظر إليها آخرون على أنها تصحيح لمسار العمل الجامعي، ولربما كان الأخيرون هم الأغلبية أو هم الأعلى صوتاً.

العنف والجامعة المصرية

ليس عيباً أن تكون الجامعات المصرية ساحة للتعبير والخلاف في الرأي، بل إن ذلك هو الأصل في حركتها. فالجامعات ملتقى الأفكار بين روافد وتيارات الفكر والثقافة مهما اختلفت جذورها وتباينت مشاربها. وقد عرفت الجامعة المصرية هذه التيارات المختلفة من الآراء والاتجاهات الفكرية، كما تعايشت تلك التيارات، من ليبرالية علمانية أو يسارية أو قومية أو إسلامية، داخل الجامعة منذ نشأتها. فكانت هناك مدارس فكرية داخل رحاب الجامعة لكل منها رواد كبار، فالجامعة تستوعب الشباب في أخطر سني عمرهم وتحولهم إلى عقول مفكرة تنظر إلى الأمور بمعيار عقلاني رشيد. وحيث يبدأ انتهاج العنف مع المخالفين في الرأي، تنتهي العملية التعليمية والحرية الأكاديمية.

والمشكلة أنه حيث يبدأ العنف يبدأ أيضاً تدخل السلطة لتكون حكماً بين التيارات الفكرية والسياسية المختلفة داخل الجامعة. وقد تضطر السلطة أحياناً وتسعى إلى ممالأة أي من التيارات الفكرية داخل الجامعة، فتكون المأساة. فانتشار التيار الديني، أو على وجه الخصوص تيار الإسلام السياسي، وتماسكه، إنما نبع من أواخر السبعينات لسعي النظام إلى تحجيم وضرب التيار الماركسي، مما أدى إلى تقوية التيار الإسلامي، الذي لا يضع حدوداً لسلوكياته ولا يعترف بمشروعية أو شرعية مؤسسات المجتمع المدني، ونظرته إلى الأمور نظرة حدية دوجماتيقية جامدة من منطلق "إسلامي أو مسلم" أو "كافر" أو "مؤمن علماني" إلى آخر تلك المتناقضات أو المسلمات التي ينطلق منها، بما أصبح معه من الصعب تحجيمه وعرض الدولة ذاتها، لا الجامعة وحسب، إلى مأزق خطير في الأعوام الثلاثة الماضية.

وبالطبع فإن انتشار الميل إلى العنف وسط الطلبة يزيد مع الأيام التسافر والابتعاد بين الطلاب وتقاليده الممارسة الجامعية، بل قد يخلق الشقة بين الطلبة والأساتذة بما يعرض الأستاذ لمزيد من الضغوط، خاصة وأن قوة هذا التيار كثيراً ما دفعت بالجامعة ذاتها إلى ممالأته واسترضائه على حساب التيارات الأخرى.

إن انتشار النقاب داخل الجامعة وفرض زي معين في جامعات الصعيد من قبل الجماعات الدينية، والتعرض للأساتذة المخالفين في الرأي، ومنع بعض الفنون

والأنشطة الجامعية، وتهديد بعض الأساتذة، هي مظاهر للتعبير عن الفكر بالعنف شهادتها ساحة الجامعة المصرية في العقدين الماضيين.

وبالطبع تتفاوت الرؤى وسط أنصار هذا التيار بتفاوت الجماعات والتنظيمات. إلا أن ما يفرقها عن بعضها هو في الدرجة وليس في النوع. ويعتبر أكثرها تسامحا ذلك الذي يدعو إلى الاستفادة من العلم المادي التكنولوجي والعلوم الطبيعية للغرب، ويركز على خصوصية الثقافة والأصالة في مقابل المعاصرة.

والمشكلة أن هذا التيار أصبح له كلمة نافذة وسط أعضاء ونوادي هيئات التدريس بالجامعات المصرية. فضلا عن ذلك، هناك اتجاه متنام يدعو إلى أسلمة العلوم وخلق علم اجتماع عربي أو إسلامي، أو علم سياسة عربي وإسلامي. وهناك كم هائل من الرسائل الجامعية، بل أقسام بكاملها، تخصص لأسلمة العلوم أو لدراسة العلوم من منظور إسلامي.

وقد يجد المتابع للساحة الفكرية المصرية أن قضية الدكتور نصر حامد أبو زيد كانت إحدى القضايا التي احتلت مساحة كبيرة في الصحف المصرية عام ١٩٩٣، وهي قضية بلغت حد أن يحرم أستاذ جامعي من الترقية لشبهة التجديف بالدين، وأن لا تدافع الجامعة عن عضو هيئتها، وأن تتساق هي الأخرى وراء حكم أصدرته مجموعة من رواد التيار الإسلامي داخل الجامعة. والأدهى من ذلك، دعوة رفعها أحدهم لتكفيره ومعاملته معاملة المرتد، ومن ثم المطالبة بتطبيق زوجته، وهي دعوة إن حدثت فستكون سابقة خطيرة وردة لا نجد لها نظيرا في تاريخ مصر الحديث.

كل تلك الأحداث يمكن أن تنتهي بأن يخضع عضو هيئة التدريس بالجامعة لحكم من هيئة دينية تنافي وتجاofi ما وصل إليه العالم المتقدم. ولا جدال أن تلك القضايا قد تدفع إلى تفسخ الجامعة وتقليص قدرتها على القيام بدورها الطبيعي في المجتمع. وقد يؤدي ذلك إلى تزايد التيار الانطوائي وسط الأقباط بالجامعة، أو ينتهي إلى صراعات دينية تأتي في النهاية ليس على الحريات الأكاديمية فحسب بل على الجامعة برمتها.

مسؤولية المثقفين

إلا أنه، وللأمانة، يجب التأكيد على أن جانباً كبيراً من تقلص الحريات الأكاديمية داخل رحاب الجامعة المصرية لا يعود إلى التيار الإسلامي المسيس بكافة فصائله، وإنما يعود أيضا إلى إختفاء تلك الطائفة من الأساتذة المستنيرين المناضلين الذين يتكرس لديهم الاستعداد للاستمرار في نشر أفكارهم رغم ازدحام الساحة

الجامعية بانتصار التيار الديني. فهناك مجموعة من الأكاديميين ممن ساروا مع التيار ومالوا الاتجاه الأقوى. وهناك آخرون ممن اكتفوا بالتدريس وظيفه ومهنة وفرصوا على أنفسهم ستارا من العزلة والإنكماش. وهناك من احتموا بالسلطة والحزب الحاكم. وأخيرا هناك من تغلب لديهم الدافع المادي ونظروا إلى البحث الأكاديمي على أنه أشبه بإدارة الأعمال من أجل الربح، وهم من أسماهم د. فؤاد زكريا "سماسرة الثقافة" (٤).

ومن ثم فليس من جامع يجمع الأساتذة الجامعيين في مصر، وإنما يصيبهم الانقسام والفرقة والخلاف.

مجموعة توصيات

إن الحرية الأكاديمية هي كغيرها من الحريات لا تمنح طواعية، وإنما لا بد من الإلحاح عليها والدفاع عنها. وفي هذا السياق أطرح مجموعة توصيات:

- ١- ضرورة وضع ميثاق عمل بالحدود الأدنى للحريات الأكاديمية التي يجب التمسك بها في عالما العربي، وطرح مشاريع بذلك على الحكومات العربية.
- ٢- كفالة وضع مادي ومعنوي متميز للأستاذ الجامعي وضمان عدم سعي أي من النظم السياسية لإبترازه عن طريق طرح مشروع بحقوق الأستاذ الجامعي أو عضو هيئة التدريس عموما.
- ٣- كفالة التواصل والتلاقي بين الأساتذة العرب بعضهم بعضا وبينهم وبين زملائهم الأجانب، للتعرف على ما بلغته حرية الأستاذ الجامعي في الخارج كسبيل للمطالبة بالمعاملة بالمثل والاقتداء.
- ٤- ألا تخضع عملية الترقى بالجامعة لمعايير ذاتية أو لهيئات ذات أحكام قيمية من أي نوع، وإنما لابد من توافر مجموعة من الضوابط الموضوعية العلمية المعترف بها.

وأخيرا، بالنسبة للجامعة الأهلية، فأنا لي رأي مختلف ينبع من تجربتنا في مصر. فكما هو معلوم انشئت الجامعة المصرية في أوائل هذا القرن من خلال تبرعات الأميرة فاطمة اسماعيل، التي تبرعت بوقف مساحته ٦٦١ فدانا، وبجواهرها التي قدرت قيمتها آنذاك بحوالي ١٨ ألف جنيه، وأيضا ما مساحته ١٢٥ فدانا تبرع بها الأمير يوسف جمال وبعض من المال الخاص.

ولكن، مع كل هذا لم تتجح الجامعة في جمع التبرعات الكافية التي تجعل لها

(٤) د. فؤاد زكريا، "هوامش فكرية على مؤتمر الأقليات"، الأهرام، ١٩٩٤/٥/٢٩.

المناقشات

ترأس الجلسة الدكتور محمد عدنان البخيت، وشارك في المناقشة كل من الدكتور عبد الفتاح عمرو، الدكتور عبد الخالق عبدالله، الاستاذ مصطفى الخياطي، الدكتور علي أواميل، الدكتور محمد علوان، الدكتور علي عتيقة، الدكتور خير الدين حسيب. وقد قامت الدكتورة منى مكرم عبيد بالرد على مختلف النقاط التي أثارها المناقشون.

عدنان البخيت

مما يؤسف له أن التقييم في مصر وسوريا والعراق ولبنان لا يرتبط الآن بالمعايير الدولية، وإنما بالمعايير المحلية. وربما كان هذا أحد الأسباب التي كانت مسؤولة عن هذا الانحدار الذي تعاني منه هذه الجامعات.

عبد الفتاح عمرو

السمسرة في مجال البحث العلمي التي أشارت إليها د. منى مكرم عبيد هي عبارة قوية ولطيفة، ولكن كيف تطرح مسألة الجمع بين مهنتين في مصر، مهنة التدريس ومهنة أخرى خاصة كمهنة المحاماة؟

منى مكرم عبيد

هذه النقطة غير مطروحة، وما هو مطروح الآن هو الجمع بين عضوية المجالس النيابية والمهنة الحرة أو المهنة الحكومية، بما فيها التدريس في الجامعات. أي أنه لا يمكن أن يكون هناك ازدواج في عضوية مجالس نيابية تمثل الشعب في الليل، وفي الصباح يكون مروسك هو الوزير الذي أنت تستجوبه.

علي عتيقة

هذه جاءت من واقع ان الرواتب في الجامعات متدنية لدرجة أنها لا تنافس ما يدفع في قطاعات أخرى. الجامعات التي تريد للأساتذة أن يتفرغوا للعلم تزيد الرواتب حتى يبقى المنصب الجامعي مغريا. في جامعات أمريكا وغيرها، يتقاضى

كيانا ماليا مستقلا. ومن ثم اضطر المسؤولون، ومن ضمنهم لطفي باشا السيد، رئيس الجامعة آنذاك، أن يتنازلوا عن الجامعة للحكومة المصرية بموجب عقد تنازل تم في عام ١٩٢٣، مع اشتراط استقلال الجامعة تحت إشراف وزارة المعارف، كما هو الحال في جامعات أوروبا. ولم تعرف الجامعة المصرية الاستقرار المالي ولا الاستقرار العلمي إلا بعد أن تولت الدولة أمرها.

وبالتالي أقول إن الدرس الكبير المستفاد من تجربتنا هو أن الجامعة لا يمكن أن تكون مؤسسة خاصة، وأنه لا يقدر على تحمل مسؤولياتها أفراد، ولو كانوا من أثري الأثرياء، أو كانوا من أخلص الناس وأكثرهم استتارة وإيمانا بالعلم. فالجامعة لا بد أن تكون مؤسسة قوية يتكفل بها المجتمع كله لتخدم المجتمع كله.

الأستاذ راتباً قريباً من راتب أكبر مسؤول في الدولة. أما عندنا، فيوجد تناقض. نحن من جهة ندفع للأستاذ راتباً متدنياً، ومن جهة ثانية نقول أنه ينبغي أن يتفرغ للتدريس. وهنا نعود إلى العبء التمويلي. إن ما تتفقه البلاد العربية على التعليم لا يزال ضئيلاً، وربما في التحول الجديد نستطيع أن نحيل بعض الأموال التي كانت تخصص للتسليح إلى التعليم، ونستطيع أن نرفع من مستوى الأستاذ الجامعي. لا بد للأستاذ من أن يتفرغ وإلا سيبقى هذا الوضع. أنا أعلم أن بعض أساتذة الجامعات في جنوب مصر يذهبون يوماً واحداً في الأسبوع إلى الجامعة في أسبوع أو أسوان لإلقاء محاضراتهم لذلك اليوم ويعيشون بقية أيام الأسبوع في القاهرة. فأين الجو الجامعي للطلاب؟ أين الإحتكاك بين الأستاذ والطالب؟

عبد الخالق عبدالله

من الملاحظ أن درجة تسييس الجامعات المصرية عالية جداً وفي تصاعد مستمر، ويبدو أن التسييس لا يتم فقط عبر الدولة، وإنما عبر المجتمع المدني ذاته من أحزاب وتيارات سياسية. والتسييس أيضاً لا يقتصر على الجسم الطلابي، وإنما أيضاً يدخل فيه أعضاء هيئة التدريس. وأعتقد أن هذه حالة مصرية أكثر منها حالة عربية. هل هذا التسييس من صميم الحرية الأكاديمية أم أنه مضاد لعمل أعضاء هيئة التدريس، مضاد للبحث العلمي، مضاد للفكر المستقل الحر؟ وهل هذا التسييس مقتصر على الجامعات المدنية أم موجود أيضاً في الجامعة الأميركية مثلاً؟

طبعاً الأمن الوظيفي هو العنصر الإرتكازي للحرية الأكاديمية فيما يخص عضو هيئة التدريس. هل سافقت عملي إذا عبرت عن قناعات وآراء ونتائج بحثية مخالفة للإعتقاد السائد؟ في تاريخ الجامعات المصرية، هل حدث أن فصل أستاذ جامعي عن عمله؟ الدكتور حامد أبو زيد، مثلاً، ورغم الحملة المجتمعية الهائلة ضده، إلا أن أكثر ما تعرض له هو أنه حرم من الترقية، ولكنه لم يفصل من العمل. أنا أتساءل إلى أي درجة يتوفر الأمن الوظيفي في ظل هذا التسييس الحاصل في الجامعات المصرية؟

منى مكرم عبيد

لا يوجد نضج سياسي، ولا يوجد ثقافة ديمقراطية. هذا يعني أن حرية الخلاف والإختلاف غير موجودة. اليوم لدينا تسييس من نوع معارضة الدولة. لا يوجد رؤية أو أفكار بديلة. فالمسيطر في الجامعة اليوم هو التيار الديني الإسلامي،

ولا يوجد تيارات قومية أو ليبرالية أو يسارية، ولا يوجد إتفاق على حد أدنى من المبادئ. قبل عام ١٩٥٢، كان يوجد جماعات إسلامية، ولكن الكل كان متفقاً على الإستقلال، كانت هناك قضية واحدة تجمع الجميع. فقضية التسييس كان لها طابع وطني، حتى إن كنا نختلف في طريقة معالجته. هذا غير موجود اليوم.

الفرق بين الجامعة الأميركية والجامعة المصرية هو أن الجامعة الأميركية غير مسيسة إطلاقاً وأي نشاط سياسي ممنوع بتاتا.

أما فيما يتعلق بالأمن الوظيفي، فلا يوجد إرهاب من قبل الدولة لهيئات التدريس. الإرهاب داخلي من تيار ضد تيار آخر، أو من تيار ضد الدولة ككل. لكن فصل الصحفيين أو فصل أساتذة الجامعة غير موجود.

مصطفى الخياطي

لا بد من التفريق بين قضية ترقية حامد أبو زيد ومحاكمته خارج الجامعة، أي أن الضغط أتى من خارج الجامعة. إذن الإرهاب مسلط من خارج الجامعة. وبسبب عملية التصويت في الترقية، فإن التيارات السياسية تتدخل. مثلاً، في الجامعات الفرنسية يحصل التصويت في بعض الأحيان حسب الإنتماءات الحزبية والسياسية. من ناحية أخرى، الجامعة الأهلية في مصر كذلك لم تضمن الحريات. قضية منصور فهمي معروفة، فقد حرم من التدريس لأنه قدم أطروحة حكم عليها على أساس أنها خارجة عن الدين.

علي أومليل

في هذه الورقة إشارات إلى الفترة الناصرية، وهناك تصريح أحيانا وتلميح أحيانا إلى أنها كانت سلبية. أنا لا أدافع عن الفترة الناصرية، ولكن أحاول، وقد إبتعدنا عن هذه الفترة وأصبحت في ذمة التاريخ، أن ننظر إليها بتقييم موضوعي بعيد. أخشى أن نكون نحاكم تلك الفترة بمعايير الآن. الآن هناك تمسك أكثر بالحريات والديمقراطية، لكن في تلك الفترة كان أداء النظام الناصري مقبولا على مستوى السياسية الخارجية والتصدي للقوى التي كانت مهمة آنذاك، وعلى المستوى الداخلي أيضاً. قضية الحريات داخل الجامعات، وحتى قضية الديمقراطية، لم تكن مطروحة بإلحاح كما هي مطروحة الآن.

النقطة الثانية أنه في هذه الفترة بالذات حصل نوع من إنغلاق الجامعة في مصر عن العالم الخارجي، وفي هذه الفترة بالذات، الستينات والسبعينات، تأسست

أغلب الجامعات العربية في المشرق العربي. من أسسها؟ مصريون. أي أن هذه الجامعات تأسست في ظرفية سلبية الجامعة المصرية فلا بد وأن تتأثر بذلك. وأيضا حصل نوع من التدهور الجامعي في مصر، وحتى في البلاد العربية. لماذا؟ لأن أي استاذ جامعي مصري كان يترقب وينتظر أن يأتيه الدور للإيفاد للتدريس في الجامعات العربية. لم يكن هناك استقرار علمي، ولم تكن هناك إستمرارية في البحث العلمي.

محمد علوان

أنا أعتقد أن أية سلطة حكومية لا تتورع عن محاولات التدخل في شؤون الجامعات. إذن، لا بد من أن نبحث عن ضمانات، وأظن أن الضمانات القائمة في مصر، بالرغم من كافة مظاهر التراجع في جوانب أخرى، ما زالت مقبولة إذا ما قورنت بالضمانات الموجودة في دول عربية أخرى. أخص بالذكر من بين هذه الضمانات القضاء المصري، الذي ما زال حتى الآن فاعلا وإستطاع في السنوات الأخيرة أن يؤكد مبدأ الحرية الأكاديمية في أكثر من مناسبة.

فيما يتعلق بحرص الحكومة في الوقت الراهن على إصلاح مسيرة التعليم الجامعي، أظن أن التعبير عن هذا الحرص في الآونة الأخيرة ربما كان بشكل سلبي، وأنا أرى أن التعديل في طريقة إنتخاب العمداء لا يتفق مع الحريات الأكاديمية، مع ملاحظة أن تعيين العمداء فيما مضى لم يكن يعتمد على الإنتخاب فقط، وإنما كان يجمع بين طريقتين: التعيين والإنتخاب: الثلاثة الأوائل من حق رئيس الجامعة أن يختار أحدهم. وأنا أرى أن في هذا توفيق مقبول جدا بين الأسلوبين. إن تعديل طريقة إختيار العمداء يعد تراجعاً، وبالتالي لا يؤيد مقولة أن الحكومة المصرية تعي أهمية إصلاح التعليم الجامعي.

في بلدان عديدة من العالم العربي، يكاد يكون التعليم فيها قد إنتهى نتيجة لسيطرة الدولة أو الحزب الواحد على التعليم. أنا أرى أن الدولة في المقام الأول هي التي يجب أن تؤمن التعليم، ولكن للمؤسسات الخاصة دورها. وعلى هذا الأساس، فإن الحل المختلط هو الحل الأمثل، ولكن علينا أن نعي خطورة هذا الحل المختلط.

علي عتيقة

بالنسبة للقضاء، نجد أن الرقابة الدستورية على القوانين ضعيفة ومعدومة في كل الدول العربية، بما فيها مصر. مثلاً، لدينا في كل الدساتير أن حرية الرأي

مكفولة وينظمها القانون، لكن يأتي قانون الصحافة ويضع قيوداً تنفي الحرية. فلو كان هناك رقابة دستورية على القوانين لألغيت هذه القوانين. فحتى في الناحية القضائية، بما في ذلك مصر، أعتقد أن الإستقلال القضائي قد مس في رأسه وفي قمته.

منى مكرم عبيد

أنا لا أوافق على ذلك، إن ركيزة الديمقراطية في مصر هي القضاء المستتير، ولكن الظاهرة الواضحة أنه يقوم بنشاط ليس مفروضاً أن يقوم به. مثلاً الحكم في شرعية حزب أو عدم شرعيته. هذا ليس من تخصص القضاء. هذا عمل البرلمان، وليس له علاقة بالقضاء.

خير الدين حسيب

إحساسي أن ما هو موجود هو طموح نريد أن نصله في عدد كبير من الدول العربية. أنا لا أريد أن أقلل من الحرص على تحسين ما هو موجود بمطالب أكثر، ولكن ما هو موجود ليس بالقليل. أنا أعتقد أن القضاء المصري هو الذي حمى هذا القدر المحدود من الديمقراطية والقوانين.

فيما يتعلق بموضوع الحريات الأكاديمية، أتساءل ما إذا كان سببها الدولة أو أن سببها هو ثغرات هيكلية عند أعضاء الهيئة التدريسية. أنا أعتقد أن جزءاً منها جاء نتيجة الموجة الإستهلاكية التي عمت الوطن العربي بعد الفورة النفطية حين أصبح الأساتذة في الجامعات مطالبين بنمط إستهلاكي لم تعد الرواتب في الجامعة تؤمنه، وبالتالي اضطروا أن يقوموا بأعمال أخرى، منعته من أن يخصصوا وقتاً للإهتمام بمعالجة القضايا العامة.

وهناك سبب آخر: لدي إنبطاع أن في مصر عموماً، وهذا ينطبق على الفرد العادي وربما على المثقفين كذلك، إتجاه عام لمسيرة الدولة. وإذا كان هذا الكلام صحيحاً، وطبعاً هناك إستثناءات، فأنا أعتقد أن هناك أزمة مثقفين في الوطن العربي، وربما تكون حادة أكثر في مصر. كما يمكن أن يلاحظ في الأوضاع الحالية إنتقال بعض المثقفين والمفكرين المصريين من أقصى اليمين إلى أقصى اليسار. وأنا أعتقد أن هذه قضية هيكلية أكثر مما هي قضية تخص الدولة والحريات.

في موضوع الإسلاميين، هناك إتجاهات سياسية أخرى تحاول أن تعمم لونا واحداً على الجامعات وتحد من الحريات، وهو أمر موجود بدرجات مختلفة في جميع

الفصل الرابع

الحريات الأكاديمية في الجامعات التونسية

د. عبد الفتاح عمرو

إن مفهوم الحرية الأكاديمية لا ينفصل عن مفهوم الثقافة السياسية الديمقراطية، أي الثقافة السياسية القائمة على الإعتدال والتوازن بين المعطيات والتطلعات المتناقضة: بين الحرية والمسؤولية، بين الطموح والواقع، بين المركزية واللامركزية، بين المصالح العاجلة والمصالح الأجلية، بين الأهلية على مستوى المبادرة والانضباط على مستوى التنفيذ. وبعبارة أخرى، فإن الثقافة السياسية الديمقراطية تأبى الشطط والتطرف، وتنبذ التهريج والإنغلاق والتسلط، ولا تقبل بالفوضى والتسيب. وهي تقتضي المرونة واللباقة في التعبير، والحكمة والتبصر في التصرف والتدبير، كما أنها تشكل إقرارا لحق الاختلاف وتنظيما وحماية له.

ومن الواضح أنه قلما تتوفر اليوم ثقافة سياسية من هذا القبيل في دول العالم الثالث، ومنها الدول العربية. فلأن الدول العربية لا تتمتع بثقافة سياسية ديمقراطية ثابتة، فهي لا تتمتع بتقاليد أكاديمية ثابتة قائمة على الحرية الأكاديمية، ذلك أن الحرية الأكاديمية، ومهما تباينت الآراء حول تحديد مفهومها وأبعادها، تقوم على سلطان العلم، أي على سلطان يبنني على العلم ولا يبرر إلا به وفي حدوده، بحيث أن كل تحول في طبيعة هذا السلطان يؤول إلى زيف عن الحرية الأكاديمية وانقلاب عليها، فينزلق بها إلى مستوى المتغيرات التي تجعلها تسخر لخدمة التصورات الأيديولوجية والمصالح الفئوية والحزبية. فتحول سلطان العلم والمعرفة إلى سلطان سياسي أو إداري أو حزبي أو غيره، يجعل من الجامعي طرف صراع خطابه رهين موازين القوى، ويجعل من الجامعة حلبة تنصارع فيها الأطراف المختلفة - الحزبية منها خصوصا - لا بقوة الحجة فقط بل، وعند الإقتضاء، بحجة القوة، وهو ما يؤهل لغلبة أهل السيف على أهل القلم.

والمآمل في أوضاع الجامعات العربية يلاحظ إن أغليبتها تختبط، بدرجات مختلفة، في مثل هذه المسائل والتساؤلات والأحوال. والتجربة التونسية قد لا تختلف كثيرا في عدد من جوانبها، وخاصة في فترة السبعينات والثمانينات، عن بعض تجارب العالم الثالث عامة والعالم العربي خاصة.

الأقطار العربية. على الأقل يخفف المصيبة ويخفف التأثير في مصر أن هذا التوجه، وهذا العنف الذي يمارسه الإسلاميون، ليس بتأييد من الدولة، وإنما هو عملية داخلية. وبالتالي، مطلوب من أعضاء هيئة التدريس أن يقاوموا هذا. الخطورة تكمن في الحالات التي تتبنى فيها الدولة هذا الإتجاه. لكن تبقى مصر أفضل كثيرا مما هو موجود في أقطار عربية أخرى، والتي تتمنى أن تصل إلى ما وصلت إليه مصر.

منى مكرم عبيد

إن أزمة مصر اليوم هي المثقفون، وليس الدولة ولا القيادة السياسية، على أساس أن تجربة الجزائر أصبحت تطرح: البديل هو إما التيار الإسلامي أو الحزب الحاكم. أسانذة الجامعات اليوم تتجه طموحاتهم أكثر إلى المناصب القيادية من الهدف الأكاديمي، والذي هو الرسالة. رسالة الجامعة غير موجودة اليوم. يجب أن يكون هناك نوع من الفرق بين الحياة السياسية والحياة الجامعية.

أمان الجامعة

إن المقصود بأمان الجامعة هو أمن الجامعة وسلامتها، حتى تكون في مأمن من كل التهديدات والاضغوطات التي من شأنها أن تخل بالمهمة الجامعية وأن تعرض الجامعة، كفضاء علم وحرية آمن متمتع بالحصانة التي تقتضيها الحرية الأكاديمية، إلى الدوس والإنتهاك.

ويقتضي النظر في أمان الجامعة طرح مسائل أساسية تتعلق خاصة بالهيكلية والتنظيم وبمدى إسهام الجامعيين في ذلك. كما أن هذه المسائل تتصل بالتمويل وعلاقته بمناهج التعليم ووسائل البحث. وهي تتعلق كذلك بحرمة الجامعة.

الهيكلية والتنظيم

١-

تتبنى هيكلية الجامعة والمؤسسات الجامعية في تونس على مساهمة مختلف الأطراف، وإن كانت أبعاد هذه المساهمة محدودة أحيانا. وبكفي في هذا المجال التعرض إلى بعض الجوانب الهيكلية والتنظيمية الخاصة بالجامعات وبمؤسسات التعليم العالي.

١-

فبخصوص الجامعة، التي تتمثل مهمتها بصورة أساسية في التنسيق بين مختلف مؤسسات التعليم العالي التابعة لها، يمكن الإشارة من جهة إلى رئاسة الجامعة ومن جهة أخرى إلى مجلس الجامعة.

فرئيس الجامعة معين بأمر من رئيس الجمهورية، ويقع اختياره ضرورة من بين أساتذة التعليم العالي. والمهم هو أن اختيار رئيس الجامعة لا يخضع قانونا لا لمعايير ولا لإجراءات خاصة، بحيث أن السلطة التقديرية في هذا المجال تامة. فإن كان الأمر كذلك، فربما لأنه يرجع إلى التصور الذي أدى إلى إقامة الجامعات، والذي اعتبر أن رئيس الجامعة هو قبل كل شيء مساعد للوزير، يقوم أساسا بوظيفة إدارية في مجال التوفيق والتنسيق، ويساهم في ممارسة اختصاصات الوزارة، وليس اختصاصات مؤسسات التعليم العالي. غير أن تدخل رئيس الجامعة على مستوى الإجراءات الإدارية والمالية يجعل منه أحيانا سلطة قرار بالنسبة لبعض جوانب حياة المؤسسات.

أما مجلس الجامعة فهو يضم، تحت رئاسة رئيس الجامعة، عمداء الكليات ومديري المعاهد العليا، وكذلك الممثلين المنتخبين لسلوك التعليم والطلبة والموظفين والعمال. كما أنه يضم ممثلي القطاعات

ومن الجديد بالملاحظة بادئ ذي بدء، أن لا وجود في تونس، شأنها في ذلك شأن عديد من الدول الأخرى، لتعريف دستوري أو قانوني للحرية الأكاديمية. كما أن التجربة الجامعية التونسية لم تفرز بصورة واضحة وجليّة إتفاقا حول مفهوم الحرية الأكاديمية، ولا حول حدودها، بحيث أن التصرف في هذا المفهوم كان في غالب الأحيان متغير المضمون والأبعاد، غير قابل بمعايير ثابتة ومستقرة، حتى أنه أخذ في بعض الحالات شكل مفهوم وظيفي قابل أن يوظف للوصول إلى غايات مختلفة، وحتى متناقضة أحيانا. وقد يفسر عدم تجذير الحرية الأكاديمية في تونس بالحدود الزمنية للتجربة التونسية وبالتطور السريع للأوضاع الجامعية في تونس.

فقد انطلقت التجربة الجامعية التونسية أساسا منذ سنة ١٩٦٠ بتأسيس الجامعة التونسية حول نواة من المؤسسات التي يرجع إنشاؤها إلى ما قبل استقلال تونس سنة ١٩٥٦، علما أن هذه المؤسسات كانت تابعة للجامعات الفرنسية من حيث الإشراف البيداغوجي والعلمي.

ويقوم التعليم العالي في تونس اليوم، بعد أن عرف تطورات مختلفة، على خمس جامعات، ثلاث منها بتونس العاصمة وواحدة بوسط البلاد وأخرى بجنوبها. ويضاف إلى هذه الجامعات الجامعة الزيتونية القائمة بتونس العاصمة. وتضم كل جامعة عددا من مؤسسات التعليم العالي، إما على أساس اختصاص مشترك أو متقارب أو على أساس تنوع الاختصاصات، كما هو الشأن بصورة واضحة بجامعتي الوسط والجنوب. وتشمل الجامعات التونسية اليوم ٨٥ مؤسسة تعليم عال في شكل كليات أو معاهد عليا موزعة على عدد هام من مناطق البلاد، ولكنها مركزة خاصة بمدن تونس وسوسة وصفاقس.

ويؤم مجموع الجامعات التونسية اليوم حوالي ٩٦٠٠٠ طالب موزعين على مختلف مراحل التعليم العالي انطلاقا من السنة الأولى أو ما شابهها إلى الدكتوراه والتبريز، علما بأن عدد الطلبة لم يكن يتجاوز ٢٠٠٠ سنة ١٩٦٠. أما عدد المدرسين والأساتذة بالتعليم العالي، فقد تطور من بضع عشرات سنة ١٩٦٠ إلى ٥٦٥٥ سنة ١٩٩٤.

ولعل هذا التطور السريع الذي عرفته الجامعة التونسية، وكذلك الأوضاع السياسية، خاصة في عقدي السبعينات والثمانينات، يساعد على تفسير التوترات والصراعات التي كانت الجامعة مرتعا لها.

ومهما يكن من أمر فإن النظر في مسألة الحرية الأكاديمية في الجامعات التونسية يدعو إلى التعرض لأمان الجامعة من جهة وأمان الجامعي من جهة أخرى.

الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المعنية بنشاط الجامعة. أما اختصاصات مجلس الجامعة، وإن كانت مبدئياً لا تخل باختصاصات مؤسسات التعليم العالي، فهي تتداخل معها في عديد من الحالات، وبالإمكان أن تحد منها أحياناً.

والملاحظ هو أن هيكلية الجامعة تحاول التوفيق بين المقتضيات الجامعية من جهة والمقتضيات الإدارية من جهة أخرى. غير أن نجاعة هذا التوفيق لم تتأكد بعد، ذلك أنه يحصل أن يدعم رئيس الجامعة غير المنتخب اختصاصاته على حساب السلطات الجامعية المنتخبة، سواء على مستوى الجامعة أو على مستوى مؤسسات التعليم العالي. وفي الواقع، فإن المنطق الذي تقوم عليه الجامعة في تونس محدود جداً، ذلك أن الجامعة، وهي تتمتع بالشخصية القانونية، لا تتعهد مباشرة بالتعليم العالي ولكن بإمكانها التدخل فيه، وأن مؤسسات التعليم العالي التي تتمتع كذلك بالشخصية القانونية تتعهد مباشرة بالتعليم العالي، دون أن تحتكر ذلك بصورة واضحة وجلية. وبعبارة أوضح فإن تنظيم الجامعة يدعم السلطة الإدارية بيدagogia ويحد من السلطة الجامعية إدارياً.

ب-

أما فيما يتعلق بمؤسسات التعليم العالي، فهي تنقسم إلى كليات ومعاهد عليا، وجميعها يشمل أقساماً متخصصة. وأول ما يستوجب الإهتمام هو أن كل مؤسسات التعليم العالي تتضمن مجالس علمية، تعنى بالمسائل البيداغوجية والعلمية وتنتظر في بعض المسائل الإدارية والمالية. وتتكون المجالس العلمية من الممثلين المنتخبين لسلك التعليم والطلبة، وكذلك من ممثلي القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المعنية علماً أنه ليس لهؤلاء التدخل في المجالات المتصلة بوضعية المدرسين.

أما الأقسام التي تشملها مؤسسات التعليم العالي، فهي تتعهد باختصاص أو اختصاصات راجعة للمؤسسة. ويدير القسم أستاذ أو، عند الإقتضاء، مدرس من درجة أخرى يقع انتخابه من طرف الأساتذة والمدرسين التابعين للقسم. كل ذلك مع الإشارة أنه بالإمكان عند توفر بعض المعطيات، أن يكون إلى جانب المدير مجلس قسم منتخب يساعده على حسن القيام بمهامه.

وأهم نقطة اختلاف بين الكليات والمعاهد العليا تتمثل في أن عمداء الكليات منتخبون من طرف زملائهم في المجالس العلمية، ولا يكون

الأمر خلاف ذلك إلا في حالات استثنائية حينما لا يوجد عدد كاف من الأساتذة، أو عند تأسيس كلية جديدة. أما مديرو المعاهد العليا فهم معينون، غير أن التعيين لا يتم إلا بعد استشارة المجالس العلمية المعنية. والملاحظ أنه على المستوى العملي يوجد تقارب في بعض الأحيان بين نظام اختيار العميد ونظام اختيار المدير.

بقي أن نشير إلى أن انتخاب الأساتذة، وخاصة الطلبة، قد لا يتم بمعزل عن الإعتبارات السياسية والحزبية. وقد حصل أن تصرف بعضهم، وخاصة من الطلبة، في المجالس العلمية كممثلين عن أطراف سياسية همها الأول إستغلال الفضاء الجامعي لغايات سياسية. ولكن رغم هذه الظاهرة، التي لا تبرز في كل الظروف ولا في كل الحالات، يبقى التمثيل على أساس الانتخاب الوسيلة الأكثر تناسبا مع مقتضيات العمل الجامعي، لأن طريقة التعيين تعرض المؤسسة الجامعية بصورة مباشرة إلى الصراعات والمهاترات السياسية.

التمويل

- ٢

إن النظر في مسألة التمويل يقتضي النظر في الموارد العمومية للمؤسسات الجامعية وتأثيرها على التدريس والبحث من جهة، في مسألة التمويل الخاص للتعليم العالي من جهة أخرى.

والملاحظ أنه إلى فترة غير بعيدة لم تكن توجد بتونس إلا مؤسسات عمومية للتعليم العالي تستمد مواردها مباشرة من الدولة، وبصورة تكاد تكون لا تذكر من رسوم التسجيل، علماً بأن كل مؤسسة تعليم عال تتعهد طبقاً لتوجيهات وزارة المالية بإعداد مشروع ميزانيتها بتدخل من مجلسها العلمي. ويتم إقرار الميزانية في إطار إقرار الميزانية العامة للدولة، وتصرف الميزانية طبقاً للقواعد المالية العمومية. ومع أن رئيس المؤسسة هو الأمر بالصرف، غير أن الإجراءات المالية تسمح لعدد من الأطراف الأخرى بالتدخل، وعند الإقتضاء بالحؤول دون إرادة الأمر بالصرف.

والمهم هو أن نشير إلى أن الجهد المالي للدولة، وإن كان هاماً جداً، فهو لا يسمح دائماً بتأطير مناسب للطلبة ولا بتطوير لوسائل البحث. فعدد من مؤسسات التعليم العالي، نظراً لافتقارها للإمكانيات المادية والبشرية لا تتمكن من تجنب الإكتظاظ في المدارج والقاعات، ولا من توفير مجموع الكتب

والمراجع والتجهيزات المناسبة، ولا من توزيع كل ما يلزم الطلبة من وثائق ومطبوعات. وكل ذلك من شأنه أن يحد من إمكانيات التكوين ووسائل التبليغ، وأن يجعل الأستاذ كيف درسه باعتبار الضغوطات المادية، فتراه أحيانا -- نظرا لوفرة عدد الطلبة ولاختلاف قدراتهم واهتماماتهم -- ينزل إلى مستوى الأغلبية مهماً بذلك نخبة الطلبة. وتراه أحيانا أخرى -- سعياً لاستغلال الوقت، ونظراً لعدم توفر الوسائل التكميلية -- يحاول قدر المستطاع تبليغ تلقين المعلومات والتحليل، أو أحيانا تلقينها، دون تمكين الطلبة من التدخل في المناقشة أو طلب التوضيح سعياً لحسن الإستيعاب. وكثيراً ما ينحصر جهد الطالب تبعاً لذلك على مستوى الذاكرة، لا على مستوى الرأي والتفكير. ويؤول هذا الوضع أحيانا إلى الإحباط أو عدم الإكتراث، مما يجعل السيطرة على المدارج والقاعات صعباً أحيانا، ومما يساعد على مزيد من تسييس العمل التربوي، معرضاً بذلك الحرية الأكاديمية إلى عديد من المخاطر والمنزقات.

أما على مستوى البحث، فإن الإمكانيات المتوفرة -- خاصة بالنسبة للعلوم الصحيحة -- تبدو محدودة وأحيانا متواضعة جداً. وهو ما يحصل دون تحقيق العديد من الطموحات ويشجع بعض الباحثين على الابتعاد عن المؤسسات الجامعية وتسخير مؤهلاتهم في مجالات أخرى وأحيانا لمصالح أخرى.

ومن الواضح اليوم أنه ليس بإمكان المجموعة الوطنية مواجهة كل مقتضيات المالية للتعليم العالي. لذلك، فإن عدداً من مؤسسات التعليم العالي التابعة للدولة تحاول التعامل مع المحيط الإقتصادي والإجتماعي بحثاً عن موارد إضافية، علماً بأن هذا التفتح على المحيط يتضمن عديد الإيجابيات، لكنه يمكن في بعض الحالات أن يكون مصدراً للحد، ولو نسبياً، من الحرية الأكاديمية.

ويكفي في هذا المجال القول أن التقديرات الرسمية تشير إلى أن إصلاح مجموع المؤسسات التربوية وإعادة تجهيزها وتجهينتها يحتاج إلى ٥٠ مليون دينار. لكن ليس بوسع الدولة أن توفر سوى ٣,٥ مليون دينار فقط من ميزانية وزارة التربية والعلوم. أما المبلغ المتبقي فينتظر أن يوفره الخواص ورجال الأعمال عموماً (جريدة الصباح ١٧/٩/١٩٩٤).

وقد بدأت الأمور تأخذ اتجاهاً جديداً منذ سنة ١٩٩٢ خاصة، ذلك أن العديد من العناصر، ومن بينها بالخصوص البحث عن الربح، أدت إلى إقامة عدد من مؤسسات التعليم العالي الخاص، أو بصورة أدق التعليم العالي التجاري،

الذي تعهد به بعض رجال الأعمال سعياً منهم لا لمساعدة الدولة أو الجامعة بل لاكتساب المال. لذلك تراهم يفتحون مؤسساتهم لمن لا تتوفر فيه أو لم تنبثق تتوفر فيه شروط التعليم العالي. والمهم هو أنهم يستجلبون عدداً من مدرسي الجامعات العمومية على أساس العمل حسب "نظام الساعات"، وهو ما جعل بعض الأساتذة والمدرسين الجامعيين يتحولون إلى وضعية لا تقبل بها أخلاقيات الجامعة ولا كرامة الجامعي.

ومن المهم القول كذلك أن مؤسسات التعليم العالي الخاص قلما تنتدب مدرسين خاصين بها متفرغين كامل الوقت. وإن كانت الحالة على ما هي، فلأن لا شيء يحول قانوناً دون إقامة هذه المؤسسات الخاصة، ولكن لا شيء يلزم الدولة بالتدخل في هذا المجال، بل إن ما تم هو أن الدولة تبرأت صراحة وتكراراً من هذه المؤسسات ومن شهاداتها. غير أن هذا لم يحل دون إعداد كراس شروط للتعليم العالي الخاص والتفكير في قانون يحدد المبادئ التي يجب على التعليم العالي الخاص الأخذ بها. ولا شك أن هذا التوجه أصبح اليوم ضرورياً نظراً لما يتعرض إليه التعليم العالي من مخاطر ناتجة عن تدخل قوى المال، وكذلك لما يمكن أن يتعرض إليه من تدخل لقوى وأطراف سياسية داخلية أو خارجية تسعى إلى إعطاء النشاط العلمي أو التكويني وجهة معينة.

حرمة الجامعة

إن المقصود بحرمة الجامعة هو أمنها وسلامتها وحمايتها من كل وسائل الضغط والإكراه، حتى لا يقوم أي حاجز دون التحليل والتعبير بكل حرية وموضوعية. ولا يوجد بتونس نص يعرف الحرمة الجامعية أو يحميها بصورة خاصة، وكل ما في الأمر هو أن النصوص النافذة تقر أن رئيس المؤسسة مكلف بحماية الأمن العام داخلها، وله أن يلتجئ عند الإقتضاء، وبتواصل بسلطة الإشراف، إلى قوات الأمن العام. وتجدر الملاحظة أن مسألة حرمة الجامعة كانت، منذ أن بدأت الجامعة التونسية تتعرض إلى بعض التحركات، محل جدل براءته محدودة، يتغذى من المصالح والمواقع، علماً أن الإخلال بالحرمة الجامعية يمكن أن يكون من صنع السلطة، كما يمكن أن يكون من صنع الطلبة وحتى الأساتذة أحيانا.

والموضوعية تقتضي القول أن انتهاك حرمة الجامعة وحصانتها بدأ منذ سنة ١٩٦٦، حين كان النظام يستغل الجامعة سياسياً ويرد الفعل بعنف كلما تعرض الخطاب السياسي الرسمي إلى النقد أو المواجهة. فكانت قوات الأمن العام تتدخل لقمع الطلبة بشدة غير مكرثة في ذلك بالحرمة الجامعية ولا

باحترافات الأساتذة والمدرسين، وكانت تستعين أحيانا "بمليشيا" الحزب الحاكم بحجة أن الشعب يدافع عن مؤسساته الجامعية.

وفي عقد السبعينات، وبعد أن تدعم الجانب اليساري في صفوف الطلبة وبدأ ظهور الطرف الإسلامي يتأكد شيئا فشيئا، ضعفت مواقع الحزب الحاكم في الجامعة. ولكن ذلك لم يفتح الباب لتحرير الجامعة من الوصاية السياسية، إذ سيطرت الأفكار اليسارية والإسلامية على الجامعة واتخذت من حرمتها درعا لمقاومة النظام وللصراع فيما بينها، مستعملة في غالب الأحيان العنف المادي والمعنوي، ومحاولة فرض آرائها وتصوراتها على الأساتذة والمدرسين وعلى مجموع الطلبة بالشطط في استعمال الإضراب وبالقيام بأعمال "كوماندو" وبترهيب المحترزين والمحايدين. ومن ردود فعل السلطة أن أنشأت شرطة جامعية انتدب أغلب أفرادها ضمن ما كان يسمى "بمليشيا الحزب" قبل أن تقيم مراكز شرطة في أهم المؤسسات الجامعية. وقد أثر كل ذلك على سير الدروس وحرية التعبير. ولعل أهم تهديد للحرية الأكاديمية كان ذلك الذي يصدر عن الأطراف الإسلامية خاصة.

أما الأساتذة، فإن بقيت الأغلبية الساحقة منهم متمسكة بالحرية الأكاديمية وبالموضوعية التي تقتضيها مهامهم، فقد حصل لبعضهم أن استغل الحرم الجامعي للدعاية السياسية والحزبية. ولم يكن ذلك حكرا على طرف دون آخر، إذ ساهم في هذا الزيف مدرسون ينتمون للحزب الحاكم وآخرون للييسار وللإسلاميين. وبدون شك، سرعان ما يقتقد هذا النوع من المدرسين إلى المصادقية اللازمة. وقد وقع إجلاء بعضهم عن الجامعة إثر اضطرابات طالبة، ولم تهدأ الأمور نسبيا إلا في أواخر الثمانينات لتعود من جديد وبحدة أكثر إلى التوتر في بداية عقد التسعينات، وذلك من جراء ما قام به الإسلاميون من أعمال، إرهابية أحيانا، داخل الجامعة. وكاد كل ذلك يؤدي إلى زعزعة الجامعة أثناء السنة الجامعية ١٩٩٠-١٩٩١. ومنذ ذلك التاريخ لم تعرف الجامعة التونسية أحداثا تذكر، علما أن المؤسسات الجامعية الكبرى ما زالت تخضع للرقابة الأمنية.

والموضوعية تقتضي القول أن كل هذه الأوضاع لا تتماشى والحرية الأكاديمية. ولكن السؤال الذي يبقى مطروحا هو: كيف، وبأي وسيلة، يمكن حماية الجامعة من كل وسائل الضغط والإكراه، وجعلها فضاء علم وحرية، لا فضاء لرفع الشعارات ولفرض التسلط والتدريب على المهارات.

أمان الجامعي

إن المقصود بأمان الجامعي هو أمن الجامعي وسلامته حتى يكون في مأمن

من التهديد أو الضغط أو التأثير ويمارس مهامه، سواء على مستوى البحث أو التعليم بكل حرية وموضوعية. ومن المهم القول أن أمان الجامعي يشمل مسائل عديدة، منها خاصة الإنتداب والترقية والتأديب وحرية الدرس والبحث.

١- الإنتداب

يخضع نظام انتداب مدرسي وأساتذة التعليم العالي إلى نص خاص بهم يندرج ضمن قانون الوظيفة العمومية، ولكنه يأخذ بعين الاعتبار خصوصيات التعليم العالي ومقتضياته. وعلى هذا الأساس يتم انتداب كل إطارات التعليم العالي، سواء أكانوا مساعدين أو أساتذة مساعدين أو أساتذة محاضرين أو أساتذة تعليم عال، عن طريق المناظرة. وتشرف على مناظرات انتداب مدرسي وأساتذة التعليم العالي لجان تتركب كل منها من خمسة أعضاء، ثلاثة منهم منتخبون واثنان، من بينهما رئيس اللجنة، يعينهما وزير التربية والعلوم. وتجدر الملاحظة هنا أن الأمر المتعلق بالنظام الأساسي لسلك التعليم العالي يحدد بدقة إجراءات المناظرة وكيفية سيرها. وليس في كل ذلك ما من شأنه أن يحد من حظوظ المترشحين أو من المساواة بينهم، علما بأن الإخلال بإجراءات أو شروط أو طرق سير المناظرة قابل للطعن أمام المحكمة الإدارية. وقد حصل لهذه المحكمة أن ألغت مناظرات انتداب لأسباب متصلة بالأصل أو بالشكل.

كما تجدر الملاحظة أن الإنتداب لا يكون لمدة محدودة، ولا يمكن وضع حد لانتساب أحدهم للتعليم العالي إلا إذا تعلق الأمر بأسباب متصلة بالكفاءة المهنية أو بمسائل تأديبية تقوم على الإخلال بالواجبات المهنية. وفي هذه الحالة، فإن الأمر يعرض على هيئات مشتركة قبل عرضه على السلطات المعنية.

والمهم هو أن مدرسي التعليم العالي لا يخضعون لنظام التعاقد، الذي من شأنه أن يحد من حريتهم الأكاديمية. ويتم اللجوء إلى التعاقد بصورة نكاد تكون استثنائية اليوم في حالات تتعلق إما بأجانب أو بمتعاونين يتم انتدابهم بصورة مؤقتة من بين حاملي الشهادات العليا للتعهد بخطة "مساعدة متعاون".

وليس الأمر كذلك بخصوص مدرسي الجامعات الخاصة، الذين يتعهدون بالتدريس على أساس نظام الساعات أساسا، وقلمًا يتمتعون بنظام التعاقد، فضلا على أن الجامعات الخاصة لم تصل بعد إلى مرحلة انتداب مدرسين قادرين متفرغين، وهو ما يحد من الحرية الأكاديمية.

الترقية والتدرج والتأديب

إن مسائل الترقية والتدرج والتأديب في سلك التعليم العالي التابع للدولة تخضع لمقتضيات دقيقة حددها القانون الأساسي لسلك التعليم العالي. وتقوم هذه المقتضيات بالنسبة للترقية على الإعتبارات العلمية، بحيث لا يمكن التحول من خطة إلى أخرى إلا إثر مناظرة وعند توفر عدد من الشروط. ولا تتم الترقية إلا بقرار من لجنة الانتداب المختصة، علما بأن قرار اللجنة يلزم السلطات العمومية.

أما بخصوص التدرج في نفس الخطة، فهو يتم حسب نظام الأقدمية ويكاد يكون آليا، ذلك أن تأجيل التدرج لا يكون ممكنا إلا بقرار من لجنة مهنية مشتركة يتم اتخاذه بناء على تقريرين صادريين عن استاذين، وبعد تدخل من المجلس العلمي للمؤسسة المعنية. وقلما تحصل حالات من هذا القبيل.

أما بخصوص التأديب، فتجدر الإشارة إلى أن قانون الوظيفة العمومية نظم بدقة المسائل التأديبية، وأوكل المهمة التأديبية إلى السلطة الإدارية، ولكن إثر تدخل للجنة مشتركة تمثل فيها الإدارة من جهة والطرف الجامعي المعني من جهة أخرى. كما أن إجراءات التأديب محددة بدقة، وهي تقوم أساسا على احترام حقوق الدفاع بمثل المعني بالأمر أمام اللجنة، وبالإمكانية المتمثلة في الإلتجاء إلى محام أو غيره للدفاع عن النفس.

وبتمثل دور اللجنة -- أي مجلس التأديب -- في التثبت من الوقائع ووصفها وتقييمها، وفي اقتراح ما تراه على السلطات المعنية، علما بأن القرار قابل للطعن والإلغاء أمام المحكمة الإدارية. وقد أصدرت هذه المحكمة العديد من قرارات الإلغاء في هذا المجال.

حرية الدرس والبحث

يتمتع الجامعي بحرية تامة في مجال التدريس والبحث.

ففي مجال التدريس، تسند الدروس للجامعيين بقرار من القسم المختص، أو عند الإقتضاء من المجلس العلمي للمؤسسة. ويقوم الدرس على أساس برنامج سابق الوضع يحدد بقرار من وزير التربية والعلوم إثر اقتراح صادر عن المجلس العلمي. وبدون شك، فإن التصرف في حدود البرنامج من اختصاص الجامعي وحده، الذي بإمكانه أن يركز على جوانب دون أخرى، وله أن يقدم ما يراه من تفاسير وتحليل وآراء. كما له الحق في نسخ أو طبع درسه وتوزيعه أو نشره. وليس له أن يعرض درسه على أي كان، أو

أن يخضع لرقابة من أي كان. والحالة الوحيدة التي قد تحد من هذه الحرية تتمثل في امكانية متابعة نشاط الجامعي المتربص من طرف استاذين يكلفهما المجلس العلمي بذلك قصد إعداد تقريرين لترسيم المعني بالأمر بصورة نهائية في سلك التعليم العالي. وباستثناء هذه الحالة، فإن الجامعي غير ملزم بالتزامات خاصة، ولو على مستوى التنسيق مع بقية زملائه. وفي ذلك بعض الشطط، إذ أن تدريس نفس الاختصاص من طرف أستاذين أو أكثر، وعلى مستويات مختلفة، قد يقتضي أحيانا حدا أدنى من التنسيق العلمي والبيداغوجي. فتدريس القانون الإداري مثلا من طرف عدد من الأساتذة على مستوى السنوات الأولى والثانية والثالثة والرابعة يقتضي أحيانا (وإن كانت البرامج مختلفة) أن يتشاور الأساتذة المعنيون بالأمر، وأن يسهروا على تكامل الدروس وترابطها عمليا، وذلك خدمة لمصلحة الطلبة ودعمًا لتكوينهم.

هذا، وتجدر الإشارة إلى أن الأستاذ لا يحتفظ بنفس الدرس في عدد من المؤسسات، إلا أثناء فترة محددة تمتد عادة إلى ثلاث سنوات، علما بأن هذا التحديد يقوم على اعتبارات متصلة بتجنب الإحتكار وبتمكين المدرسين المنتسبين إلى نفس الاختصاص من الإدلاء بذلوههم. وكل هذا يعني أن لا وجود مبدئيا لما من شأنه أن يحد من الحرية الأكاديمية للمدرسين على هذا المستوى. غير أنه بالإمكان أن تقوم عمليا بعض المشاكل، ولعل من أهمها تلك التي تتعلق بعدم تقيد الأستاذ بأخلاقيات مهامه، أو تلك التي تنبني على التسييس المشط للطلبة.

فقد حصل أن اغتتم الأستاذ درسه ليقوم بعملية توجيه سياسي لفائدة حزب، وتبع ذلك اضطرابات أدت إلى إزاحة الأستاذ عن الدرس ونقله إلى مؤسسة أخرى. كما حصل أن تصدى عدد من الطلبة المنتسبين لتوجهات سياسية إلى الأستاذ نظرا لعدم تلاؤم محتوى الدرس وقناعاتهم السياسية. وفي كل ذلك، بدون شك، خطر على الحرية الدينية.

أما على مستوى البحث، فبإمكان الجامعيين القيام ببحوثهم بصورة فردية أو جماعية بكل حرية، ولا وصاية عليهم في هذا المجال. غير أنه يمكن أن تتم الأمور بصورة أخرى على المستوى العملي.

فالنسبة للعلوم الصحيحة، يمكن أن لا تتوفر التجهيزات اللازمة لفائدة مجموع الباحثين، أو أن تكون هذه التجهيزات تحت مسؤولية أو سيطرة سلطة إدارية أو علمية واحدة تحول دون حرية البحث. كما يمكن أن تكون حرية البحث مقيدة بإمكانيات النشر، أو بإمكانيات الإسهام في الملتقيات والندوات العلمية في الداخل أو الخارج. وقد تشكل الإعتبارات المادية حاجزا في بعض

الأحيان للقيام بالبحوث والتمتع تبعاً لذلك بالحرية الأكاديمية، إذ يحصل أن ينشغل الجامعي، نظراً للضغوطات المادية، بالبحث عن الكسب لمواجهة مقتضيات الحياة. وكل هذا جعل جاذبية التعليم العالي في تونس محدودة في الوقت الحاضر.

المناقشات

ترأس الجلسة الدكتور علي عتيقة، وشارك في النقاش كل من، الدكتور محمد علوان، الدكتور سيف الوادي الرمحي، الدكتور رمزي سلامة، السيدة ليلي شرف، والدكتور عبد العزيز السقاف. وقام الدكتور عبد الفتاح عمرو بالرد على مختلف النقاط التي أثارها المناقشون.

علي عتيقة

لقد ربطت الورقة بين الثقافة والحوار الديمقراطي من جهة والحرية الأكاديمية من جهة أخرى. ولابد من وجود ثقافة في الفرد نفسه لأنه في سلوكه وتعامله مع الغير يعترف بحقوقه وبواجبات الغير. كما أن الورقة ربطت العلاقة بين الدولة والجامعة من جهة، والأساذ والطالب من جهة أخرى. ووضح من الورقة أن الجامعات التونسية تتمتع بحيوية كبيرة، خاصة بالنسبة لدور الطلبة. أعتقد أننا لو أجرينا مقارنة بين دور الطلبة في الجامعات التونسية ودور الطلبة في جامعات المشرق العربي لبرزت بعض الفروق.

محمد علوان

(هنا طرح الدكتور محمد علوان عدداً من الاسئلة حول الجامعات في تونس وخططها الدراسية ومجالس التأديب فيها ومحتوى المساقات الدراسية. وقد أجاب عليها الدكتور عبد الفتاح عمرو فيما يلي):

عبد الفتاح عمرو

إن المرور بفترة الحزب الواحد في تونس (١٩٦٣-١٩٨١) لم يقض إطلاقاً على التعددية الفكرية والسياسية التي كانت موجودة منذ القرن التاسع عشر وتطورت شيئاً فشيئاً، خارج الجامعة، وفي الجامعة كذلك. وقد أسس الحزب شعباً طلابية في الكليات، وكذلك شعبة لأساتذة التعليم العالي. ومن الناحية السياسية، كانت هناك أوضاع لا يمكن أن يرتاح لها رجل التعليم الذي يريد أن يقوم بمهامه كاملة في الجامعة.

في عقد السبعينات، بدأ الحزب الحاكم يضعف وتدعم دور الحركة الطلابية

المنتسبة لليسار مع توجهات لا تحصى ولا تعد بحيث مررنا من وصاية الحزب إلى وصاية الطلبة. وحين أقول وصاية الطلبة أعني بذلك الأمن اليومي للأستاذ وللطالب وللدرس، مع التأكيد مرة أخرى أن أقلية الطلبة هي التي كانت متبسية، وكان بإمكانها افتعال كل ما من شأنه أن يؤول إلى الإخلال بأمن الجامعة. كان هؤلاء الطلبة يستعملون ساحات الجامعات للإجتماعات العامة التي كانت تنتهي في بعض الأحيان باستعمال الأمواس في مقاومة الرأي الآخر.

في عقد الثمانينات تدعم بصورة هامة الاتجاه الإسلامي، ولكن بوسائل لم تكن معتادة في الأوساط الجامعية، من فيديو وكاسيت ومناشير وجرائد وتنظيمات اجتماعية، وكان بالإمكان، مهما كانت مقاومة الأستاذ والطلبة، أن يمنع الدرس من أساسه. هذا فضلا عن الإضرابات، إذ كان المبدأ هو الإضراب والإستثناء الاستثنائي هو الدرس.

في هذه الفترة بدأ الوعي وأدرك الأساتذة أنهم "الحجر الكيلومتری" للجامعة، وليس لهم أن يتأثروا ولا أن يسمحوا بتأثير السيارات ذات الألوان والسرعات المختلفة.

بالنسبة لبعض الكليات الكبرى، مثل كلية الحقوق أو كلية العلوم، التي تتناسب من الناحية المعمارية والاجتماعات وكذلك المواجهات، كان رد الفعل لدى السلطة أن أقامت شرطة خاصة بالجامعة تحت إمرة رئيس الجامعة. ولكن الخزعة كانت في إنتداب أعضاء هذه الشرطة من بين مليشيات الحزب الحاكم، وبدون شك، لم يكن الطلبة ولا الأساتذة ولا حتى جانب من الرأي العام بهذا الوضع. وإثر ذلك، سحبت هذه الشرطة الجامعية وأقيمت مراكز شرطة في بعض الكليات الكبرى لتقديم خدماتها للطلبة حتى يقع قبولهم بسهولة. ولكن هذا لم يتحقق بسهولة، وكانت الشرطة تتدخل كلما كان هناك صراع بين الطلبة كلما حاولوا عقد اجتماع. ولكن في عقد التسعينات، عرفت الجامعة التونسية مالم تعرفه من قبل إطلاقا، وهو أن القرار المتعلق بالدرس أو بعده، كان يتخذ يوميا من طرف هيئات وقوى خارجة عن الجامعة.

أشهد للأمانة أن الارهاب الذي عرفته الجامعة لا مثيل له ولم أشعر به عندما كانت هناك مقاومة مسلحة في تونس لمجابهة المستعمر.

سيف الوادي الرمحي

هناك خطورة ملموسة عند الإقدام على تعليم خاص دون التنسيق مع جهة الاختصاص، التي هي إما وزارة التعليم العالي أو مجلس التعليم العالي أو كلا الجسمين معا في حال وجودهما في دولة من الدول. يضاف إلى هذا اني أحس أنه اذا

كان هناك موقف رسمي أو شبه رسمي من التعليم الخاص، فكأنه اعتداء على حرية التعليم من حيث هي. كلنا يعلم أننا في مطلع القرن القادم سنواجه ما يقارب سبعة ملايين طالب على مقاعد الدراسة الجامعية. فكيف يمكن لهذه الجامعات الرسمية فقط أن تستوعب هذه الأعداد الهائلة من الطلاب مالم تكن هناك جامعات أهلية وخاصة لاستيعاب هذه الزيادة في طلب التعليم الجامعي؟

رمزي سلامة

عندما نطرح مسألة التعليم العالي في اليونسكو نطرح أربع مسائل رئيسية: استيعاب الطلبة القادرين على التعليم العالي والراغبين في الالتحاق بالتعليم العالي؛ مسألة ملائمة برامج الإعداد لحاجات البلد، وخاصة لحاجات التنمية، من حيث نوعها أو محتواها؛ جودة المخرجات والاعتراف بالشهادات؛ الفعالية بالنسبة للمؤسسات التي تحظى بتمويل من الدولة.

ولذلك لا ضرر أن يكون هناك مؤسسات تعليم خاص، لأنه لا يمكن للمؤسسات الحكومية والرسمية أن تستوعب كل الطلاب القادرين على الالتحاق. لكن، هل البرامج التي يعطيها التعليم الخاص ملائمة للحاجات أم أن الجامعات ستفيض من الخريجين الذين لا حاجة للبلد لهم؟ إذن يجب أن يكون هناك هيئة معينة من الدولة حتى تعتمد البرامج وتقول لا حاجة للبلد في هذا المضمار أو ذاك.

كذلك: يجب أن يكون هناك مركز معين يعترف بالشهادات الصادرة عن الجامعات الخاصة. فإذا لم يكن في البلد إعراف بالشهادات فلماذا يدرسون؟ وللاعتراض بالشهادة يجب أن تكون هناك بعض معايير الجودة. المشكلة هي عندما تفتح جامعات تجارية، لا تؤمن الجودة للخريجين ولا تأخذ بعين الاعتبار حاجات البلد من الاختصاصات. عندها سيكون هناك هدر.

ليلي شرف

نحن في الأردن لدينا مجلس للتعليم العالي الذي يقرر الاختصاصات التي يمكن للجامعة أن تدرسها، وعدد الطلبة الذين يمكن أن تستوعبهم الجامعات بحسب بنيتها التحتية، وعدد المختبرات والمقاعد، ومساحة المكتبة، والكثير من الخ. ويقرر المجلس أيضا اعتمادا عاما للجامعة ثم يقرر اعتمادا خاصا للاختصاصات ويفرض عددا معيناً من الأساتذة المقيمين بدرجات معينة. ولكن المجلس قد يخطئ فيمنح لجامعة من الجامعات اذنا بتعليم الصيدلة، وتتقدم كل الجامعات بطلبات لتعليم الصيدلة

فيعطيه المجلس الترخيص. إذن الجسم العازل يجب أن يكون واعيا بنفسه بدون ضغوط سياسية تقع عليه.

عبد العزيز السقاف

تكررت كثيرا كلمات مثل "الربحية" و "المشاريع الجامعية الخاصة". أنا لا أجد فيها عيبا، ومسؤولية المجتمع أن يضع ضوابط لعمل هذه المؤسسات. يجب أن لا تقع في مأزق فكري هو أن السعي وراء الربح شيء سيء أو عيب. إن هذا شيء مشروع وطبيعي وأخلاقي، ولكن هذه المؤسسات عليها أن تخضع للقواعد والثوابت التي تنظمها المؤسسات المعنية.

علي عتيقة

الموضوع ليس أن الربح عيب. إن التعليم الأهلي مشروع ومشجع، وبالعكس نحن نتمناه. التعليم لم يكن تجارة في يوم من الأيام، لا في تاريخنا ولا في الحضارات التي اقتبسنا منها التعليم الجامعي. فلأنه شيء جديد فحوله تخوف. ولذلك لا بد من وقت يمر حتى نعرف ما إذا كانت هذه التجربة فعلا ناجحة ونعرف نوعية الخريجين ونوعية دورهم في المجتمع.

عبد الفتاح عمرو

من الثوابت في التعليم العالي العمومي في تونس، أن من حق كل حامل لشهادة البكالوريا الدخول للتعليم العالي، والدولة مطالبة بتمكينه من مقعد حسب نظام توجيهي معين في مؤسسة من مؤسسات التعليم العالي. والطالب يتمتع بهذا الحق لمدة سنتين. في السنة الأولى بإمكانه أن يسقط، فإذا قضى سنتين في السنة الأولى ولم ينجح فهو يطرد. وإذا قضى أربع سنوات في المرحلة الأولى دون نجاح يطرد.

مسألة التعليم العالي الخاص لم تطرح في تونس إلا في المدة الأخيرة. أحدهم كان له معمل في بداية الأمر، ثم طور هذا المعمل فجعل منه مدرسة تكميل مهنية. وفي يوم من الأيام أعلن أنه كون جامعة بها ست كليات، بما فيها كلية طب وكلية هندسة وكلية حقوق، واتصل بالوزارة قبل أن يعلن عن جامعته. فقبل له المسألة هامة والدولة عاجزة عن التعهد بمصاريف التعليم العالي نظرا لقلّة الإمكانات وكثرة الحاجيات، والرجاء هو أن يقع تأطير هذه المسألة قانونا ثم بعد بضع سنوات نتطرق العملية بصورة تدريجية. فقال، وهو مصيب في ذلك، لا شيء في القانون التونسي

بحول دون القيام بهذا النشاط الاقتصادي الذي أقوم به قصد الربح. وفعلنا لا وجود لمانع قانوني يحول دون ذلك، وليس لوزارة التربية حق التدخل في هذا المجال. بعد ذلك إستفاق بعضهم، حتى من المدرسين، وقالوا لماذا لا ننشئ جامعة أيضا، وخاصة وأننا من بين أهل الاختصاص؟ وأنشئت جامعة للإقتصاد في تونس وأخرى في صفاقس. وفي المدة الأخيرة، أعلن عن تكون جامعة عربية للعلوم.

ولكن، من يسجل في هذه الجامعات؟ من يملك المال، بطبيعة الحال. ومن الغريب أن من لم ينجح في شهادة البكالوريا بإمكانه الدخول إلى الجامعة الخاصة. كما أنه ليس هناك سلك تدريس، وليس هنالك برامج تعليمية، إذ أن صاحب المؤسسة يضع البرامج وليس للوزارة قانونا حق التدخل. وقد أُنذرت الوزارة الطلبة المسجلين بهذه الجامعات أنها لا دخل لها، لا في البرامج ولا في الشهادات، وأنها لن تعترف بهذه الشهادات. ولكن الوزارة بدأت تعي هذه المسألة وبدأت بإعداد مشروع قانون يتعلق بالتعليم العالي الخاص. من جهة أخرى، أنا رأيت أن لا مفر من التعليم الخاص، ولكن يؤسفني ويؤلمني أن يقوم التمييز على اعتبارات مالية، وأن أرى العمل التربوي يعامل معاملة البصل أو البطاطا أو غيرها. هناك إمكانيات عديدة يمكن أن توفرها الدولة. بالإمكان تنظيم تعليم عال خاص لا يخضع لسلطة الدولة، ولكن يخضع لسلطة أكاديمية تكون هي بمثابة الضامن للتعليم ولحرية التعليم والحرية الأكاديمية.

بخصوص المستوى والاضطرابات: إن الاضطرابات المستمرة التي تعرضت لها الجامعة التونسية لم تخل إطلاقا بالمستوى. لماذا؟ لأن سلك التعليم بصورة عامة لم يتأثر لا بالضغط ولا حتى بالتهديد بالقتل في وقت من الأوقات. إذ أن المعاملة على الامتحان كانت تأخذ بعين الاعتبار المستوى دون سواه.

أما الحرية الجامعية، فلم تتأثر على مستوى البحث، الذي هو أساس الترقية لا للترج. إن الترقية تتم حسب شروط دقيقة في الأقدمية وفي الانتاج.

وبتبقى حالة هامة بدأت، مع الأسف، تتسع، وهي مسألة الجمع بين التدريس ووظيفة أخرى. إن الأوضاع المادية للجامعيين في تونس ليست ممتازة، خاصة مع غلاء المعيشة، مما حدا ببعضهم إلى محاولة إيجاد موارد إضافية للرزق، وهو شيء مشروع. إن الإشكال لا يتمثل في التفتح على مهن أخرى، أو اكتساب ما هو مشروع، ولكن المسألة فيها شطط. وقد وقع هذا الشطط على مستوى الحقوقيين، ففي كلية الحقوق، كان ٨٠٪ من المدرسين في وقت من الأوقات يجمعون بين المحاماة والتدريس.

علي عتيقة

أنا أقر بأن القطر التونسي يتمتع بعقلانية خاصة به، ودائما هناك شعرة

الفصل الخامس

الحرية الأكاديمية في جامعات سوريا ولبنان

دكتور رضوان السيد

أعددت عام ١٩٧٩ في نطاق عملي في تحرير مجلة الفكر العربي لملف بعنوان: "المؤسسة الجامعية: فكرة ودور". وكان من بين الذين كتبت إليهم راجيا أن يسهموا في ذلك المحور أستاذ الفلسفة المعروف الدكتور حسن حنفي. وأذكر أنني طلبت منه أن يكتب في حرية البحث العلمي عند التنويريين والإنسانويين الألمان في القرن الثامن عشر، لكنه أجابني بأن الجو السجالي المسيطر في الوطن العربي يناسبه موضوع آخر هو: "كانط وصراع الكليات الجامعية". وصدر عدد مجلة الفكر العربي رقم ٢٠ حول الملف المذكور متضمنا مقال الدكتور حنفي في أبريل/نيسان ١٩٨١. (١) وصدق حدسه في مسألة الجو الجدالي والسجالي، إذ ما لبثت السلطات بمصر أن سجنّت أو شردت مئات من المفكرين والأكاديميين والحزبيين والسياسيين المستقلين في قضايا تتصل كلها بحرية الرأي، رغم عراقية النقاش والاختلاف وتقاليدهما في الوسط الثقافي المصري. (٢) وكان من ضمن المغضوب عليهم الدكتور حنفي نفسه، الذي اختاروا له أن يتقاضى مرتبه من وزارة الشؤون الاجتماعية بدلا من الجامعة!

يعتبر كتيب كانط المذكور آخر كتاباته المنشورة في حياته، إذ نشر عام ١٧٩٨، (٣) وقد نشر في مقدمته فقرات من رسالة للملك فردريك فلهلم الثاني إليه تلقاها منه بتاريخ ١٠/١/١٧٩٤ يؤنبه فيها على نشر كتابه: "الدين في حدود العقل البسيط" عام ١٧٩٣، مع أن الرقابة كانت قد أصدرت قرارا بمنعه من ذلك عام ١٧٩٢. والكليات الجامعية التي يقصدها كانط أربع وهي: كلية اللاهوت، وكلية

(١) مجلة الفكر العربي، مجلد ٢، آذار/مارس - نيسان/أبريل ١٩٨١: "المؤسسة الجامعية: فكرة ودور".

(٢) عن تقاليد النقاش والحوار والاختلاف في الجامعة المصرية، قارن:

Donald M. Reid: *Cairo University and the making of modern Egypt* (Cambridge: Cambridge University Press, 1990) pp. 69-155.

(٣) *Streit der Fakultäten*. وقد رجعت إلى طبعة زوركيم Suhrkamp الصادرة عام ١٩٦٩. ورجع دكتور حنفي إلى الترجمة الفرنسية للكتاب الصادرة في باريس عام ١٩٥٥.

معاوية يحتفظ بها بين التيارات لأن الصراعات التي مرت بتونس كان يمكن أن تخلق انفجارات ضخمة. وهذه العقلية أيضا تجسمت في المخاض والصراعات التي مرت بها الجامعة. وهذا أعطى مصداقية كبيرة، بدليل أن الجامعة لها حرية واستقلالية عن الدولة.

في عام ١٩٨٣، كانوا في الصين يقولون أن أكبر مشكلة عندهم آنذاك كانت أولئك الذين تخرجوا أثناء الثورة الثقافية، لأنهم، على عكس ما حصل في تونس، تم إعطاؤهم شهادات بدون امتحانات وصاروا أطباء ومهندسين. تونس تجنبت هذا المأزق بأن بقي المستوى: ينجح من ينجح ومن لا ينجح لا يستطيع أن يقول لدي شهادة من الجامعة التونسية، وهذه ميزة كبيرة.

عودة إلى التعليم الخاص: في الأردن وضعت الدولة ضوابط وقواعد بحيث لا تعطي رخصة إلا بعد أن تضمن أن هناك نسبة مقبولة بين الأساتذة والطلبة، بل هنالك من يقول أن التشدد مع الجامعات الأهلية أكثر بكثير مما هو مع الجامعات الرسمية. بقي أن نرى في المستقبل ما إذا استطاعت هذه الجامعات أن تستمر وتواكب ما قد يحصل من عواصف اقتصادية واهتزازات. أعتقد أنها إذا استمرت بإدارة حكيمة وقبلت بموضوع الربحية المعقولة، وليس التنافسية، فاتها ستزدهر.

إن الجامعات الخاصة التي تسعى إلى الريح موجودة أيضا في أمريكا، حيث يستطيع أي فرد أن يفتح جامعة ويعلن عنها لمن يريد أن ينفق أمواله ليشترى شهادة، ولكنها شهادات لا يعترف بها.

الحقوق، وكلية الطب - وهو يسميها كما كانت تسميها الدولة آنذاك الكليات العليا؛ والرابعة: كلية الفلسفة، ويسميها كما كانت تسميها الدولة آنذاك الكلية الدنيا. وبين الكليات العليا نفسها صراعات في الأهداف البعيدة وفي المناهج. لكن تبعيتها المباشرة للدولة، واستهداف الدولة بها تحقيق انتظام اجتماعي وثقافي وأخلاقي، يقلل من شأن تلك الخلافات ليتركز الخلاف أو التناقض بين هذه الكليات منفردة ومجموعة من جهة، وبين كلية الفلسفة من جهة ثانية. وينصب ثلثا كتاب كانط فعلا على التناقض بين كليتي اللاهوت والفلسفة. وسبب التناقض اختلاف الأهداف واختلاف المنهج وأخيرا اختلاف السلطة. فمربط الفرس في كلية الفلسفة العقل والحرية، بينما السلطان في الكليات الأخرى هو المصلحة، وفي النتيجة النهائية: مصلحة الدولة. ومع ذلك فإن كانط يرى أن الخلاف بين كليتي الفلسفة واللاهوت أو الفلسفة والحقوق، لا ينبغي اعتباره خلافا بين المفكر والدولة، ذلك أن من شأن المفكر أو الفيلسوف أن يرجع أو يقيم أطروحات الكليات الأخرى سعيا للوصول إلى الحقيقة، وذلك يخدم في المحصلة النهائية مصلحة الدولة. فالذي يراه كانط أن حرية البحث ضرورة للعقل البشري من أجل أن يتقدم. وهو قد يصطدم في بحثه بالسلطات السياسية أو السلطات الدينية، وهنا يكون عليه أن يجد مخرجاً يبقى على البحث الفلسفي الحر من أجل التقدم وتربية الشعب، دونما خروج على نظام الدولة.(٤)

على أن الدكتور حنفي يرى الآن فيما يبدو أن الباحث ينبغي أن يتقي بالدرجة الأولى سلطان الدين والأفكار الشائعة لاتصال ذلك بالعام والجمهور وعقائدهما، أو أن هذا هو ما نصحه به زميله الدكتور نصر حامد أبو زيد - المنهمك من سنوات في صراع تنويري مع الإسلاميين بمصر - وذلك في دراسة طويلة أرسلها إلي فنشرتها بمجلة الإجتهد قبل عدة أشهر تبدأ على النحو التالي: (٥) "لا تعرض علوم التأويل على قارعة الطريق، ولا يتناولها أهل الصحافة والإعلام، ولا تصبح حديث العامة لشغل الوقت والتندر بالحوادث؛ فهي من علوم الخاصة وليست من علوم العامة .. الرأي العام مجال الاعتقادات الشائعة ونتيجة لصنع أجهزة الإعلام، وأداة قهر وضغط في أيدي السلطة السياسية توجهه كيف تشاء ... وقد يشعر العالم أنه تخطى عن واجباته دفاعاً عن حرية الرأي والبحث العلمي .. (لكن) الدفاع عن العلم لا يكون أمام العامة وإلا تحول العلم إلى إعلام؛ بل في مراكز البحث العلمي والمجالات العلمية المتخصصة ...".

(٤) حسن حنفي: "الصراع بين الكليات الجامعية عند كانط، دراسة في حرية البحث العلمي"، مجلة الفكر العربي، المجلد ٢، آذار/مارس-نيسان/أبريل ١٩٨١، ص ٢٢٣-٢٦٥.
(٥) حسن حنفي: "علوم التأويل بين الخاصة والعامة - قراءة في بعض أعمال نصر حامد أبو زيد"، مجلة الإجتهد، المجلد ٢٣، السنة السادسة، ربيع العام ١٩٩٤، ص ٩-٩٥؛ والفقرة المقتبسة، ص ٩.

يشكو حسن حنفي إذن كما يشكو غيره اليوم من أن الأجواء معبأة بالدوغمانيات التي تحول دون أخذ البحث العلمي مداه وحرياته. بيد أن أجواء الستينات والسبعينات - من وجهة نظرهم أيضاً - ما كانت أكثر رحابة واحتضاناً للأستاذ الجامعي والباحث الأكاديمي،(٦) إذ إنها كانت تغص بالأيديولوجيات التي انتجت جواً سجالياً عالي التأثير بدأ خارج الجامعات والمؤسسات الأكاديمية، ثم ما لبث أن عشن في الجامعة وتوطن فيها، فأحدث في سوريا، إلى جانب عوامل أخرى، نقاشات ممتدة حول "إعادة كتابة التاريخ العربي"، وفي لبنان النقاشات حول "المادية التاريخية" باعتبارها المنهج الوحيد العلمي الصالح لقراءة التاريخ والحاضر، والتصدي لمشكلات المنهج وإشكالياته في العلوم الإنسانية والاجتماعية.

في عام ١٩٦٥ وجهت مجلة المعرفة السورية، التي تصدرها وزارة الثقافة والإرشاد القومي، سبعة أسئلة إلى خمسة عشر كاتباً، بينهم المؤرخ الأكاديمي والأيدولوجي البعثي والإسلامي، إثنا عشر منهم من سوريا وثلاثة من بلدان عربية أخرى. وانصبت الأسئلة على التاريخ العربي أو ما سموه "تاريخ الأمة العربي: مصادره، ومناهج كتابته، وضرورات ومشكلات تجديدها، وتحقيقاته، وإمكانات إعادة التفكير فيه تأملاً وكتابة وتأليفاً". وقد نشرت المجلة الردود في خمسة أعداد، ثم جمعتها في كتاب صدر عن الوزارة عام ١٩٦٦،(٧) ومع أن ما رمى إليه وزير الثقافة السوري، الكاتب سليمان الخش، يومذاك من وراء النقاش، من توحيد للرؤية حول معنى التاريخ العربي وطرائق كتابته، لم يتحقق بالكامل؛ إلا أن النقاش أظهر اتفاقاً حول وجود ما سمي بالتاريخ القومي، وحول ضرورة تجديده بعيداً عن "السلفية" وعن "الماركسية". ما يلتفت الانتباه أن أكثر المشاركين كانوا من الأكاديميين، وعلى رأسهم نور الدين حاطوم أستاذ التاريخ الأوروبي ورئيس قسم التاريخ بكلية الآداب بجامعة دمشق آنذاك. وقد تمثل الإسلاميون بالراحل الأستاذ محمد المبارك، والماركسيون بالراحل الأستاذ ياسين الحافظ. وقد خفف من أيديولوجية الفكرة القومية التي أرادوها أن تسود في الكتابة التاريخية وفي العلوم الاجتماعية والإنسانية، تنازلات النقاش للتراث الإسلامي من جهة، وللأشتركية كما قالوا - وليس للماركسية - من جهة ثانية. وهكذا فإنه لم يعد واضحاً في النهاية لماذا يراد إعادة كتابة التاريخ، أو تاريخ الأمة بالكامل، رغم إجماع المشاركين في ذلك الاستفتاء على الدعوة إليه. ثم عاد حزب البعث الحاكم لتجديد الدعوة إلى "إعادة كتابة التاريخ"، وذلك في مؤتمره

(٦) حسن حنفي: "الدين والتنمية في مصر"، في: سعد الدين إبراهيم (تحرير): مصر في ربع قرن (١٩٥٢-١٩٧٧م) (بيروت: معهد الإنماء العربي، ١٩٨١) ص ١٨٩-٢٩٨.
(٧) مجلة المعرفة: "كيف نكتب تاريخنا القومي"، ١٩٦٥، الأعداد ٤١-٤٦. وانظر أيضاً:

القومي الثاني عشر عام ١٩٧٥، (٨) فعادت مجلة المعرفة عام ١٩٧٦، (٩) لمناقشة المسألة بقلم أستاذ علم الاجتماع المعروف، ورئيس اتحاد كتاب سوريا آنذاك، حافظ الجمالي، الذي ذكر بصراحة أن كتابة التاريخ القومي من مهمات الدولة، وعلى الأكاديميين - على الرغم من ذلك - أن لا يؤجلوا كتاباتهم، وأن يجرّدوا التاريخ من الأكاذيب والأساطير! وإنفاذا لقرارات الحزب، فقد تأسست لجنة لإعادة كتابة تاريخ الأمة العربية عقدت ثلاث مؤتمرات لمناقشة المشروع، ووضعت له خططا مفصلة بعدد المجلدات اللازمة لكل فترة، وعدد صفحات كل مجلد. بيد أن الذي تحقق عمليا حتى الآن انحصر في البدء بإصدار مجلة دراسات تاريخية منذ العام ١٩٨٠ بإشراف الدكتور شاكر الفحام، رئيس مجمع اللغة العربية اليوم. وأكثر الذين يكتبون فيها من الأكاديميين، وهم ينشرون بحوثا متخصصة لا تبدو وثيقة الصلة بالطابع القومي والوطني للتاريخ الذي ينبغي أن تشرف الدولة على كتابته كما جاء في قرارات الحزب.

ذكرت المشروع الرسمي السوري لإعادة كتابة التاريخ العربي كنموذج يمكن تأمله عند بحث قضية الحريات الأكاديمية. فالمشاركون في النقاشات منذ الستينات أكثرهم من الأكاديميين. وما تقدم واحد منهم الصفوف باعتباره ممثلا للأيدولوجيا الرسمية (أيدولوجيا حزب البعث الحاكم) رغم انتماء كثيرين منهم للحزب. فالذي يظهر أنه ما كانت هناك نظرة محددة للتاريخ العربي، أو للتطور الاجتماعي العربي، توصل إليها الحزب أو ابتدئها ثم حاول فرضها. أما الفكرة نفسها: ضرورة وجود تاريخ رسمي للأمة، كما يفهم ذلك حزب البعث، فتبدو تقليدا للاتحاد السوفياتي وأنظمة أوروبا الشرقية. وعندما خفت الاعتبارات الأيدولوجية في عقدي السبعينات والثمانينات، وجرى التأكيد على القائد وليس على الحزب، (١٠) تضاعف الاهتمام بالمسألة. ومع ذلك، فإن كل تلك النقاشات والقرارات والأجواء السائدة تركت آثارها في أعمال الجامعيين وغيرهم من المهتمين بالتاريخ وتاريخ الفكر والعلوم الاجتماعية. فقد ظهرت في عقدي السبعينات والثمانينات عشرات الكتب التي تؤرخ للعرب والعروبة باعتبارها السائدة في منطقة بلاد الشام ومصر منذ آلاف السنين، (١١) كما كان هناك من اعتبر الكتابة التاريخية واجبا قوميا. (١٢)

(٨) حزب البعث العربي الاشتراكي: المؤتمرات القومية لحزب البعث العربي الاشتراكي ١٩٧٥-١٩٤٧ (دمشق: مطبعة القيادة القومية، ١٩٧٨) ص ٨١.

(٩) U. Freitag; op. cit., 273.

(١٠) قارن عن ذلك: Volker Perthes: *Staatsmacht und Gesellschaft in Syrien 1970-1989* (Hamburg: 1990) pp. 168-179; Itamar Rabinovich:

"Historiography and Politics in Syria", in *Asian Affairs* 9 (1978), p. 55-66.

(١١) U. Freitag; op. cit., 290-294; I. Rabinovich; op. cit., 60-61.

(١٢) أحمد طربين وخيرية قاسمية على سبيل المثال؛ قارن: Freitag; op. cit., 349-355.

وليس في القوانين المنظمة للجامعات السورية - وكلها رسمية - ما ينص على الواحدة أو التعددية أو حرية البحث أو عدمها. فمن الناحية الأيدولوجية ليس هناك خط يجب اتباعه. بيد أن وزارة التعليم العالي ودوائر الحزب الثقافية، تستطيع ضبط الأمور بالتحكم في تعيين الأساتذة، وفيما يدرسون أو ينشرون. وهناك قصص كثيرة فيما يتعلق بالضغط الحاد أو الممكنة، لكن ليس هناك شيء محسوس، أو حجر منظم على حرية البحث العلمي يمكن التحقق منه. لكن من ناحية ثانية، وفيما عدا السنوات القليلة الماضية، فإن خمودا شبه تام ساد البحوث في المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية طوال عقدي السبعينات والثمانينات، والكتب الصادرة عن جامعيين في ذينك العقدتين، مدرسية كانت أو أُمليات للطلاب، لا يسودها منهج علمي معين، ذلك أن حيوية النقاش الذي دار حول "إعادة كتابة التاريخ" لم تسر في نطاق المجالات العلمية المجاورة، بل ظلت البحوث في المجالات الأخرى - والقائمون بها في الأعم الأغلب غير أكاديميين - ذات نزعة حرفية سئانية، أو فرويدية فجّة. وفي عقد الثمانينات عادت المؤلفات التقريبية للإسلام للظهور في الأسواق بدمشق، لكنها جدالية تعكس إجابات متأخرة على نقاشات جرت في عقد الخمسينات مع الاستشراق، تماما مثل الكتابات ذات النزعة اليسارية السالفة الذكر التي تأخر بها الزمان أكثر من عقدين من السنين. وحدها الكتب المترجمة التي تصدرها وزارة الثقافة في سلسلها الشهيرة كانت مظهر الحيوية الأبرز. والكتب المترجمة تلك مختارة بعناية في الغالب، كما أن ترجماتها جيدة، لكن المترجمين ليسوا غالبا من الأكاديميين العاملين بالجامعات. فالذي أريد التوصل إليه أنه ربما كان علينا أن نبحث عن علل الافتقار إلى الإبداع في غير الافتقار إلى الحرية، أو أن ذلك ما كان السبب الرئيسي فيما شهدته عقدا السبعينات والثمانينات. وأول ما يعرض في الذهن في هذا السياق أن هناك شروطا لا بد أن تتحقق أو تحضر حتى يمكن إدراك الحرية وممارستها. وقد نصت الخطة التربوية السورية العامة، الصادرة عام ١٩٦٧، على أن الهدف من وراء التعليم هو تمكين التلميذ من المشاركة في بناء مجتمع قومي اشتراكي تقدمي وإنساني. (١٣) ثم عدلت تلك الخطة عام ١٩٨٤ لتكون أقل دوغانية وأكثر تفصيلا. (١٤) وكما في أكثر بلدان العالم الثالث في عقدي الستينات والسبعينات، فإن الطلاب المتميزين بعد تخرجهم من الجامعات، كانوا يحصلون على منح للدراسة في البلدان الاشتراكية، وذلك ليس في العلوم البحتة والتطبيقية وحسب، بل في الإنسانيات والعلوم الاجتماعية والاقتصادية أيضا. فإذا عادوا وعينوا للتدريس في الجامعات، فإنهم يتقاضون - وحتى اليوم - مرتبات لا تكاد تسد الرمق، كما أنه ليس هناك تشجيع على ممارسة البحث العلمي في العلوم الإنسانية والاجتماعية. ثم إن خريجي

(١٣) *مناهج المرحلة الإعدادية ١٩٧١-١٩٧٢*، ص ٦٣-٦٥.

(١٤) ظلت تلك التعديلات مشروعا فيما يبدو ولم تنفذ؛ لكنها متداولة.

أوروبا الشرقية هؤلاء لا يعرفون في الغالب لغة أوروبية عالمية تمكنهم من توسيع مداركهم، ومتابعة الأبحاث المعاصرة في الاقتصاد أو الاجتماع أو السياسة أو ما شابه. فقد اقتنيت من دمشق عام ١٩٨٥ كتاب مونتجومري وات عن أثر الحضارة الإسلامية على الثقافة الأوروبية الوسيطة مترجما إلى العربية عن الروسية! وهكذا فإن قلة البحوث العلمية لا تعود إلى المنع المباشر، بل بسبب الافتقار للشروط الأولية لذلك: في الجو الدوغمائي، وفي البناء التعليمي والتربوي، وفي الانعزال ثقافيا عن العالم المعاصر، وفي الاستثمارات الضئيلة في التعليم بكافة مراحله، وفي البحث العلمي. وتلك أمور ليست خاصة ببلد معين من البلدان العربية، بل هي شائعة في كثير من بلدان العالم الثالث، في مرحلة نمو معينة بعد الاستقلال الوطني، وفي ظل أنظمة عقائدية.

وقد هيمن في الأوساط الثقافية بلبنان عشية الحرب الأهلية التي انفجرت في ربيع العام ١٩٧٥ جو عقائدي شبيه بالساند في البلدان العربية ذات التوجه الاشتراكي. (١٥) فكثرت الحديث حتى في الأوساط الأكاديمية عن التوجهات التقدمية في التراث العربي، وعن الطبقات الاجتماعية في لبنان .. الخ، لكنه كان في مجمله رد فعل على أيديولوجيا الخصوصية المسيحية، ومن ضمن بيانات التعبئة والتحشيد لخوض الحرب ضد "قوى الرجعية والانعزال والصهيينة" - كما كانوا يسمونها. ولذا فإن الثقافية العقائدية تلك سرعان ما انجلت رغم إصرارها على "الاشتراكية العلمية"، ذلك أن التطور الثقافي والعلمي في لبنان بعد الاستقلال مضى في سبل أخرى غير السبل التي عرفها في الجمهورية العربية السورية. فعشية الاستقلال ما كان لبنان يملك جامعة وطنية، بل كانت هناك جامعتان خاصتان ظهورتا في الثلث الأخير من القرن التاسع عشر، وهما الأمريكية واليسوعية، أنشأتها إرساليات بروتستانتية وكاثوليكية. (١٦) ونشأت الجامعة اللبنانية ببطء، وبشق النفس كمعهد عال للمعلمين في عقد الخمسينات، وما اكتمل نموها إلا أواسط عقد الثمانينات بإنشاء كلية للطب فيها. على أن نشأة الجامعة اللبنانية ما أثرت في تعددية التعليم، فأكثرت تلاميذ لبنان لا يزالون حتى الآن في المدارس الخاصة، والجامعات الخاصة تزداد حتى اليوم عددا وقوة. فبعد ظهور الجامعة اللبنانية، ظهرت الجامعة العربية، وفي سني الحرب ظهرت جامعات البلمند والأنطونية والكسليك واللوزية والحكمة، بالإضافة لبعض معاهد التعليم

(١٥) قارن عن البيانات الأيديولوجية في الشرق العربي في الستينات؛ ليونارد بايندر: الثورة العقائدية في الشرق الأوسط، تعريب خيرى حماد (بيروت: دار القلم، ١٩٦٦) وانظر عن البيئة الأيديولوجية في لبنان في بدايات السبعينات: تيودور هانف: لبنان: التعايش في زمن الحرب - انهيار دولة وقيام أمة (بيروت: مركز النشر العربي الأوروبي، ١٩٩٣).
(١٦) قارن بكتاب: الفكر العربي في مائة سنة - بيروت، ١٩٦٨، وكتاب الجامعة وإنسان الغد، منشورات العيد المنوي - بيروت، ١٩٦٨.

الديني العالي الإسلامية. ويبلغ عدد طلاب الجامعة اللبنانية اليوم أكثر من مجموع طلاب كل الجامعات الأخرى، بيد أنها لا تقارن اليوم من حيث المستوى العلمي ببعض الجامعات الخاصة العريقة بلبنان بسبب ما نالها من جراء الحرب من استنزاف على مستوى الأساتذة والمقرات والمرافق. فعلى سبيل المثال، كانت الجامعة اللبنانية عشية الحرب في مقدمة الجامعات بلبنان في الحقوق وبعض فروع العلوم وبعض فروع الآداب، بينما نجد الآن أن مراكز الأبحاث أقلت في كل الكليات منذ العام ١٩٧٦. ولا تملك الجامعة اللبنانية حتى الآن حرما جامعيًا، بل تتوزع كلياتها وفروعها على عمارات سكنية مستأجرة. ويرجع ذلك إلى أن المسؤولين التعليميين والتربويين، قبل الحرب وأثناءها، كانوا إلى جانب التعليم الخاص على المستويين المدرسي والجامعي. وكانت مرافق الجامعة ومنشأتها ومخصصات أساتذتها ومكتباتها ومختبراتها، كلها تنتزع انتزاعا من جانب الطلاب والأساتذة المنظمين نقابيا بطريقتي التظاهر والإضراب (١٧) ثم انحصرت نشاطات رابطة الأساتذة منذ عقد الثمانينات في مطلبين اثنين: إعادة المجالس التمثيلية للجامعة، ورفع مرتبات الأساتذة. فقد كان للجامعة اللبنانية عشية الحرب مجلس منتخب من أساتذتها - مع مشاركة طلابية - لإدارتها واختيار عمدتها ورئيسها. لكن ذلك النظام ألغي عام ١٩٧٧، ونقلت بعض الصلاحيات لمجلس الوزراء، وبعضها لرئيس الجامعة. وصار الجميع يعينون تعيينا من جانب مجلس الوزراء، فيما عدا رؤساء الأقسام. وبسبب التضخم المالي المتزايد منذ أواسط عقد الثمانينات، انخفضت مرتبات الأساتذة كثيرا من حوالي ٢٠٠٠ دولار في مطلع عقد الثمانينات كحد وسط إلى حوالي ٣٠٠ دولار عام ١٩٩٠. أما موازنة الجامعة التي كانت تلحظ فيها قبل الحرب نسبة مئوية متدنية - حوالي ١٠ بالمائة - للبحث العلمي ومنح الأبحاث للأساتذة والطلاب، فقد صارت اليوم للمرتبات فقط، مع حوالي ١٥ بالمائة لإصلاح الأبنية والتجهيزات الأخرى.

أما والحال هذه، فلا يمكن الحديث عن تعرض مباشر من جانب السلطات السياسية أو التربوية اللبنانية لحرية البحث العلمي. فليبنان لا يملك حتى الآن سياسة تربوية أو فلسفة تربوية، كما يرغب في تسميتها الدكتور عبد الله عبد الدائم. (١٨) ولذا فليس لدى السلطات اللبنانية ما تفرضه أو ما توجه به الأساتذة والباحثين. لكن الحرب أساعت كثيرا للبحث العلمي وللتعليم الجامعي على حد سواء، إذ شردت كل

(١٧) قارن على سبيل المثال، مسعود ضاهر: "تطور الجامعة اللبنانية"، مجلة الفكر العربي، عدد ٢٠، ١٩٨١، السنة الثالثة، ص ٣٠٥-٣٢٤، وحافظ قببسي: "واقع الجامعة اللبنانية ومستقبلها"، مجلة أوراق جامعية، العدد ٢، شتاء العام ١٩٩٣، ص ص ٢٥-٤٢، ومصطفى الجوزو: "مجالس الجامعة اللبنانية المعطلة بين الديمقراطية والنخبية"، في جريدة النهار ١٠/٢/١٩٩٤، وللكتاب نفسه: "الدولة والجامعة في نظام ربوبية العمل"، في جريدة النهار ٢٤/٣/١٩٩٤.
(١٨) الدكتور عبد الله عبد الدائم: نحو فلسفة تربوية عربية - الفلسفة التربوية ومستقبل الوطن العربي (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩١).

الأساتذة الأجانب من لبنان، وأكثر الأساتذة المتميزين في مختلف الفروع من اللبنانيين. وكانت الجامعة اللبنانية تملك عدة سلاسل للنشر في مختلف العلوم، أكثرها من نتاج أساتذتها، وصارت تلك السلاسل ذات شهرة في بعض الأوساط المتخصصة العربية وغيرها. لكن الحرب وقلة المال بطأت منها ثم أوقفتها. ولا تزال الجامعة الأميركية واليسوعية تصدران مجلات علمية، وإن قل عددها. بيد أن الجامعات الخاصة - ومنها الأميركية واليسوعية - تركز على التخصصات المطلوبة اليوم في عوالم التكنولوجيا والأعمال والاتصال والكمبيوتر وبعض فروع الاقتصاد اجتذبا للطلاب، فلا عناية خاصة بالعلوم الإنسانية والاجتماعية. لكن قد يكون مفيدا هنا أن نلاحظ أنه بخلاف سوريا، وربما مصر والأردن وبلدان عربية أخرى، فإن الإنتاج العلمي بلبنان كان يجري ولا يزال خارج الجامعات، كما أن المنتجين علميا ليسوا في الأعم الأغلب من الأساتذة الجامعيين. فسوق النشر في لبنان مزدهرة كما كانت قبل الحرب وأثناءها، إلا أن نسبة كبيرة مما ينشر لمغاربة أو لسوريين أو مصريين أو فلسطينيين، بالإضافة إلى الكتاب التراثي الذي لا ماله له! بل إن بعض دور النشر العالمية الأميركية أو الأوروبية، تنشر بالإنجليزية والفرنسية بلبنان لإنخفاض تكاليف النشر فيه مقارنة بمواطنها الأصلية. وقد استمر مركز دراسات الوحدة العربية ببيروت منذ تأسس أواخر عقد السبعينات، دون أن تؤثر الحرب في نشاطه إلا قليلا. ولا يزال المركز ينشر دراسات متميزة - غالبا ليس للبنانيين - وخلافة دونما عقبات أو تحديات جديّة من جانب الجهات السياسية أو الدينية.

بيد أن هناك تراجعا في البحوث العلمية في لبنان، في العلوم الاجتماعية والإنسانية، والعلوم البحتة والتطبيقية طبعاً، كما وكيفاً. فحتى الأساتذة الجامعيون يقبلون على الكتابة الروائية والشعر وكتب الخواطر، تاركين الحديث في حقول تخصصهم. والحرب ذات أثر ولا شك في ذلك، إذ بعد سقوط أيديولوجيا الخصوصية اللبنانية، سقطت أيديولوجيا القومية اليسارية دونما عاصم من اجتماع وطني لبناني متماسك. ولذا كثر الإنتاج في مسائل التاريخ المحلي وتاريخ الطوائف والخصوصيات الأنثروبولوجية والسوسيولوجية لمختلف الطوائف دونما رؤية جامعة أو مستقبلية.^(١٩) على أن الأفق المفتوح والثقافة المتعددة المناحي، عاملان إيجابيان في تجاوز إشكاليات الهويات الخاصة أو الفرعية. فهذا الأفق المفتوح فرض مستوى لا يمكن للتدني دونه في الطروحات الثقافية والعلمية والسياسية. وضمن هذا المستوى انضمت في السنتين الأخيرتين خطابات الراديكاليين من الإسلاميين ودعاة الخصوصية. فيبقى أن الأزمة المتعددة المظاهر في مجالات البحث العلمي بلبنان ذات بعد منهجي يتجاوز إشكاليات

(١٩) قارن بوجيه كوثراني: "إشكالية المنهج في الكتابة التاريخية العربية المعاصرة"، بمجلة منبر الحوار، السنة التاسعة، العددان ٣٢-٣٣، ربيع وصيف ١٩٩٤، ص ص ١٧٧-١٣٥، وأحمد ببيسون: الصراع على تاريخ لبنان (بيروت: منشورات الجامعة اللبنانية، ١٩٨٩).

الحرب وانهيار الاجتماع السياسي التقليدي. إنها أزمة المراجعة النقدية الظاهرة في العلوم الاجتماعية والإنسانية على المستوى العالمي بعد أن تجاوزت الكتابات الثقافية والعلمية بلبنان سجاليات اليمين واليسار، والعلمانية والإسلام في عقدي الستينات والسبعينات. وهذه السجاليات بالذات هو ما تشهده الساحة الثقافية السورية متأخرة عن الساحة الثقافية اللبنانية عشرين عاماً ونيفاً. والطريف أن هذا السجال في الثقافة السورية يجري في الصحف والمجلات اللبنانية، وفي كتب تنشر في لبنان. وهناك مسألة أخرى تتعلق بالمزاج العام اليوم عند العرب، وليس بالمنهج أو الوضع العالمي. فهناك عقلية تقنية ميكانيكية لدى النخبة العربية والشبان العرب، تبحث عن النتائج السريعة والربح السريع والنجاح السريع.^(٢٠) وتتمثل في الإقبال على التخصصات التطبيقية بحسبانها ذات مردود سريع. فربما كان من الضروري إعادة النظر في دور الدولة وعلاقتها بالبحث العلمي أو البحوث ذات المعنى الاستراتيجي في مجالات العلوم الاجتماعية والبحث والتطبيقية.

ذكرت في مطلع هذه الورقة العدد الخاص الذي أصدرته مجلة الفكر العربي عام ١٩٨١ عن "المؤسسة الجامعية". الطريف في هذا السياق أن حرية البحث العلمي لا تذكر في العدد كله إلا في عنوان مقالة حسن حنفي سألقة الذكر، فعنوانها الكامل: "الصراع بين الكليات الجامعية عند كانط: دراسة في حرية البحث العلمي". وفيما عدا ذلك، فإن العدد يتخذ منحنيين، أحدهما تاريخي، والآخر وظيفي. فهناك عدة مقالات عن مؤسسات التعليم العالي في أوروبا الوسيطة والحديثة، وعن مؤسسات التعليم في الإسلام. ثم هناك حديث عن الدور الاجتماعي المهم للجامعة في الوطن العربي في العصر الحديث. فالجامعة هي حاضنة التقدم ورائدته، وبوابة العرب على العصر والمستقبل. والجامعة الوطنية (أي الرسمية المجانية) معناها تغيير وديموقراطية وتكافؤ للفرص. وهكذا فإن الأيديولوجيا المحيطة بالتعليم الجامعي هي أنه السبيل الأمثل للتقدم، تماماً مثلما كان رأي محمد عبده ومدرسته في مطلع القرن في التربية ووظيفتها الاجتماعية.

ونجد أدبيات كثيرة منذ عقد الخمسينات، في لبنان ومصر على الخصوص، حول دور الجامعة والأساتذة الجامعي في المجتمع، تدور كلها في المنحى الذي سيطر على ملف "الجامعة" بمجلة الفكر العربي. ويذكر ذلك على نحو ما بكتاب برنال، الذي ترجم بمصر في الأربعينات، حول الوظائف الاجتماعية للعلم، وإن خلت أكثر تلك الكتب والمقالات من البعد الاشتراكي الذي خالط بحوث برنال.^(٢١) هناك مثلاً كتاب

(٢٠) قارن على سبيل المثال بالفضل شلق: "النخبة العربية والقمع الذاتي"، بمجلة الاجتهاد، م ٥، السنة الثانية، ١٩٨٩، ص ص ٥-١٦.
(٢١) قارن بمحمد السيد سليم: "الجامعة والوظيفة الاجتماعية للعلم"، بمجلة الفكر العربي، عدد ٢٠، ١٩٨١، ص ص ١٧٥-١٩٣.

فرد ميليت بعنوان **أستاذ الجامعة**، الذي ترجمه جابر عبد الحميد جابر بمصر عام ١٩٦٥. وهناك كتاب ستيفن كيرتز بعنوان **دور الجامعات في عالم متغير**، وقد ترجم بمصر عام ١٩٧٥. وهناك المحاضرة التي ألقاها طه حسين بالجامعة الأميركية ببيروت ونشرت بمجلة الأبحاث الصادرة عن الجامعة عام ١٩٥٥ بعنوان "مستقبل الجامعة في العالم العربي". (٢٢) وفي العام نفسه نشر نقولا زيادة بمجلة الأبحاث مقالته المعروفة بعنوان "أثر الجامعة في حياة العالم العربي". (٢٣) ولقسطنطين زريق مقالتان: إحداهما بعنوان "الجامعة ومستقبل الفكر العربي"، والأخرى بعنوان "الطالب الجامعي في لبنان" (٢٤). وهناك مجموعة محاضرات نظمتها عام ١٩٦٩ رابطة الأساتذة الجامعيين، ونشرتها عام ١٩٧٠ بعنوان **الأستاذ الجامعي في لبنان بين حاضره ومستقبله**، تدور كلها حول دور الجامعة والأستاذ في تقدم الوطن ومستقبله، فيما عدا مقالة عن حرية الأستاذ الجامعي للحقوقي المعروف إبراهيم نجار يبدؤها بالحديث عن حدود حرية الجامعيين! (٢٥) وهناك قبل ذلك كله كتاب (٢٦) الدكتور لويس عوض الصادر حوالي العام ١٩٦٢، ويبدو أنه مجموعة مقالات في الأصل. تسود الكتاب كله نزعة ديموقراطية التعليم واشتراكيته، واعتبار الجامعة بيئة التقدم الأولى في الوطن إن أحسن بناؤها. ويتضمن الكتاب فصلا عنوانه: "انتهاء البحث العلمي = إنتهاء الجامعة". لكن الكاتب يهتم بالعقبات التقنية للبحث العلمي وأهمها، من وجهة نظره، نظام الفصلين للدراسيين، الذي يتضمن امتحانات في منتصف السنة الدراسية. وفيما عدا ذلك، لا حديث عن البحث العلمي، كما أنه قبل ذلك وبعده لا حديث عن حرية ذاك البحث أو الباحث. وفي الكتاب فصل أخير عن المعلم أو الأستاذ، لكنه لا يأتي فيه على ذكر الحرية البحثية وضرورتها. على أن أبلغ دليل على غياب الاهتمام بحرية البحث العلمي في المجال التربوي والتعليمي، التقرير الشهير المسمى "استراتيجية تطوير التربية العربية". ففي الفصل الخاص بالتعليم الجامعي أو العالي ترد فقرة أسية لحالة البحث العلمي في الوطن

- (٢٢) طه حسين: "مستقبل الجامعة في العالم العربي"، بمجلة الأبحاث، حزيران ١٩٥٥، ص ص ٢٤٤-٢٦٠.
(٢٣) نقولا زيادة: "أثر الجامعة في حياة العالم العربي"، بمجلة الأبحاث، حزيران ١٩٥٧، ص ص ٢٣٣-٢٤٥.
(٢٤) قسطنطين زريق: "الجامعة ومستقبل الفكر العربي" في: **الفكر العربي في مائة سنة**، بيروت ١٩٦٨، ص ص ٦٤٩-٦٦٨، و"الطالب الجامعي في لبنان"، في كتاب: **الطالب الجامعي في لبنان**، منشورات رابطة الأساتذة الجامعيين، ١٩٦٩.
(٢٥) إبراهيم نجار: "حرية الأستاذ الجامعي" في: **الأستاذ الجامعي في لبنان**، بيروت ١٩٧٠، ص ص ٩١-١٠٩.
(٢٦) لويس عوض: **الجامعة والمجتمع الجديد** (القاهرة: الدار القومية للطباعة والنشر، دون تاريخ).

العربي، لكنها لا تذكر مشكلة حرية البحث العلمي بين أسباب الضعف أو القصور. (٢٧)

والحق أن المسألة لا تتعلق وحسب بالأفكار السائدة آنذاك حول دور الجامعة في المجتمع، بل إن لها علاقة أيضا بخصوصية فكرة الحرية في جدليات علاقتها بالبحث العلمي: ما الفرق بين حقوق الباحث وحقوق المواطن المدنية؟ وما معنى الحرية في الحالتين؟ تذكر إلين شريكر Ellen Schrecker في كتابها *No Ivory Tower* أن رؤساء ٢٥ جامعة أميركية التقوا في فبراير/شباط عام ١٩٥٣ إبان انحسار المكارثية لإعلان موقف حول الحرية الأكاديمية، وكان ذلك نقاشا صعبا بالنسبة لهم، إذ حسبما تقول شريكر: "كانوا كلما أمعنوا في مناقشة المسألة، ازدادت غموضا!" (٢٨) وهذا الرأي مخالف لما يراه محمد جواد رضا في مقال له نشر أخيرا بمجلة **المستقبل العربي**. فحرية الباحث من وجهة نظره واضحة المعنى وتعني "حرية أولئك الأشخاص المؤهلين مهنيًا في البحث عن الحقيقة واكتشافها ونشرها وتعليمها...". وهي تختلف عن حقوق الإنسان العامة، إذ هي "حق خاص لفئة خاصة"، وفي ظروف خاصة. (٢٩) فإذا أمكن لنا أن نتجاوز تلك الجهة التقريرية التي يعتمد عليها الأستاذ رضا، ربما جاز القول إن فكرته هذه قد تكون إعادة للنقاش إلى سياقه الصحيح. بيد أن أوضاع البحث العلمي في الوطن العربي، الذي يراود تحريره أو إطلاقه، ليست على ما يرام. فهناك فجوة علمية شديدة الوضوح بين العرب مجتمعين وبين إسرائيل بمفردها على مستوى عدد الباحثين والمجلات العلمية والاستثمار في العلم وحرية البحث العلمي والبحوث المجرة والكشوف والعلاني مع مراكز البحوث العالمية. (٣٠) وكان الدكتور حافظ قببسي، وهو أستاذ جامعي للفيزياء، قد أمل أواخر الستينات أن تتحول الجامعة في لبنان والوطن العربي إلى

(٢٧) استراتيجية تطوير التربية العربية، تقرير لجنة وضع استراتيجية لتطوير التربية في البلاد العربية، صادر عن المنشأة العربية للبيئة للثقافة والعلوم، برعاية المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، كانون الأول (ديسمبر) ١٩٧٩م. وانظر مراجعة مطولة للتقرير في مجلة **الفكر العربي**، المجلد ٢، ١٩٨١، ص ص ٤٠١-٤٢٤.

(٢٨) Ellen Schrecker: *No Ivory Tower: McCarthyism and the University* (New York: Oxford University Press, 1988) p. 12; Joe Stork and Steve Niva: *Academic Freedom in the Middle East. A Special MERIP Publication*.

(٢٩) محمد جواد رضا: "الجامعات العربية المعاصرة - من الغربة إلى الاغتراب"، بمجلة **المستقبل العربي**، عدد ١٨٢، ١٩٩٤، ص ص ٤-٢٦. وقارن بمحمد فائق: **الحريات الأكاديمية**، القاهرة، ١٩٨٩.

(٣٠) قارن بـ: إسرائيل لاندروس: "تهديد العلم العربي"، مقال مترجم بمجلة **شؤون الأوسط**، العدد الرابع، كانون الأول ١٩٩١، ص ص ٨٦-٩٣. وانظر، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم: **التطور العلمي في الوطن العربي - دراسة تحليلية**. تونس، ١٩٨٧.

مركز للأبحاث. (٣١) أما في لبنان، فقد حالت دون ذلك الحوائل التي تعرفون، فماذا عن أوضاع البحث العلمي في بلدان الوطن العربي الأخرى؟ (٣٢)

المناقشات

علي عتيقة

ترأس الجلسة الدكتور علي عتيقة، وشارك في المناقشات كل من المذكور علي أومليل، الدكتور عبد الفتاح عمرو، الدكتور إبراهيم عثمان، الدكتور خير الدين حسيب، والدكتور محمد علوان. ثم قام الدكتور رضوان السيد بالرد على مختلف النقاط التي أثارها المناقشون.

لم يتطرق الدكتور رضوان السيد لبعض الأمور التي أثارت جدلاً كثيراً، مثل التعليم الخاص، بل انتقل بنا إلى مستوى آخر من التحليل هو الربط بين الأفكار السياسية التي كانت سائدة وبين التطور العلمي أو عدمه. لقد مررنا في العالم العربي بمراحل تختلط فيها الأوراق بين السياسي والأكاديمي والطالب والاستاذ والصحفي. الاستاذ عندما يصبح وزيراً يخشى التيارات السياسية، لأنه ليس له قاعدة سياسية، فيتجنب القضايا التي تسبب المشاكل ويعود إلى منهجية الفكر السياسي ويتكلم كخبير، ولا يربط مسؤوليته السياسية بمنصبه. وعندما يكون استاذاً، يشعر بالحرية أكثر، وربما يخوض في مسائل حثيذاً لو كان يخوض فيها عندما كان وزيراً.

علي أومليل

أريد أن أناقش نقطة مهمة، وهي نصيحة الدكتور سيد حنفي لنصر أبو زيد بأن لا يناقش الحقائق على قارعة الطريق.

وهنا أذكر من باب الاستئناس السجال غير المعلن بين ابن رشد، أحد قمم العقلانية العربية قديماً، والمهدي الموحد ابن تومرت حول إدخال عامة الناس في الأيديولوجيات. لقد نجح ابن تومرت في تبسيط مذهب الأشعرية وتعليمه للناس، مما مكّنه من تحقيق نصر سياسي كبير، بينما قال ابن رشد أنه لا يجوز ذلك لأن السياسة ستكون مشاعة للناس، ولذلك سيكون الاختلاف السياسي أساسياً. أما في العصر الحديث، فالديموقراطية السياسية حق للجميع، كما أن العلم والمعرفة حق للجميع. لذلك، ينبغي أن نختار أما أن يكون للمثقف حياتان، حياته الخاصة ومعه نخبة الخواص وحياته مع الناس، أو أن يواجه مهمته، وهي البحث عن الحقيقة وقول الحقيقة. إذن هناك اختلاف جذلي لمفهوم حديث للسياسة والمعرفة ولمفهوم قديم لهما، واعتقد أن هذا هو الفاصل بين الديمقراطية وما قبل الديمقراطية.

(٣١) حافظ قبيسي: "مستقبل الأستاذ الجامعي في لبنان"، في كتاب رابطة الأساتذة الجامعيين، بيروت، ١٩٧٠، ص ١٢٦.

(٣٢) قارن بأحمد بلال: "أزمة البحث العلمي العربي: واقع ومردود، وتطلعات مستقبلية"، بمجلة شؤون عربية، العدد ٦٥، نيسان ١٩٩١، ص ٢٣-٢٨. وهناك مقالتان أخريان بالاتجاه نفسه في مجلة شؤون عربية، العدد ٧٥، أيلول ١٩٩٣، ص ٧-٢٢ (سلمان رشيد سلمان)، والعدد ٦٥، نيسان ١٩٩١، ص ٧-٢٥ (عدنان مصطفى). وقارن بعبد الباسط سيدا: "واقع البحث العلمي عربياً"، بمجلة الطريق، السنة ٥٣، العدد ١، كانون الثاني ١٩٩٤، ص ١١٢-١١٨. وانظر الخمار بوقرعة: "مستقبل البحث العلمي - السوسيولوجي في الوطن العربي"، بمجلة الوحدة، السنة ٧، العدد ٨٤، أيلول ١٩٩١، ص ١٦٦-١٧٠، وحمدش عمار: "وضعية البحث السوسيولوجي في الوطن العربي"، بمجلة المستقبل العربي، عدد ١٣٤ (١٩٩٠)، ص ٦٢-٨٠. وفي مقترحات وأفكار لتجاوز الأزمة، قارن محمد ناصر: "التنسيق بين الجامعات العربية لتطوير الدراسات العليا والبحث العلمي"، بمجلة المستقبل العربي، عدد ١٤٢ (١٩٩٠)، ص ٢٤-٣٩.

علي عتيقة

في الواقع، في الدول الديمقراطية هناك تخصص. السياسة حق لكل مواطن وله أن يختار من يمثله وأن يصوت كما يريد ويبدى آراء، إن كانت له آراء. لكن معظم الناس في الحقيقة لا يهتمون بالسياسة بالمعنى الذي نعرفه، ويرى الفرد أن السياسة هي أنه انتخب ممثلاً له ويحاسبه على النتائج. أما من حيث الممارسة، فمعظم الناس لا يمارسون السياسة في الدول الديمقراطية إلا وقت الاختيار. أما القضايا السياسية فتناقش في أماكنها: في الأحزاب والبرلمانات وفي الصحافة المتخصصة، وهي ليست مشاعة للجميع.

رضوان السيد

المسألة هي أن الأطروحة الأساسية لنصر حامد أبو زيد أنه يقول أن القرآن نص تاريخي، وليس نصاً موحى به. طبعاً تعرض لعقائد عوام المسلمين وأخذ يكتب هذا الكلام في الصحف السيارة والمجلات على أنه كشف علمي، وهو ليس كشفاً علمياً. قتالاً عليه الإخوان المسلمون، ثم صار أكبر الكفار في الوطن العربي. نسوا طه حسين والآخرين. حسن حنفي يقول إن هذا الرجل باحث رزين وخسارة أن يتحول الآن إلى كاتب سجالي فقط ويبعد عن ممارسة البحث العلمي.

وأنا في هذه المسألة مع نصيحة حنفي لأن هذا الكلام قاله المستشرقون قبل ١٥٠ سنة وأثير حوله سجال طويل وانتهت المشكلة. هل هذه هي المهمة الأولى للباحث؟ وهل هذا يمس جوهر فكرة الحرية؟

إن هذه المسألة شديدة التعقيد، وأنا أظن أن تعقيدها في ظل الشروط الاجتماعية والسياسية السائدة هو الذي أخر طرحها في الوطن العربي. إن الذين دافعوا عن طه حسين أو محمد الطالبي في تونس دافعوا عنهما باسم حرية الرأي. الطالبي إنسان مسؤول وعقل ويستطيع أن يقول ما يشاء باسم حرية الرأي، ولكن لأنه استاذ جامعي ويمارس بحثاً علمياً، هل من حقه كمواطن عادي، أن يقول ما يشاء رغم الاعتقادات الشائعة في علاقة الله بالإنسان؟

علي عتيقة

عودة إلى الحرية الأكاديمية في سوريا ولبنان. أنا فهمت من بين السطور أن الحرية الأكاديمية في سوريا موجهة توجيهاً إيديولوجياً قومياً، بينما في لبنان الدولة أضعف من أن تضع أي فلسفة أو توجه. بالتالي، هنالك مسيرة رسمية للحرية

الأكاديمية في سوريا، بينما هناك "لا موقف رسمي" للحرية الأكاديمية في لبنان.
رضوان السيد

المسألة أعقد من ذلك. ما قلته أنا أن هناك نقصاً في الحرية وانعداماً أحياناً في سوريا، وهناك نقص في شروط الحرية في لبنان. أعتقد أن المشكلة في كل البلدان العربية هي مشكلة بحث علمي، قبل أن تكون مشكلة حرية. بمعنى أنه حتى لو لم تفرض حواجز إدارية أو سياسية على البحث العلمي في سوريا، ما كان سيكون أحسن بكثير مما هو عليه الآن. كما وأن انعدام الضغوط السياسية على البحث العلمي في لبنان لم يحل مشكلاته. لدينا مشكلة اسمها مشكلة البحث العلمي. لا يوجد لدينا استثمار في البحث العلمي حتى يقوم بحث علمي يصل إلى درجة في التقدم أنه يتحدى المجتمع بأن يتيح له حرياته. ليس هناك تحدي بحث علمي جدي يصنع عملية تقدم على مستوى الجامعات العربية، بحيث تصبح هناك حاجة اجتماعية قاهرة - قبل أن تكون حاجة أخلاقية أو سياسية - في نظام برلماني كالنظام اللبناني. في عقد التسعينات، يشهد العالم العربي متغيرات قوية على المستويين العالمي والإقليمي. فقد ظهرت فئات اجتماعية جديدة وبرزت جماهيرية التعليم. إلا أننا بدأنا الآن فقط نفكر في معنى التعليم الجامعي، وكيف يمكن إعادة النظر في واحدة وتعددية التعليم الجامعي. ثم هل التعليم الجامعي استمرار للتعليم الثانوي أم أنه شيء مختلف؟ ثم ما معنى البحث العلمي إذا كانت الجامعات عندنا لا تعمل بحثاً علمياً؟ الحكومات العربية لم تهمل هذا تماماً. حتى في عقد الستينات كانوا ينشؤون مراكز للبحث العلمي والدراسات الاستراتيجية والسياسية خارج الجامعات. أي أن الدول العربية اختارت أن تجعل الجامعات مؤسسة تعليمية بحثية للتلقين والتدريس وأخذ الشهادات، دون أن يعني هذا أنها انفتحت كثيراً خارج الجامعة على البحث العلمي.

المشكلة المطروحة الآن ليست مشكلة الحرية، ولكن ماذا ينبغي أن نعمل لنوفر شروطاً لبحوث علمية متقدمة في سائر العلوم، ومنها العلوم الاجتماعية والإنسانية، وبالتالي تطرح للبحث العلمي. في سوريا، هناك ضغوطات إيديولوجية لإتاحة الفرصة لكل سوري أن يدخل الجامعة وأن يتعلم لمحو الأمية، ليس ليصبح عالماً. هذه الأمور غير موجودة في لبنان لوجود تعددية التعليم. لكن رغم هذه التعددية، ورغم أن أكثر اللبنانيين يتخصصون في الخارج، هناك مشكلة في البحث العلمي. البحث العلمي لا يشكو من نقص الحرية السياسية، ولا من صدامه برجال الدين. ليست هناك أهداف أخلاقية أو سياسية متوسطة أو بعيدة المدى لهذا المجتمع بحيث يفكر في البحث العلمي.

عبد الفتاح عمرو

الحرية الأكاديمية في نظري لا تقبل النقاش بخصوص التدريس وبخصوص

البحث العلمي. قد يكون من الحكمة التفريق بين نوعين من البحث العلمي: البحث العلمي في العلوم الصحيحة (البحث والتطبيقية) والبحث العلمي في الأمور غير الصحيحة (الإنسانية).

بالنسبة للعلوم غير الصحيحة لا يمكن في نظري أن تكون الحرية الأكاديمية محل توجيه أو نقاش. أما بخصوص العلوم الصحيحة، فهنا يجب إعطاء الأمور حق قدرها، إذ أن البحث العلمي في العلوم الصحيحة له في غالب الأحيان أبعاد عملية. ولا أرى مثلاً في تونس مصلحة خاصة في أن يقوم البحث في مجال الجراحة النووية للعظام، في حين أن هنالك مشاكل بحث علمي هامة متصلة بالفوسفات.

إبراهيم عثمان

حتى إذا توفرت الظروف العامة للحرية، فإن هناك مسألة تمنع تحقيق هذه الحرية من خلال التكوين الشخصي للباحث العربي. فالباحث العربي لا يزال ضمن أطر اجتماعية تفرض عليه العنصر الجماعي في التفكير. فهو لذلك يلجأ إلى القوالب السلفية المعروفة أساساً ويفقد حريته الفردية في رؤية الأشياء وفي تحليلها. وبالتالي، نجد أن الإبداع لدى الباحث العربي من خلال تكوينه الاجتماعي محدود جداً، وكذلك جرأته في الإبداع. ونرى ذلك بوضوح لدى طلاب الدراسات العليا، ومعظمهم لا يستطيعون وضع أيديهم على قضية يحاولون تحليلها أو دراستها. وبالتالي لا بد للجامعات من أن تبدأ بتهيئة ظروف للفرد العربي لكي يستعمل قدراته الفردية، وتساعد على تنمية هذه الرؤى والقدرات الفردية، حتى يصبح لدينا توازن بين الجماعية والفردية وحتى يصبح لدينا أشخاص قادرين على التفكير الفردي العلمي والإبداعي.

خير الدين حسيب

طرحنت ورقة الدكتور رضوان السيد مسألة في غاية الأهمية، وكنا نأخذها كمسلم بها، وهي أنه يوجد علاقة طردية قوية بين البحث العلمي والحرية الأكاديمية. وقد بينت الورقة حالتين: سوريا لا يوجد فيها حريات أكاديمية، ولبنان فيها زيادة من الحريات الأكاديمية لحد الفوضى، ولكن في الحالتين لا يوجد بحث علمي ولا إنتاج علمي.

في حالة لبنان، نتساءل: لماذا كان يوجد بحث علمي وإنتاج علمي متميز في عقد الستينات، سواء في الجامعة الأمريكية أو الجامعات الأخرى؟ نفس السؤال عن

مصر، لماذا في عقد الستينات كان يوجد عدد من المجالات الفكرية المهمة جداً وحركة هائلة من الترجمة؟ أما الآن، وبوجود حرية نسبية أكثر مما كانت في عقد الستينات، لماذا أصبح البحث العلمي والإنتاج محدود جداً؟ القضية أوسع من أن تعزى فقط لموضوع الحرية الأكاديمية، وهي تحتاج إلى بحث.

محمد علوان

يتعين أن تكون ممارسة الحرية الأكاديمية في القنوات الأكاديمية. أنت كشخص منتم إلى الوسط الأكاديمي، تستطيع أن تنشر ما تشاء، ولكن في مجالات علمية متخصصة. أما أن تكتب في الصحف التي توجه إلى الجماهير الشعبية في موضوعات معقدة لا تنتمي إلى الثقافة العامة، وإنما تنتمي إلى التربية الاختصاصية، هنا أظن أن المسألة تؤدي إلى نوع من البلبلة. إذن، لو نشر الدكتور حامد أبو زيد أراءه في مجلة علمية متخصصة، هل ردود الفعل ستكون نفس ردود الفعل التي لقيتها كتاباته في الصحف؟

رضوان السيد

نعم، ولكن المسألة ليست بهذه السهولة. هذا الرجل نشر أفكاره، فأثارت فريقاً من الناس، فخاف على نفسه فلجأ إلى حماية الدولة، فوقع من حيث شاء أو لم يشأ في قبضة الدولة، وكتب أنه لا يؤمن بالديموقراطية الشعبية. قال إن الديمقراطية ليست مسألة شعبية وليست مسألة اجتماعية، وأن الديمقراطية هي ديموقراطية النخبة.

هل لهذا البحث العلمي وظيفة اجتماعية، أم أنه مثل كانت Kant يعتبر أنها وظيفة أخلاقية عليا، وبحث عن الحقيقة ولا شيء غير الحقيقة؟ حتى الآن تناقش في أوساط الإسلاميين الراديكاليين في الوطن العربي مسألة أن ندخل الانتخابات النيابية أم لا، وهل الديمقراطية مع الإسلام أم ضده. إن أكثر الأحزاب راديكالية إسلامياً هو حزب الله، الذي دخل في الانتخابات النيابية ووصل إلى البرلمان. طبعاً، حزب الله لم يناقش مسألة هل الديمقراطية مع الإسلام أم ضد الإسلام، مع أنه يعتبر نفسه حامياً للإسلام في الديار اللبنانية. ولذلك لا شك أن للبحث العلمي والأكاديمي شروطاً اجتماعية.

أما لماذا يبدع العربي في أمريكا ولا يبدع في بلده، فسببه الافتقار إلى هذه الشروط. فلو أن نصر حامد أبو زيد قال كلامه في مجلة

(Middle Eastern Studies)، وهي مجلة يكتب فيها كل يوم كلام عن القرآن أفظع من هذا الكلام، لما كان أثار اهتمام أحد، ولما اعتبروه حتى بحثا علميا بسبب الجو السجالي السائد. ولكن الشروط الاجتماعية والسياسية والأخلاقية السائدة الآن تتطلب من الباحث، ليس فقط علما وجرأة، بل حكمة أيضا.

إننا في هذه الندوة نتحدث في الحقيقة عن مشكلات التعليم الجامعي، وليس عن البحث العلمي، ولا عن حرياته، بحيث أن موضوع البحث العلمي وحرياته يأتي بعد أن نكون قد وصلنا إلى إجابات مرضية أو شبه مرضية حول المؤسسة الجامعية. أي أننا الآن نحاول الخروج إلى مرحلة جديدة من المرحلة الماضية التي كانت تعتبر التعليم الجامعي جزءا من التعليم العام، وأن وظيفته الأساسية اجتماعية بحتة، هي المساهمة في تخفيض نسبة الأميين، وأنه في الحقيقة اُضيفت إليه في الأربعينات والخمسينات مهمة جديدة هي إعداد الكوادر والموظفين للدولة في مرحلة ما بعد الاستقلال. الآن مسألة البحث العلمي وحرية البحث العلمي تعيد التفكير في الجامعة كمؤسسة للبحث العلمي، وليس للتعليم. الدولة مشبعة بالموظفين ولم تعد بحاجة إلى موظفين، ومشكلة الأمية لا يحلها التعليم الجامعي، والتعليم الجامعي ليس دليلا على تكافؤ الفرص، لأن المتخرج من الجامعة لن يجد عملا. إذن الجامعة لها وظيفة أخرى، هي ما نحاول الحديث عنه.

هذه هي التساؤلات الأساسية، وهنا يبدأ البحث في مسألة الحرية الأكاديمية وحرية البحث العلمي، مع إعادة النظر في مسألة التعليم الجامعي.

علي عتيقة

إن أحد أسباب عدم اهتمام الحكومات العربية بالبحث العلمي أن كل شيء يشتري جاهزا، سواء من آليات أو من أفكار. وبالتالي، الطلب على البحث العلمي غير متوافر، إما لصغر الوحدة السياسية العربية، أو لتشتتها وانقسامها. فعندما نتحدث عن الوطن العربي والمواطن العربي والجامعات العربية والفكر العربي، ألا ينبغي أن نوجه كيف يمكن أن نعالج هذا التجزؤ؟ ألا يمكن للفكر العربي أن يعالج هذا الواقع؟ نحن ننطلق من فرضية وكأن كل ما يحصل يوميا أمانا في المطارات العربية، وفي العلاقات العربية-العربية غير موجود. لا نعالجه، بل نتجنبه لأسباب عديدة. لكن إلى أي مدى يجب أن نتجنبه؟

لقد كان الرأي دائما في منتدى الفكر العربي أنه ينبغي أن نتطرق إلى المشاكل التي تمس مصالح المواطن اليومية. الفكر العربي ينبغي أن يتوجه لهذا ولا ينبغي أن يسبح في الخيال. نحن نجد، حتى في البلد العربي الواحد، أن مفهوم الوطن

غير متبلور. هنالك عشيرة، هنالك قبيلة، هنالك عائلة. مفهوم الوطن بالمفهوم العصري غير موجود إلا بشكل ضئيل.

ينبغي أن نواجه الحقيقة ونعمل من أجل خلق وطن عربي، ليس بالتهريج وبالشعارات، مثلما حصل في الخمسينات والستينات، وإنما بالعقلانية وبالعقل الدؤوب وبمواجهة الحقائق بصراحة.

المسألة تتعلق بمفهوم المواطنة والحريات السياسية. طبعاً هناك وطن عربي واحد، وهناك مجال ثقافي واحد، وهناك شبه نظام واحد، وفي كل المسائل الإيجابية والسلبية نحن موحدون، في السلبية أكثر من الإيجابية. فلا تساؤل حول مسألة الوطن العربي، ولا تساؤل حول أننا عرب وأننا مواطنون، وأن حقنا جميعاً منتقص، وأن كرامتنا منتقصة.

رضوان السيد

عندما ذهبت إلى سوريا لأجمع مادة للبحث قابلت أستاذين مصريين، تبين أن واحدا منهما أجرى في عقد السبعينات بحثا دقيقا واجتماعيا حول مسألة ختان الاناث في المجتمع المصري، وأثار ذلك الاجتماعية والأخلاقية، وأعد دراسة ضخمة تقع في حوالي ٨٠٠ صفحة، بعد أن درس حوالي ٣٠٠ حالة، منها مائة من المدن المصرية ومائتان من الأرياف، واستصدر فتاوي من الأزهر ضد الختان، إلا أنه لم يجد أحدا ينشر هذا البحث، ونصحه مسؤولون في الجامعة وفي وزارة التعليم العالي بأن لا يحاول أن ينشر البحث لأنه يشكل دعاية أجنبية ضد مصر.

هذه هي حرية البحث الأكاديمي. أعتقد أنها أبلغ في هذه المسألة منها في مسألة أن القرآن هو نص تاريخي أو ليس نصا تاريخيا.

الفصل السادس

حالة جامعة الإمارات العربية المتحدة

د. عبد الخالق عبد الله

مقدمة

رغم أن قضية الحريات وحقوق الإنسان هي من القضايا الإنسانية القديمة، التي أجمعت كل الأديان والحضارات والأيدولوجيات على ضرورة الالتزام بها، إلا أن هذه القضية أخذت خلال السنوات الأخيرة تستحوذ على اهتمام عالمي متجدد، وأصبحت من أكثر القضايا العالمية المعاصرة حضوراً وإحاحاً على قائمة أولويات ما أخذ يعرف بالنظام العالمي الجديد الذي ازداد الحديث عنه مؤخراً.^(١) إن أمام النظام العالمي الجديد، الذي لا زال قيد التكوين، جملة من الاهتمامات العالمية القديمة والمعلقة ومجموعة من الأولويات الجديدة، التي ربما كان أهمها على الإطلاق قضية حقوق وحريات الإنسان المدنية والسياسية. لقد جاء بروز النظام العالمي الجديد متزامناً مع تصاعد موجة الديمقراطية، التي أخذت تجتاح العالم بكل دوله المتقدمة والنامية. كما جاء انتهاء الحرب الباردة، والذي يشكل أحد أهم اللحظات التاريخية الفاصلة بين النظام العالمي القديم والجديد، ليزيد من انتعاش مبادئ حقوق الإنسان ورواجها، ويضيف الحيوية على قضية الحريات، ويحول قيمة الحرية إلى واحدة من أهم القيم الإنسانية. بل أن قيمة الحرية قد أصبحت لدى الشعوب المضطهدة أكثر أهمية اليوم من كل القيم الاجتماعية والسياسية السامية الأخرى.

لكن رغم أن قضية حقوق الإنسان على الصعيد العالمي لا زالت تتركز أساساً على السعي من أجل تحرير الإنسان من القهر والظلم والتسلط المتزايد، الذي توقعه الحكومات والدول بالمواطنين والأفراد لأسباب تتعلق بممارستهم لحقهم الطبيعي في حرية الرأي والتعبير، إلا أن حقوق الإنسان وحرياته لم تعد تقتصر على هذه القضية فقط. لقد تشعبت مجالات حقوق الإنسان وتداخلت وتعددت بتعدد الجماعات والشرائح والفئات الاجتماعية التي أخذت تنادي كل منها بحقوقها الخاصة، والتي

(١) انظر في هذا السياق الملف الخاص حول "الخليج العربي والنظام العالمي الجديد"، مجلة شؤون اجتماعية، العدد ٤٣ (خريف ١٩٩٤).

تتناسب مع خصوصيتها الاجتماعية والثقافية والمهنية. وتأتي في مقدمة هذه الفئات الخاصة المرأة والأطفال والأقليات الطائفية والعرقية والقومية، بالإضافة إلى المعاقين والمساكين واللاجئين والمهاجرين والعمال والصحفيين، وكذلك الأكاديميين والمشتغلين في العلم والبحث العلمي، وغيرها من الفئات والجماعات التي تتطلب الرعاية والحماية الخاصة. أن لكل فئة من هذه الفئات خصوصية نسبية مرتبطة بنشاطاتها وأوضاعها. لقد أصبح من المشروع الآن، وفي ظل عصر حقوق الإنسان، الحديث عن الحقوق والحريات التي تتناسب مع الاستقلالية النسبية لكل فئة.(٢)

في هذا السياق تبرز شريحة العلماء والباحثين والأكاديميين والمشتغلين بالعلم كشريحة متميزة وذات أهمية قصوى من حيث دورها الإنتاجي ونشاطها في البحث والتدريس، الذي يتطلب رعاية وحماية خاصة، ومجموعة من الحقوق والحريات والضمانات تساهم في عملية الإرتقاء بالمؤسسات الجامعية والبحثية. لقد تفردت هذه الشريحة دون غيرها بأنها وهبت حياتها للبحث عن الحق والعدل والخير. وتعتقد هذه الشريحة أن من حقها الحصول على بعض من الأمن والأمان المرتبط بطبيعة المهمة الحياتية للمشتغلين بالعلم والعمل الأكاديمي المجرد. إن دور هؤلاء في تطور الحياة البشرية يتعاظم يوما بعد يوم، ورعايتهم هي رعاية للعلم، الذي أصبح الآن من المسلمات القول أنه مصدر معظم، أن لم يكن كل التقدم المذهل الذي حققته الإنسانية خلال المائتي سنة الأخيرة، وبالأذات خلال هذا العصر، الذي سمي بحق "عصر العلم والتفكير العلمي". لقد ثبت الآن أن العلم هو قوة مادية ومعنوية هائلة ومتنامية وقادرة على تسيير مجمل الحياة المعاصرة وتشكيلها. بل إن الاكتشافات العلمية والثورات المعرفية والتقنية الراهنة قد أصبحت على رأس القوى الكبرى الفاعلة والدافعة في اتجاه خلق عالم جديد وبناء حضارة إنسانية ربما كانت مختلفة شكلا ومضمونا عن كل ما هو سائد اليوم.(٣)

ولا شك أن هذه التطورات العلمية والمستجدات التقنية ستجدد الاهتمام بالمؤسسات الجامعية والبحثية، وستتطلب تقديم رعاية خاصة للباحثين والأكاديميين والمشتغلين بالعلم في الدول المتقدمة والنامية على حد سواء. بيد أن المؤسسات الجامعية والبحثية، في الدول النامية بشكل خاص، ستضطر لخوض معارك شاقة من أجل إزالة المعوقات المجتمعية والفكرية والمؤسسية، التي تواجه النشاط العلمي والأكاديمي. إن إزالة هذه المعوقات هي الأساس العملي للحرية الأكاديمية، التي

(٢) راجع الوثائق الخاصة بحقوق هذه الفئات وغيرها في كتاب محمود شريف بسيوني، حقوق الانسان: الوثائق العالمية والأقلية (بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٨).

(٣) جيمس بيرك، عندما يتغير العالم، سلسلة كتب عالم المعرفة، رقم ١٨٥، الكويت ١٩٩٤.

أصبحت ضرورة من ضرورات مواكبة الثورة العلمية والتقنية الراهنة.(٤) والسؤال الآن هو ما هي الحرية الأكاديمية؟ وما هي مكوناتها وعناصرها؟ وكيف تختلف الحرية الأكاديمية عن الحريات الأخرى، كالحرية العلمية والفكرية والحرية المهنية؟ وما هي علاقتها بهذه الحريات؟ وكيف تمارس على أرض الواقع؟

الحرية الأكاديمية

ترتبط الحرية الأكاديمية، شأنها في ذلك شأن كافة الحريات المدنية والسياسية الأخرى، أشد الارتباط بالبيئة الاجتماعية والسياسية، والتي إما أن تكون ملائمة ومشجعة أو أنها تكون مضادة ومعادية لممارسة الحقوق والالتزام بالحريات. ويوضح تقرير التنمية البشرية أن أكثر دول العالم انتهاكا لحقوق الإنسان وأكثرها عدم التزام بالحريات هي أيضا أكثر الدول تخلفا وعدم استقرار. أما أكثر الدول تأكيداً لحقوق الإنسان وأكثرها احتراماً للحريات فهي أكثرها تقدماً وتحضراً واستقراراً.(٥) من ناحية أخرى، فإن الدول التي تلتزم بالحقوق والحريات الأساسية لا يمكن لها سوى الالتزام أيضا بالحرية الأكاديمية. كما أنه حيثما تمارس حرية التفكير والتعبير والاجتماع، فإن الحرية الأكاديمية تكون أيضا مكفولة نصا وعملا. وعلى العكس من ذلك، فإنه عندما تكون الحريات الأساسية مصادرة، فإنه لا مجال لإقرار الحرية الأكاديمية والحفاظ عليها، خاصة وأنها تتعلق أصلاً بحرية فئة اجتماعية قليلة العدد، وربما كانت أيضا محدودة التأثير ومحصورة في عدد قليل من المؤسسات التي تبدو في العموم منفصلة ومنعزلة عن المجتمع. إن المعطيات والظروف الاجتماعية والسياسية هي التي تتحكم في وجود أو غياب الحرية الأكاديمية والأشكال الأخرى من الحريات والحقوق، خاصة في مجال التطبيق والممارسة.

إن الحرية الأكاديمية ليست سوى صورة من صور الحرية الفكرية والحرية العلمية، وهي ترتبط بحرية الاختلاف والاختيار وحرية المعرفة والاستعلام. فهي بالتالي مكملة للحريات الأصلية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والوثائق الدولية الأخرى الخاصة بالحقوق والحريات المدنية والسياسية للإنسان. ورغم أن الحرية الأكاديمية تشترك مع الحريات الأخرى في أنها جميعا تعني غياب التوجيه والإكراه والإجبار أو التقييد، إلا أن الحرية الأكاديمية تعني تحديدا غياب التوجيه والإكراه والتقييد على نشاط البحث والتدريس داخل المؤسسات الجامعية والعلمية

(٤) نبيل علي، العرب وعصر المعلومات، سلسلة كتب عالم المعرفة، رقم ١٨٤، الكويت ١٩٩٤.

(٥) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٢، جامعة أكسفورد، أكتوبر ١٩٩٢.

والبحثية. ذلك أن الهدف الأعم للحرية الأكاديمية هو الارتقاء بواقع العطاء العلمي وإزالة كافة أشكال المعوقات التي تحد من النشاط العلمي والبحثي الحر وتحد من انتشار العلم والتفكير العلمي وتغلغلها في الحياة.

لكن لابد من التسليم بأن هناك دائما بعض القيود على الحرية الأكاديمية، وذلك كما هو الحال بالنسبة للحريات الأخرى. لكن القيود الخاصة بالحرية الأكاديمية ليست قيودا خارجية فقط، وإنما هي قيود داخلية وذاتية ومرتبطة بما أخذ يعرف بمسؤوليات البحث العلمي والالتزام المهني والأخلاقي والوطني للباحث والعالم^(٦). لقد أصبح الالتزام الاجتماعي والتاريخي شرطا مهما من شروط الولوج المعرفي، ولم يعد الالتزام، كما كان يعتقد في السابق، مناقضا للموضوعية. فالالتزام أخذ يفرض نفسه على الباحث والأكاديمي والعالم، وخاصة الالتزام بالقضايا الإنسانية والاجتماعية والسياسية العادلة، بما في ذلك الدفاع عن حقوق وحريات الإنسان وتسخير النشاط العلمي والبحثي، كلما أمكن ذلك، لخدمة هذه الأغراض. لذلك أصبحت الحرية والمسؤولية الأكاديمية سمتان متلازمتان ووجهان لحقيقة واحدة ولا يمكن الفصل بينهما. بل أصبحت المسؤولية الأكاديمية تأتي في المقام الأول وسابقة للحرية. وعليه فإنه إن كان من حق الباحثين والمشتغلين بالعلم المطالبة بحقوق خاصة ومختلفة عن حقوق المواطنين الآخرين، فإن هذه المطالبة لا بد وأن تكون مرتبطة باضطلاعهم بمسؤولياتهم الخاصة. يقول الدكتور محمد جواد رضا أن "الجامعيين حقا غير منازع فيه، كما أن عليهم واجبا أخلاقيا وصريحا في تعميق المفاهيم العلمية بين أفراد المجتمع. إن هذه الحقيقة تفرض على الجامعيين مسؤولية متميزة وهي أنهم يجب أن يظلوا على وعي صحيح ودائم بحاجات مجتمعهم الحقيقية لا المتوهمة وتوجيه فعالياتهم العلمية باتجاه تنضيج الوعي بهذه الحاجات والإيحاء بالحلول الملائمة لها. إن أي انعزال عن مشاكل الجماهير الشعبية سيفرض على الجامعيين غربة قاسية عن مشاكل شعوبهم ويسلبهم الصفة القيادية"^(٧).

إن الإقرار بمبدأ المسؤولية والالتزام في مجال العمل العلمي والأكاديمي لا يعني مطلقا التسليم بالقيود على الحريات الأكاديمية. فالحريات الأكاديمية تظل هي القاعدة. أما القيود، بما في ذلك القيود الذاتية والداخلية، فهي باستمرار الاستثناء. بل إن الحرية الأكاديمية ليست سوى السعي من أجل التقليل إلى أقصى حد من القيود المفروضة على نشاط الأكاديميين والباحثين والمشتغلين بالعلم، وحققهم في نشر نتائج

(٦) هشام غصيب، جدل الوعي العلمي: إشكاليات الإنتاج الاجتماعي للمعرفة (عمان: الجمعية العلمية الملكية، ١٩٩٢) ص ١٤٩-١٦٠.

(٧) محمد جواد رضا، الإصلاح الجامعي في الخليج العربي (الكويت: شركة ربيعان للنشر والتوزيع، ١٩٨٤) ص ٢٦.

بحوثهم وأفكارهم، وفي الاعتراف بجهودهم وإنجازاتهم. لكن مهما كان الأمر بالنسبة لشقي الحرية والمسؤولية، فالثابت هو أن الحرية الأكاديمية تتمحور حول ثلاثة أجزاء متشابهة أشد التشابك: الجزء الأول هو المتعلق بحرية العلم والبحث العلمي وكل ما له علاقة بالنشاط العلمي والبحثي المجرد؛ والجزء الثاني هو حرية الأفراد المشتغلين بالعلم والبحث العلمي والأكاديمي وكل ما له علاقة بحقوق وواجبات مهنة العمل الأكاديمي؛ والجزء الثالث هو حرية الجامعات والمؤسسات الجامعية والبحثية، وخاصة ضمانات حصولها على الاستقلالية الداخلية والخارجية. ورغم أن هذه الأجزاء تبدو دائما متشابهة في الواقع، إلا أن لكل جزء أيضا خصوصيته وأهميته ودلالاته التي تستحق المزيد من التوضيح.

فبالنسبة للجزء الأول، فإن الحرية الأكاديمية تبدأ بالتأكيد على حرية العلم والتفكير العلمي وحرية البحث عن الحقيقة وطلب المعرفة والتعبير عنها والإعلان الحر عن نتائج البحوث والاختراعات والآراء العلمية. هذه المبادئ المتصلة بحرية البحث والتفكير هي مبادئ قديمة قدم سعي الفكر الفلسفي والعلمي إلى الحق والصدق والعدالة. ورغم أن مجتمعات عديدة قد تجاوزت إقرار هذه المبادئ الأولية - حيث أصبحت الحرية الأكاديمية، بمعنى السعي من أجل الحقيقة وطلب المعرفة، مسلمة من المسلمات الحياتية والفكرية التي لم تعد تقبل الجدل ولا تستدعي النقاش - فإن مجتمعات عديدة أخرى لا زالت تخوض معارك شاقة ومربرة لإقرار حق البحث عن المعرفة وتأكيد العلم والتفكير العلمي الحر في الحياة. وبالنسبة لهذه المجتمعات، فإن الحرية الأكاديمية لا تعني حرية الأكاديميين، ولا تعني استقلالية المؤسسات الجامعية، وإنما هي مرتبطة أشد الارتباط بسعيها الحثيث من أجل إزالة سيطرة الفكر اللاعلمي والخرافي والاسطوري والملتزم الذي يعيق تطور العلم وتطور التفكير العلمي والعقلاني. إن الحرية الأكاديمية مرتبطة بموضوع التفكير العلمي الذي هو بالنسبة لبعض المجتمعات، ومن بينها المجتمعات العربية، موضوع الساعة. ذلك أنه، وكما يقول الدكتور فؤاد زكريا، "في الوقت الذي أفلح فيه العالم المتقدم - بغض النظر عن أنظمتها الاجتماعية - في تكوين تراث علمي راسخ امتد في العصر الحديث طوال أربعة قرون وأصبح يمثل في حياة هذه المجتمعات اتجاها ثابتا يستحيل العدول عنه أو الرجوع فيه، في هذا الوقت ذاته يخوض المفكرون في عالمنا العربي معركة ضارية في سبيل إقرار أبسط مبادئ التفكير العلمي"^(٨). إن الحرية الأكاديمية ليست أكثر من هذه المعركة الضارية من أجل إقرار أبسط مبادئ التفكير العلمي والبحث عن الحقيقة العلمية، كما يراها الباحث. ورغم أن النضال في هذا الشأن يمكن أن يكون شاقا، بل ومريرا، غير أنه ينبغي مواصلة من أجل المجتمع بأسره ومن أجل الباحثين العلميين

(٨) فؤاد زكريا، التفكير العلمي، سلسلة كتب عالم المعرفة، رقم ٣، الكويت ١٩٧٨، ص ٨.

أنفسهم.

إذا كانت حرية العلم وحرية البحث العلمي هي الركيزة الأولى، فإن العالم والباحث والأستاذ الجامعي نفسه وظروف عمله وحقوقه وامتيازاته هي مجال تركيز الجزء الثاني من أجزاء الحرية الأكاديمية. إن الحرية الأكاديمية هي مطلب مهم من مطالب استمرار المشتغلين بالعلم والبحث والتدريس الجامعي في نشاطهم بمأمن من أي نوع من أنواع الإزعاج من قبل السلطات أو الزملاء أو المؤسسات أو المجتمع ككل. من حق هؤلاء ممارسة نشاطهم في البحث والتدريس دون قيود، ما عدا قيود ضمير وفكر وحس العالم والباحث نفسه. كما أن من حقهم التعبير عن آرائهم ولإعلان عن نتائج بحوثهم وتأملاتهم مهما كانت غير تقليدية وغير شائعة، بل حتى لو تعارضت مع التصورات والقناعات السائدة دون أن يتعرض أحدهم للعقاب أو الاساءة، ودون أن يؤدي ذلك إلى فقدانه لوظيفته في المؤسسة الجامعية والبحثية. ومن المهم أيضا أن يتمتع الباحث الأكاديمي بحرية الوصول للمصادر والمراجع والبيانات دون توجيه أو خضوع لنموذج محدد أو لقناعات مسبقة. على أن هذه الحقوق، على أهميتها لم تعد كافية لاستمرار العمل الأكاديمي والعلمي، وأصبح بالتالي من الضروري إقرار مجموعة من الامتيازات والحوافز المكملة للحقوق، والتي تتضمن، من بين أمور عديدة، الحصول على الاحترام والاعتراف والمكانة والمكافأة الدورية والتسهيلات الضرورية للاتصال وتبادل نتائج البحوث والانضمام إلى الهيئات والاتحادات التي ترعى المصالح الفردية والجماعية لفئة الأكاديميين والباحثين. لقد أصبحت الحرية الأكاديمية تتضمن منظومة متكاملة من الحقوق والحوافز المهنية، وذلك من منطلق أن النشاط العلمي والأكاديمي يمثل مهنة، وأن الباحث والأكاديمي والمشتغلين بالعلم عموما هم جماعة مهنية. لذلك، وانطلاقا من هذا المعنى المهني، فإن الحرية الأكاديمية تصبح محددة بأن يكون الباحث والأستاذ الجامعي محصنا ضد الفصل من عمله، وأن يكون له الحق في الاحتفاظ بوظيفته حتى يختار بنفسه التخلي عنها، وأن يتولى هو وزملاؤه الدفاع عن مصالحهم وتنظيم الشؤون الداخلية الخاصة بمؤسساتهم الأكاديمية والبحثية.

لكن الحرية الأكاديمية لا تكتمل بمجرد إقرار حرية البحث العلمي وتأكيد حقوق وامتيازات الأكاديميين، فعلاوة على ذلك لا بد أيضا من توفير الاستقلالية للمؤسسات البحثية والجامعية. أن أحد أهم وظائف هذه المؤسسات هي وظيفة البحث العلمي الخالص، وهو البحث الذي يركز على إشباع الفضول العقلي بالأسلوب العلمي المنظم وبصرف النظر عن نتائج العملية المباشرة. هذه الوظيفة العلمية والبحثية هي المبرر الأساسي لوجود الجامعات. ولا يمكن للمؤسسات الجامعية أداء هذه الوظيفة إلا من خلال الإبقاء على هذه المؤسسات بعيدا عن التدخلات السياسية والعقائدية المباشرة. بل إنه إذا أريد للجامعات ممارسة تأثيرها العلمي في المجتمع، وإذا أريد

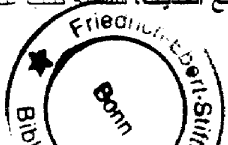
لها أن تنمو وتتطور وتساهم في عمليات التنمية ومساراتها، فلا بد من إتاحة الحرية اللازمة لذلك. إن الحرية الأكاديمية هي الضمان الأكيد، وربما الوحيد، ضد احتمالات انحراف الجامعات عن كونها مؤسسات تلتزم وتبحث عن الحقيقة العلمية والفلسفية. ورغم أن حرية واستقلالية الجامعة لا زالت قضية مثيرة للجدل، إلا أن الخبرة التاريخية الطويلة لتطور الجامعات تشير، وبما لا يدع مجالا للشك، إلى أن الجامعة لا تستطيع أن تؤدي وظيفتها العلمية والمعرفية، ولا تستطيع أن تؤدي وظيفتها الاجتماعية والتنمية التي تتمثل في قيادة المجتمع نحو حياة أفضل، إلا في إطار من الاستقلال النظامي التام الذي يضمن حرية البحث والتدريس الأكاديمي.^(٩) لا "العلم للعلم" ولا "العلم للمجتمع" ممكن إلا في ظل استقلالية الجامعة الإدارية والمالية. والاستقلالية المطلوبة، كما يقول متى عقراوي، هي أساسا حرية الجامعة في إدارة شؤونها الداخلية، واختيار أفراد هيئتها التدريسية وترقيتهم وتطبيق قوانينها عليهم، وكذلك اختيار طلابها وفقا لقواعد ومعايير مقرر، ووضع مناهجها الدراسية وأساليبها في التدريس، وتقرير امتحاناتها والشروط التي تمنح بمقتضاها درجاتها الجامعية. وينبغي أن تكون في قدرة الجامعة ممارسة هذه الوظائف دون تدخل من السلطات أو من المجتمع إلا في أضيق الحدود الجوهرية.^(١٠)

عندما تتحقق للمؤسسات الجامعية والبحثية الاستقلالية، وعندما يتم الالتزام بحقوق وامتيازات الأكاديميين والباحثين، وعندما يتوفر للعلم والتفكير العلمي الحرية اللازمة، عند ذلك فقد تكتمل محاور الحرية الأكاديمية وتبرز في أوضح صورها ومعانيها. هذه الحرية الأكاديمية المكتملة هي غاية لا تدرك دائما. وإذا كانت قد أدركت في بعض المجتمعات، فإنها حتما لم تدرك في كل المجتمعات. كما أنها إذا تحققت في بعض الأوقات، وفي ظل ظروف ومعطيات محددة، فإنها لا تتحقق في كل الأوقات وتحت كل الظروف. ولا شك أن الحرية الأكاديمية، في حدها الأدنى أو الأقصى، لا تزدهر تلقائيا وبمعزل عن الظروف التاريخية والاجتماعية، ولا تأتي كاستجابة لقرارات رسمية وإدارية فوقية. إن الحرية الأكاديمية، شأنها في ذلك شأن الحريات الأخرى، تحتاج إلى تهيئة مسبقة، وربما تحتاج الدخول في مواجهات مباشرة مع الواقع السياسي والفكري على كافة المستويات. لكن، أن تتحقق الحرية الأكاديمية بكل مكوناتها وأجزائها، فإنه من المفيد، كما يقترح جون ديكسون^(١١)

(٩) محمد السيد سليم، "الجامعة والوظيفة الاجتماعية للعلم"، مجلة الفكر العربي، العدد ٢٠ (أبريل ١٩٨١) ص ١٩١.

(١٠) جاء هذا الاستشهاد في دراسة الدكتور حسن الإبراهيم، "محنة التعليم العالي العربي"، مجلة المستقبل العربي، العدد ١٠١ (يوليو ١٩٨٧) ص ٤٠.

(١١) جون ديكسون، العلم والمشتغلون بالبحث العلمي في المجتمع الحديث، سلسلة كتب عالم المعرفة، رقم ١١٢، الكويت ١٩٨٧.



الأخذ بالتعريف الإجرائي والعملية، والذي ينظر للحرية الأكاديمية على أنها تضم أربعة عناصر يمكن قياسها والتأكد من تحققها على أرض الواقع. هذه العناصر هي:

- (١) الاستقلال الداخلي للمؤسسات الجامعية والبحثية،
- (٢) تعدد مصادر تمويل هذه المؤسسات، بما في ذلك تعدد تمويل البحوث الأساسية والتطبيقية،
- (٣) الأمن الوظيفي للباحثين والأكاديميين،
- (٤) وجود هيئة أو جمعية مهنية تتولى تمثيل الباحثين والأكاديميين وتدافع عن مصالحهم بصورة فردية أو جماعية. (١٢)

إذا كان هذا هو التعريف الإجرائي، وإذا كانت هذه هي العناصر الأربعة لقياس الحرية الأكاديمية، فالسؤال الآن هو: ما مدى تحققها على أرض الواقع في حالة جامعة الإمارات العربية المتحدة، والتي هي أساسا جامعة حديثة التأسيس والتكوين؟ بمعنى آخر، هل تتمتع الجامعة بالاستقلالية الداخلية المطلوبة لتسيير شؤونها دون تدخل خارجي؟ وهل تتعدد مصادر تمويل الجامعة، أم أنها تعتمد اعتمادا كلياً على مصدر وحيد؟ وكيف يؤثر ذلك على الجامعة كهيئة علمية وأكاديمية مستقلة؟ وهل يتمتع أعضاء هيئة التدريس في الجامعة بالأمن الوظيفي وبالحصانة ضد الفصل من العمل الجامعي؟ وأخيراً، هل توجد جمعية أو هيئة أو نقابة مهنية خاصة بأعضاء هيئة التدريس وهل تقوم بدورها في تمثيل الأعضاء والدفاع عن مصالحهم وتتولى مهمة النهوض بمجالات الحرية الأكاديمية في جامعة الإمارات العربية المتحدة؟

جامعة الإمارات

بدأ التدريس في جامعة الإمارات العربية المتحدة في ١٠ نوفمبر/تشرين الثاني عام ١٩٧٧. وجاء تأسيس الجامعة بعد مرور ست سنوات فقط على قيام الدولة الاتحادية، التي حصلت على الاستقلال السياسي في ٢ ديسمبر/كانون الأول عام ١٩٧٢. وبدأت الجامعة أساساً بأربع كليات هي التربية، الآداب، العلوم، والعلوم السياسية والإدارية، والتي أعيد تسميتها لاحقاً بكلية العلوم الاقتصادية والإدارية. وبلغ عدد الطلبة في الجامعة سنة الافتتاح ٥٠٤ بين طالب وطالبة، في حين لم يتجاوز عدد أعضاء هيئة التدريس ٥٤ عضواً. (١٣) بيد أن الجامعة ظلت منذ لحظة تأسيسها في

(١٢) المصدر السابق، ص ١٨٩.

(١٣) جامعة الإمارات العربية المتحدة، الجامعة في عشر سنوات، (العين: اللجنة الدائمة لاحتفالات الجامعة، بدون تاريخ).

حالة نمو مستمر ودائم. فعدد الطلبة ارتفع من ٥٠٤ إلى ٧٨٤٩ عام ١٩٨٧، وبلغ حوالي ١٢ ألف طالب وطالبة مع بداية العام الدراسي ١٩٩٥/٩٤. كما ارتفع عدد أعضاء هيئة التدريس من ٥٤ عضواً عام ١٩٧٧ إلى ٢٩٠ عضواً عام ١٩٨٧، ثم إلى ٦٠٠ عضو عام ١٩٩٤. كذلك ارتفع عدد الكليات إلى ثماني كليات، وذلك بعد إضافة كلية الشريعة والقانون عام ١٩٧٨، وكلية الزراعة والهندسة عام ١٩٨٠، وكلية الطب عام ١٩٨٦. أما عدد الأقسام العلمية، فقد بلغ ٥٣ قسماً علمياً متخصصاً بعد أن كان لا يتجاوز ٣٠ قسماً عام ١٩٨٦. لكن رغم هذا النمو والتوسع، الذي شمل أيضاً الإدارات والميزانية السنوية، وبرز عدد من العمدات كعمادة الانتساب الموجه وعمادة الدراسات العليا، فإن الجامعة، وبالرغم من مرور ١٧ عاماً على تأسيسها، ظلت في حالة دائمة من التجدد والتطوير ومن عدم الاستقرار على صعيد القيادات الأكاديمية والخطط الدراسية وأعضاء هيئة التدريس. إن جامعة الإمارات، كما هو الحال بالنسبة لمعظم مؤسسات الدولة الاتحادية وأجهزتها، لا زالت تمر بمرحلة البدايات، وسمتها الساندة هي السمة التأسيسية والتجريبية التي تطبع جميع مجالاتها وكلياتها ونشاطاتها ووظائفها التدريسية والبحثية والمجتمعية. (١٤)

لذلك، فإن جامعة الإمارات، وربما معظم الجامعات الخليجية الأخرى، هي جامعات في طور التشكيل والضرورة، وهي أقرب إلى "الظاهرة الجامعية" (١٥) منها إلى المؤسسات الجامعية المكتملة الأسس والأعراف والتقاليد. ولا شك أن لمثل هذه المؤسسات التعليمية أهدافاً ووظائف تختلف نسبياً عن الأهداف والوظائف التقليدية للجامعات. (١٦) فأحد أهم أولويات جامعة الإمارات في المرحلة الراهنة هو توجيه الطلبة نحو التخصصات والمعارف ذات الطبيعة المهنية، وذلك من أجل تلبية الحاجات التنموية الملحة للمجتمع. ولا زال الهدف الأساسي للجامعة هو إعداد أكبر عدد من كوادر المواطنين للمساهمة في إدارة أجهزة ومؤسسات الدولة الاتحادية الجديدة، وتمكينها من مواجهة تحديات عمليات التحديث السريعة والمتلاحقة. جاء هذا التركيز المهني والوظيفي منسجماً مع الحاجات المجتمعية لدولة الإمارات التي لا زالت تعيش الهم التنموي وتمتاز بضائلة عدد السكان وتعاني من نقص حاد في الكفاءات الإدارية المتخصصة بين المواطنين. لقد طغى هذا الاهتمام الوظيفي على سائر الوظائف العلمية والبحثية والثقافية الأخرى، كما أنه أثر على التوجهات الأكاديمية والتدريسية

(١٤) للمزيد حول المراحل التأسيسية لواقع العطاء العلمي، راجع عبد الخالق عبد الله، واقع العطاء العلمي في الإمارات، مجلة شؤون اجتماعية، العدد ٢٥ (ربيع ١٩٩٠).

(١٥) محمد جواد رضا، الإصلاح الجامعي في الخليج العربي، مصدر سبق ذكره، ص ٦.

(١٦) K. E. Shaw, "Development Tasks for Arab Gulf Universities", Arab Studies Quarterly, Volume 15 No. 4 (Fall 1993).

لكافة الأقسام العلمية، وأصبحت جامعة الإمارات تكرر تجربة العديد من المؤسسات الجامعية العربية المرتبطة بالوظيفة الحكومية، والتي لم تعد أكثر من مؤسسات لتخريج الموظفين، الذين، كما يقول الدكتور حسن الإبراهيم "لا يستطيعون سوى التنفيذ لا التفكير". (١٧)

ربما كان هذا التركيز الوظيفي والمهني مناسباً للظروف التأسيسية الأولى للجامعة، خاصة وأن ولادتها قد جاءت في ظل الطفرة النفطية، التي اجتاحت مجتمع الإمارات والمجتمعات الخليجية الأخرى خلال عقد السبعينات. لقد أحدثت هذه الطفرة، التي جاءت بدون مقدمات، تحولات وتغييرات عميقة وعاصفة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية السائدة. وكانت هذه التحولات تندفق عفواً وبشكل سريع ومتلاحق. وكان المجتمع، وإلى وقت قريب، عاجزاً عن ضبط مسارات هذه التحولات أو التحكم في اتجاهاتها. ومما زاد من صعوبة المسألة حداثة تجربة المؤسسات ومحدودية الخلفية التعليمية والثقافية للقائمين عليها، بالإضافة إلى انعدام التشريعات وعدم توافر الكوادر البشرية المؤهلة القادرة على مسايرة عجلة التغيير وفق خطط مدروسة.

لقد برزت جامعة الإمارات في ظل هذه الظروف الاستثنائية والعاصفة، وتأثرت بداياتها بالطفرة النفطية لعقد السبعينات. ولا شك أن الوفرة المالية لتلك الفترة، والحماس الوطني العام والدافع نحو الاستكمال السريع لمؤسسات الدولة الجديدة وأجهزتها، قد سهّل وعجل عملية التأسيس المفاجئ لجامعة الإمارات. ففي عام ١٩٧٥، أعلن رئيس الدولة عن رغبته في إنشاء جامعة الإمارات لتأمين التعليم الجامعي لأبناء وبنات الإمارات. وفي أقل من سنة من الإفصاح عن هذه الرغبة، تم الإعلان عن قيام الجامعة بالقانون الاتحادي رقم ٤ لعام ١٩٧٦. وبعد أقل من سنة من صدور القانون، وربما أيضاً بأقل قدر ممكن من الإعداد، قبلت الجامعة أول فوج من طلابها. ويعلق الدكتور محمد جواد رضا، الذي كان في حينه عضواً في اللجنة الاستشارية التي أوصت بتأسيس جامعة الإمارات، على هذا الاندفاع لتأسيس الجامعة "أنه هكذا ولدت جامعة أخرى في الخليج العربي كان أكبر دافع من دوافع وجودها دافعا سياسياً". (١٨)

إن الدافع السياسي هو ربما القاسم المشترك لتأسيس كل الجامعات الخليجية. بيد أن التأكيد على الدافع السياسي وراء إنشاء الجامعة ليس شراً كله. بل ربما كان الدافع السياسي خيراً إذا اكتفت السلطة السياسية بالوقوف بجانب الجامعة ورعايتها من

(١٧) حسن الإبراهيم، التنمية والتعليم: وجهها لوجه (الكويت: ذات السلاسل، ١٩٨٥).

(١٨) محمد جواد رضا، الإصلاح الجامعي في الخليج العربي، مصدر سبق ذكره، ص ٦٨.

أجل تحقيق غاياتها العلمية والمجتمعية العليا، بما في ذلك دعم الأكاديميين والباحثين للإبقاء على الولاء للحقيقة وليس للسياسة. لقد أكدت الخبرات التاريخية للجامعات في العالم أنه قد وجدت جامعات حكومية قدست حرية البحث عن الحقيقة، ولم تكن تبعية هذه الجامعات للحكومات وارتباطها الوثيق بالدوافع السياسية لنشأتها مانعاً لها من الالتزام قولاً وعملاً بالحرية الأكاديمية. (١٩)

لكن السؤال الآن هو هل كون جامعة الإمارات جامعة حكومية وارتباطها الاستراتيجي بمؤسسات الدولة وبظروف الطفرة النفطية، يؤثر على استقلاليتها، خاصة وأن الاستقلالية الداخلية للجامعة، كما يقول جون ديكنسون، هي العنصر الأول من عناصر الحرية الأكاديمية؟ (٢٠) لقد أكد القانون الاتحادي رقم ٤ الخاص بإنشاء وتنظيم الجامعة، أن جامعة الإمارات هي "هيئة علمية مستقلة ذات شخصية معنوية عامة". (٢١) وجاءت المادة الثانية في القانون لتؤكد على أن الجامعة هي "منارة للفكر الإنساني ومركز رائد لتنمية الثروة البشرية ونشر الثقافة وتعميق جذورها وتطوير المجتمع مع الحفاظ على عناصره الأصيلة". (٢٢) فمن حيث المبدأ، هناك تأكيد على استقلالية الجامعة وتأكيد مضاعف على كونها هيئة علمية وأكاديمية. إن القانون الاتحادي واضح في الحرص على أن تتولى الجامعة إدارة أمورها وشؤونها الداخلية كمؤسسة علمية، وليس كمؤسسة حكومية. ويلاحظ أن الحديث الرسمي عن الجامعة، وفي كل المناسبات، يتم بلغة إيجابية. (٢٣) وتبدو الجامعة لصانع القرار كمؤسسة منضبطة ومنظمة ومسيرة سيراً داخلها حسناً. وقد أكدت خبرة السنوات السبع عشرة الأخيرة منذ تأسيس الجامعة، أنه لم يعد هناك أي سبب وجيه يدعو الدولة للتوجس من الجامعة. بل إن خبرة هذه السنوات ولدت قناعة لدى الدولة لإسقاط مخاوفها، والانتقال من طور الشك إلى طور الثقة والاطمئنان من الجامعة. لكن رغم التأكيدات المبدئية المتكررة على استقلالية هذه المؤسسة، فإن أحداً لا يشك أن الدولة تحتفظ دائماً بحقها المبدئي في التدخل في شؤون الجامعة، أو أية مؤسسة أخرى، كما أن أحداً لا يشك في أن الدولة تقوم بمراقبة ومتابعة ما يجري في داخلها. وتأتي هذه المراقبة عادية ومكاملة للعمل التقليدي للمؤسسات المختلفة في الدولة. وربما تأتي هذه المتابعة

(١٩) المصدر السابق.

(٢٠) جون ديكنسون، العلم والمشتغلون بالبحث العلمي، مصدر سابق ذكره، ص ١٨٩.

(٢١) جامعة الإمارات العربية المتحدة، القانون الاتحادي رقم ٤ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء وتنظيم جامعة الإمارات ولائحته التنفيذية (العين: جامعة الإمارات، ١٩٨٤) ص ١١.

(٢٢) المصدر السابق، ص ١٢.

(٢٣) راجع في هذا الصدد خطاب الرئيس الأعلى للجامعة في لقاء اسرة الجامعة للعام الدراسي ١٩٩٥/٩٤. جريدة الخليج (٥ سبتمبر ١٩٩٤) ص ٥.

أيضا من منطلق التأكيد على إبعاد الجامعة عن السياسة وإبقاء كل من أعضاء هيئة التدريس والطلبة بعيدين عن الإنخراط في أي نشاط سياسي أو حزبي أو فكري داخل الحرم الجامعي. وواضح أن هذه المراقبة الاعتيادية والمتوقعة تتم عن بعد ولا يبدو أنها تؤثر على استقلالية الجامعة. إن جامعة الإمارات، وأخذا بكل المعطيات المتاحة، هي التي تصنع سياساتها ونظمها ولوائحها الداخلية الخاصة بها، وتتمتع أجهزتها الإدارية والأكاديمية بأقل قدر من التدخل الخارجي المباشر والملحوظ. لذلك، فإنه إذا كان المقصود بالحرية الأكاديمية الاستقلال الداخلي للجامعة، فإن هذا الاستقلال كان ولا يزال قائما بالنسبة لجامعة الإمارات.

بيد أن جامعة الإمارات التي تتمتع بمعظم مظاهر الاستقلالية الداخلية، هي من المؤسسات الجامعية التي أخذت تعاني أشد المعاناة من التسلط الإداري الداخلي المعيق للعمل الأكاديمي، والذي ربما يوازي في آثاره التدخلات الخارجية في الشؤون الجامعية الداخلية. لقد أصبح للتضخم البيروقراطي سمة من السمات الملازمة للجامعات الخليجية ككل. وأخذ هذا التضخم الإداري يزحف إلى الأقسام العلمية وينهك أعضاء هيئة التدريس في العمل الورقي اليومي والروتيني والبعيد كل البعد عن الاهتمام الأكاديمي والبحثي المباشر. ويعتقد الدكتور حسن إبراهيم أن الجامعات الخليجية، ومنها جامعة الإمارات، قد أصيبت بداء "البيروقراطية" (٢٤)، والذي يعني البيروقراطية المزمنة، وهي أسوأ أنواع البيروقراطية لأنها تتحول إلى غاية في حد ذاتها. إن البيروقراطية هي عبارة عن قيود نظامية تحد من حرية الحركة وتقتل ديناميكية النظام الجامعي، ولها آثار سلبية على الوظائف التدريسية والبحثية والمجتمعية للجامعة. كما أن لها آثار سلبية مباشرة على أعضاء هيئة التدريس بشكل خاص. فالإدارة في جامعة الإمارات تميل إلى معاملة أعضاء هيئة التدريس معاملة صارمة ومقيدة، الأمر الذي يولد الشعور بعدم الاستقرار والقلق، ويؤدي إلى الإنزواء والتذبذب الفكري. لقد أدت الممارسات الفوقية للإدارة الجامعية إلى انكماش أعضاء هيئة التدريس على وظيفة التدريس، ولجؤهم إلى الأسلوب التقليدي والملتزم بالكتاب الجامعي. كما أدت هذه الممارسات التقييدية إلى نقشي الرقابة الذاتية، التي تتنافى مع حرية الأستاذ الجامعي في تدريسه وبحثه والتعبير عن آرائه ونظرياته وقناعاته، وهي جميعا من مسلمات الحرية الأكاديمية. لذلك، فإن جامعة الإمارات، التي تتمتع بالاستقلال الداخلي النسبي، هي بأمس الحاجة الآن للتحرر من القيود الإدارية. وربما كان المطلوب بالنسبة لهذه الجامعة والجامعات الأخرى في الوطن العربي عموما إحداث ثورة ديموقراطية (٢٥) في الإدارة الجامعية

(٢٤) حسن إبراهيم، "محنة التعليم العالي العربي"، مصدر سبق ذكره، ص ٤١.

(٢٥) عمر محمد خلف، "ديموقراطية التعليم العالي في الدول العربية"، مجلة اتحاد الجامعات العربية، العدد ٢١ (مارس ١٩٨٦).

تعيد لها التوازن والاستقرار الداخلي وتؤسس لعلاقات وتفاعلات إيجابية بين الجامعة والمجتمع ككل.

من ناحية أخرى، يرتبط الاستقلال الداخلي للجامعة بموضوع مصادر التمويل التي هي العنصر الثاني من العناصر الأربعة الأساسية للحرية الأكاديمية. إن تعدد الموارد المالية للمؤسسات الجامعية والبحثية هو من أهم ضمانات الحرية الأكاديمية، وهو مصدر مهم للحد من الضغوطات والتدخلات في شؤونها. والشاهد على ذلك أنه كلما تعددت وتنوعت مصادر التمويل، كلما ازدادت استقلالية الجامعة وأصبحت أكثر قدرة على تأدية وظائفها التقليدية وقيادة المجتمع نحو حياة أفضل. وفي المقابل، فإنه كلما ازداد اعتماد الجامعة على مصدر واحد ووحيد لتمويل برامجها وخططها التدريسية والبحثية، كلما ازدادت أيضا تبعيتها للجهة الممولة التي تكون في الموقع الحاكم والمتحكم في الأولويات الجامعية، الأمر الذي يقلص من هامش الحرية الأكاديمية. وفي هذا السياق، فإن جامعة الإمارات، شأنها في ذلك شأن كل الجامعات الخليجية وربما العربية، لا تتمتع بالتمويل الذاتي أو بتعدد مصادر التمويل. إنها تعتمد اعتمادا مطلقا على التمويل الحكومي، الذي بدوره لن تستمر في الوجود طويلا. لقد أنفقت الحكومة الاتحادية ما مجموعه ٤٠٠٠ مليون درهم (١٠٠٠ مليون دولار) على الجامعة خلال السنوات السبع عشرة الأخيرة، أي بواقع ٢٣٥ مليون درهم سنويا. وشهدت ميزانية الجامعة زيادة كبيرة خلال هذه الفترة، التي اتسمت بحصول الجامعة على الأولوية ضمن الاتفاق الحكومي العام. فبعد أن كانت ميزانية الجامعة لا تتجاوز ٩٠ مليون درهم عام ١٩٧٧، ارتفعت إلى ٣٠٠ مليون درهم عام ١٩٨٥، واستقرت في حدود ٤٠٠ مليون درهم خلال السنوات الأولى من عقد التسعينات. وسوف تستمر الجامعة في اعتمادها على التمويل الحكومي وعلى مصدر واحد ووحيد، وسيزداد هذا الارتباط المالي وذلك في ضوء العجز المستديم في الميزانية.

لا شك أن الاعتماد الكلي والمستديم على التمويل الرسمي سيؤثر على استقلالية الجامعة. واستمرار هذا الاعتماد سيفتح الباب أمام التدخل السياسي في شؤون الجامعة، ويعطي رجل السياسة فرصة أكبر لمراقبة ومحاسبة أدائها العام، فيكون له القول الفصل في كيفية إدارة الجامعة. وتأتي هذه المراقبة والمحاسبة الخارجية من منطلق الحق الطبيعي للدولة في أن تتأكد من كيفية إنفاق المال العام المقدم للجامعة. إن التسليم بهذا الحق للدولة يعني تداخل الاعتبارات السياسية في الاعتبارات العلمية والأكاديمية، بل ربما يصبح للاعتبارات السياسية وزن أكبر في تحديد أولويات واتجاهات الجامعة، الأمر الذي يفقدها الاستقلالية التي هي عنصر مهم من عناصر الحرية الأكاديمية. ليس المطلوب إلغاء الدعم الحكومي للجامعة، فبدونه

ستتوقف الجامعة وتنتهي كل محاولات الإصلاح الجامعي. (٢٦) لذلك، فإنه من المهم أن تسعى الجامعة لتتوسع مصادر التمويل، وتتجه اتجاهها صادقا نحو التمويل الذاتي، والذي سيحقق أكبر قدر من الاستقلال الداخلي والخارجي، ويقلل من الضغوطات الخارجية غير المناسبة، ويصب في إطار توسيع مجالات حرية الجامعة والبحث عن الحقيقة ويحولها إلى منبر للحرية الفكرية، حيث يتبادل أعضاء هيئة التدريس والطلبة النقاشات والحوارات الحرة في جو من الأمن والأمان والاطمئنان.

طبعاً لا تقتصر الحرية الأكاديمية على استقلالية المؤسسات الجامعية وتنوع مصادر تمويلها، ذلك أن استقلالية الباحثين وأعضاء هيئة التدريس وأمنهم الوظيفي وحقوقهم في تأسيس الهيئة المهنية التي تدافع عن مصالحهم وتمثل رغباتهم، هي أيضاً من أساسيات هذه الحرية. ويؤكد جون ديكنسون بشكل خاص على الشك المتعلق بالأمن الوظيفي للباحثين والأكاديميين وحقوقهم في الاحتفاظ بالمركز الأكاديمي والتمتع بالحصانة ضد الفصل من العمل بناء على اختلاف الآراء. (٢٧) وفيما يتعلق بجامعة الإمارات، فإن السواد الأعظم من أعضاء هيئة التدريس تنفد إلى الأمن الوظيفي، وذلك بحكم الأسلوب السائد في التعيين، الذي يعطي الجامعة الحق القانوني في إنهاء العقد دون إبداء الأسباب. ويرتبط هذا النوع من العقود بحقيقة أن معظم أعضاء هيئة التدريس هم من غير المواطنين. لقد بلغ عدد أعضاء هيئة التدريس غير المواطنين أكثر من ٥٠٠ عضو عام ١٩٩٤، وذلك من أصل حوالي ٦٠٠ عضو هم إجمالي عدد أعضاء هيئة التدريس بجامعة الإمارات، أي بنسبة ٨٣٪. ويتم التعاقد مع هؤلاء إما عن طريق الإعاراة أو التعاقد الشخصي. وفي كل الأحوال، فإن الجامعة دائماً ما تحتفظ بالحق القانوني في إنهاء عقد العمل دون إبداء الأسباب. وقد جاء في دليل أعضاء هيئة التدريس (٢٨) عدة أحكام بشأن إنهاء الخدمة هي: يخضع أعضاء هيئة التدريس لفترة تجريبية لا تزيد على سنتين، يجوز خلالها إنهاء خدمة عضو هيئة التدريس دون إبداء الأسباب. أما في حالة تثبيت العضو، فإن عقد العمل يستمر لمدة أربع سنوات فقط يمكن تجديده لمدة ثلاث سنوات أخرى. لذلك فإن أغلبية الأعضاء هم أعضاء مؤقتين ومعرضين للفصل دون إبداء الأسباب. ولا شك أن هذا النظام الذي هو أساساً نظام توظيف، وليس نظام تعيين، يعطي إدارة الجامعة حقوقاً قصوى في الوقت الذي لا يوفر الاستقرار والأمن الوظيفي للأكاديميين الوافدين، ولا يحفز على العطاء. علاوة على ذلك فإن من مساوئ هذا النظام أنه يقطن التمييز بين أعضاء

(٢٦) محمد جواد رضا، الإصلاح الجامعي في الخليج العربي، مصدر سبق ذكره، ص ٢٤٨.

(٢٧) جون ديكنسون، العلم والمشتغلون بالبحث العلمي، ص ١٩٠.

(٢٨) جامعة الإمارات العربية المتحدة، دليل أعضاء هيئة التدريس (العين: جامعة الإمارات العربية المتحدة، ١٩٨٨)، ص ٢٧.

هيئة التدريس المواطنين والوافدين، وذلك من منطلق الحرص المشروع على توفير حقوق المواطنة للأعضاء من أبناء الإمارات. إن أعضاء هيئة التدريس المواطنين هم الذين يتمتعون بنظام التعيين المستديم Tenure، الذي يؤمن الاستقرار في العمل للأستاذ الجامعي ويعود بالفائدة للجامعة والمجتمع ككل.

وتجدر الإشارة في هذا السياق إلى أن دليل أعضاء هيئة التدريس بجامعة الإمارات يذكر قائمة طويلة من الواجبات والالتزامات والمسؤوليات، بيد أنه لا يشير مطلقاً إلى الحقوق والامتيازات والحصانات الخاصة بأعضاء هيئة التدريس. وتأتي في مقدمة هذه الواجبات:

- (١) على أعضاء هيئة التدريس التفرغ للقيام بالواجبات الوظيفية من حيث القيام بالتدريس والمحاضرات والتمرينات العلمية والعملية وممارسة الإرشاد الجامعي،
- (٢) على أعضاء هيئة التدريس الالتزام في علاقاتهم وفي تعاملهم مع الطلاب ومع المجتمع داخل وخارج الجامعة بقيم ومبادئ الأخلاق الفاضلة والسائدة في المجتمع وبكل ما تفرضه المثل الجامعية الأصيلة من سلوك،
- (٣) على أعضاء هيئة التدريس المساهمة في حركة تنمية المجتمع وتطويره وأن يضعوا علمهم وخبرتهم في خدمة أهدافه،
- (٤) بعد عضو هيئة التدريس في نهاية كل عام جامعي تقريراً عن نشاطه العلمي والبحثي والمجتمعي ويقدمه لرئيس قسمه المختص،
- (٥) لا يجوز لأعضاء هيئة التدريس الاشتغال بالتجارة والاشتراك في أي عمل مهني أو تجاري أو صناعي أو مالي أو أي عمل آخر يتعارض مع واجبات الوظيفة أو لا يتفق مع كرامتها. (٢٩)

ورغم أن الأمن والاستقرار الوظيفي هما بمثابة العمود الفقري للحرية الأكاديمية في شقها الخاص بالأكاديميين والباحثين، إلا أن الأمن الوظيفي لا ينفصل عن موضوع التمييز الذي يمكن أن يمارس ضد أعضاء هيئة التدريس. فالحرية الأكاديمية تتضمن عدم وجود تمييز مقنن وواضح ضد الباحثين والأكاديميين المنتمين للمؤسسة الجامعية أو البحثية بسبب الأصل أو الجنس أو الجنسية أو الميول والقناعات الفكرية والسياسية. كما تتضمن الحرية الأكاديمية الالتزام بالمعايير الموضوعية والعلمية في مجال التعيين والتقويم والترقية والتأهيل، بالإضافة إلى عدم التدخل في الشؤون التدريسية والأكاديمية للأستاذ الجامعي، وخاصة من حيث تحديد موضوعات

(٢٩) المصدر السابق، ص ٣٧.

مادته العلمية واختياره الكتب الدراسية واسلوب تدريسه وتقويمه للطلاب.

إن موضوع التمييز هو عموماً من الموضوعات الحساسة والشائكة والمتداخلة، والتي تتسع لممارسات ومواقف شخصية وعارضة وأخرى مؤسسية وبنوية. وبالنسبة لجامعة الإمارات، فإنه يصعب تحديد حالات التمييز، فيما عدا الاختلاف الجوهري في اسلوب التعاقد وإنهاء الخدمة بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس غير المواطنين. ولا شك أن تقسيم أعضاء هيئة التدريس إلى مواطنين ووافدين يتضمن في حد ذاته نوعاً من التمييز والانتحياز المبطن والقائم بحكم الواقع. فأعضاء هيئة التدريس الوافدين هم الأغلبية، وهم المؤسسون الحقيقيون لجامعة الإمارات. بيد أن هؤلاء هم أساساً مؤقتون، وربما لا يشعرون بالاستقرار والأمن الوظيفي الضروري للقيام بواجبات التدريس والبحث العلمي. أما أعضاء هيئة التدريس المواطنون، فهم الأقلية في الجامعة. بيد أنهم يتمتعون بالتعيين المستديم الذي يؤمن الاستقرار الوظيفي. كما أنهم يحصلون على مجموعة من الامتيازات، ربما كان أهمها الحصانة الأكاديمية، والتي هي حصانة معنوية ومرتبطة بما يحصل عليه الأستاذ الجامعي من اعتراف ومكانة علمية ومجتمعية. لكن رغم الحصانة الأكاديمية والامتيازات، فإن الأقلية (مواطنة كانت أم وافدة) هي أقلية تشعر بعدم الاطمئنان والاضطهاد من قبل الأغلبية في كل المؤسسات والمجتمعات. لذلك، فإن المواطنين من أعضاء هيئة التدريس بجامعة الإمارات يشعرون بالعزل والتهميش الأكاديمي، خاصة وأن كل المناصب القيادية في الجامعة هي بأيدي غير مواطنين، وذلك بدءاً بمنصب مدير الجامعة (٣٠) والنواب والمستشارين ومروراً بالعمداء ورؤساء المجالس واللجان الجامعية المهمة، وانتهاء برؤساء الأقسام العلمية والرتب الأكاديمية العليا. إن كان هناك تمييز من نوع ما في جامعة الإمارات، فإن السؤال هو من الذي يمارسه ومن الذي يعاني منه؟ هل الأقلية تمارس التمييز ضد الأغلبية أم العكس؟ هل المستهدفون بالتمييز هم المواطنون أم الوافدون؟ أم أن التمييز في جامعة الإمارات يشمل الجميع؟

بيد أنه مهما كان الأمر بالنسبة لانقسام أعضاء هيئة التدريس في الجامعة إلى أقلية مواطنة وأكثريّة وافدة، وما يمكن أن يتضمنه هذا الانقسام من تمييز في المعاملات والسلوكيات، فإن هؤلاء جميعاً ينتمون إلى أسرة جامعية واحدة، وتجمعهم مصالح مشتركة، ولديهم اهتمامات أكاديمية ومهنية متقاربة. هذا التقارب هو الذي يولد الحاجة لوجود هيئة تتولى تمثيل الأكاديميين لدى الإدارة الجامعية، وتدافع عن قضاياهم الملحة، وتقوم بدور مساند لتعزيز مجالات الحرية الأكاديمية في شقه الخاص

(٣٠) تجدر الإشارة إلى أنه صدر قرار بتعيين الدكتور هادف جوعان الظاهري كأول مدير مواطن لجامعة الإمارات، وذلك مع بدء العام الدراسي ١٩٩٥/٩٤.

بالأكاديميين والباحثين. لقد ازداد التأكيد مجدداً على أن الحرية الأكاديمية، بل وربما تقدم المؤسسات الجامعية، تتطلب وجود جمعية مهنية للأكاديميين تكون حلقة وصل فاعلة بين الإدارة وأعضاء هيئة التدريس. (٣١) بدون هذه الهيئة المهنية يكون الموقع التفاوضي لأعضاء هيئة التدريس ضعيفاً وغير مسنود. وعليه يصبح من واجب أعضاء هيئة التدريس، ومن منطلق حرصهم على النهوض بواقع الحريات الأكاديمية، أن يسعوا من أجل إيجاد اتحاداتهم ونقاباتهم العلمية والمهنية الخاصة بهم وتقويتها كلما أمكن ذلك.

من هنا جاء مؤخراً تأسيس جمعية أعضاء هيئة التدريس بجامعة الإمارات، التي أكدت في المادة الأولى لنظامها الأساسي على أنها هيئة مهنية اجتماعية وثقافية مقرها الرئيسي مدينة العين بدولة الإمارات العربية المتحدة. وجاء في النظام الأساسي أن للجمعية أهدافاً محددة أهمها:

- (١) توطيد العلاقات بين أعضاء هيئة التدريس بجامعة الإمارات وتبني قضاياهم والدفاع عن مصالحهم،
- (٢) تأكيد استقلالية الجامعة والإرتقاء بمستواها العلمي والأكاديمي وضمان الحرية الأكاديمية لأعضاء هيئة التدريس فيها،
- (٣) تعزيز مكانة الجامعة في المجتمع،
- (٤) تمثيل أعضاء هيئة التدريس في اللقاءات العامة وفي مجالس ولجان الجامعة على جميع المستويات،
- (٥) توثيق الروابط العلمية والثقافية بين أعضاء هيئة التدريس في الجامعة وزملائهم في الجامعات العربية والإسلامية والعالمية،
- (٦) تدعيم علاقات التعاون بين أعضاء هيئة التدريس والطلبة والجهاز الإداري،
- (٧) تدعيم قيم المجتمع وتقاليدته الأصيلة في سياسات الجامعة وأنظمتها،
- (٨) الاهتمام بالقضايا الوطنية والعربية والإسلامية. (٣٢)

لكن رغم أن النظام الأساسي يؤكد على أن الجمعية تتبنى القضايا الخاصة بكافة أعضاء هيئة التدريس وتدافع عن مصالحهم وتمثلهم في اللجان والمجالس الجامعية، إلا أن الحقيقة هي أن عضوية الجمعية مقتصرة على أعضاء هيئة التدريس

(٣١) جون ديكنسون، العلم والمشتغلون بالبحث العلمي، مصدر سبق ذكره، ص ١٩٠.

(٣٢) جمعية أعضاء هيئة التدريس، النظام الأساسي (العين: جامعة الإمارات، ١٩٩٠) ص ١.

المواطنين دون الوافدين. إن أعضاء هيئة التدريس الوافدين لا يحق لهم تأسيس جمعيتهم الخاصة بهم، كما لا يحق لهم الانضمام كأعضاء عاملين في جمعية أعضاء هيئة التدريس في الجامعة. لقد جاء في النظام الأساسي أن العضوية العاملة هي لأعضاء هيئة التدريس المواطنين، أما غير المواطنين فإنه يسمح لهم الانتساب للجمعية والحصول على العضوية المنتسبة التي لا تتضمن التمتع بحق الانتخابات والترشيح والتصويت.^(٣٣) لذلك فإنه في الوقت الذي توجد فيه جمعية لأعضاء هيئة التدريس، وهو عنصر حيوي من عناصر الحرية الأكاديمية، فإن هذه الجمعية هي جمعية للأقلية دون الغلبة من الأعضاء. ولا بد من التوضيح أن هذا الاستثناء لغير المواطنين من العضوية العاملة للجمعية يأتي منسجماً مع متطلبات القانون الاتحادي رقم ٦ لعام ١٩٧٤ الخاص بجمعيات النفع العام في دولة الإمارات وتعديلاته بالقانون الاتحادي رقم ٢٠ لعام ١٩٨٠، والذي يعطي حق تأسيس الجمعيات ذات النفع العام والجمعيات المهنية لمواطني الإمارات فقط. لكن رغم أن جمعية أعضاء هيئة التدريس هي حكر للمواطنين دون الوافدين، فإن هذه الجمعية التي أعلن عن قيامها عام ١٩٩٠ لم تحصل بعد على الإشهار الرسمي. إن الجمعية قائمة بحكم الواقع وتمارس نشاطاتها الدورية والعلمية دون الحصول على شرط الاعتراف القانوني ودون موافقة إدارة الجامعة التي لا زالت مترددة في التعامل معها وربما غير راضية بوجودها.

تبقى الإشارة أخيراً إلى أن جمعية أعضاء هيئة التدريس، وكما هو الحال بالنسبة لمعظم الجمعيات المهنية الأخرى في الإمارات،^(٣٤) تعاني من ضعف الإقبال من قبل الأعضاء على النشاطات والاجتماعات، بما في ذلك اجتماعات الجمعية العمومية الدورية. وربما يعود السبب في ضعف الإقبال إلى أن الأكاديميين والباحثين عموماً لا يكثرثون بالعمل النقابي، ويجدون صعوبة في تنظيم أنفسهم، بل إن بعضهم لا يعتقد أن الأكاديميين والمشتغلين بالعلم والبحث العلمي هم جماعة مهنية كالجماعات المهنية الأخرى. إن الباحث والأكاديمي والساعي للكشف عن الحقيقة والمترغ في عمله للاستزادة من المعارف والعلوم، ربما لا يعنيه كثيراً الحصول على بعض الامتيازات المهنية والنقابية، وربما لا يجد الوقت للعمل النقابي، أو أنه يتجاهل هذا الدور عن سبق إصرار ووعي.^(٣٥) من ناحية أخرى، فإن الجمعية، وبالرغم من مرور أربع سنوات على تأسيسها، لا زالت تفتقد للحضور على الساحة الجامعية

(٣٣) المصدر السابق، ص ٢.

(٣٤) للمزيد حول واقع جمعيات النفع العام في الإمارات، راجع راشد محمد راشد، "المشاركة في العمل التطوعي في الإمارات"، مجلة شؤون اجتماعية، العدد ٣٣ (ربيع ١٩٩٢).

(٣٥) جون ديكنسون، العلم والمشتغلون بالبحث العلمي، مصدر سبق ذكره، ص ١٩٢.

والمجتمعية، ولم تقدم حتى الآن نشاطات وفعاليات بارزة ومؤثرة في الواقع الأكاديمي. كما أنها لم تتناول القضايا المهنية والعلمية العاجلة والخاصة بأعضاء هيئة التدريس، كقضايا الرواتب والترقيات والحريات والإصلاح الجامعي والتمثيل في اللجان والمجالس الجامعية وطبيعة العلاقة مع الإدارة الجامعية والتواصل مع المؤسسات الرسمية والأهلية في المجتمع ككل. لم تستأثر هذه القضايا الملحة باهتمام الجمعية، كما أخفقت الجمعية في تعميق التواصل مع المنظمات والاتحادات العلمية والأكاديمية الدولية والمنظمات غير الحكومية الأخرى التي تعمل على نشر مبدأ الحرية الأكاديمية وتدافع عن حرية التعبير والرأي بصفة عامة. ولربما كان مرد ذلك حداثة ولادة الجمعية ووضعها القانوني غير المستقر، وقد يكون مرد ذلك عدم وعي القائمين على إدارتها وعدم إدراكهم لطبيعة مهامها وعدم قدرتهم على تجاوز صعوبات مرحلة التأسيس، بما في ذلك الصعوبات المالية. لكن، رغم مشروعية صعوبات التأسيس، فإن نجاح جمعية أعضاء هيئة التدريس بجامعة الإمارات سيعتمد أساساً على قيامها بدور فعال في مجال تأكيد استقلالية الجامعة واستقلالية أعضاء هيئة التدريس وضمان أمنهم الوظيفي والدفاع عن حقوقهم وتوسيع مجالات حرياتهم المهنية والعلمية. إن قيام الجمعية بهذه المهام يعني أنها قد ساهمت مساهمة فعالة في النهوض بالحرريات الأكاديمية بجامعة الإمارات العربية المتحدة.

الفصل السابع

الحريات الأكاديمية في الجامعات اليمنية

د. عبد العزيز السقاف

مقدمة

يعيش عالمنا اليوم تغيرات وتحولات كبيرة، ذلك لأن العالم يختط لنفسه منهجا جديدا فيما يسمى بالنظام العالمي الجديد. ولا يمكن لنا كعرب أن نتخلف عن هذا التطور، وإلا صار لنا أقل حضور بين الشعوب والأمم.

تعتبر الحريات العامة من أهم مكونات هذا النظام العالمي الجديد. وفي إطار الأطراف التي تتعاظم وتتفاعل مع هذه الحريات، فإن الهيئات العلمية والأكاديمية تقوم بدور رائد وطلبي في تنمية مجال الحريات ومساحتها. لذلك، فإن تخصيص ندوتنا هذه لمناقشة الحريات الأكاديمية يعتبر مساهمة جادة، ليس فقط من زاوية توثيق درجة الحرية المتاحة في الجامعات والهيئات العلمية وحسب، بل أيضا من زاوية مساهمة هذه المؤسسات في تعميم وتعميق الحريات العامة في المرافق الأخرى.

سأطرق في هذه المداخلة القصيرة إلى الحريات الأكاديمية في الجامعات اليمنية من الزاويتين المذكورتين أعلاه.

الحريات الأكاديمية

(١) نمو الحريات العامة في اليمن

تعيش الجمهورية اليمنية منذ ولادتها في ٢٢ مايو/أيار ١٩٩٠ تغيرات جوهرية نحو الأفضل. وأهم هذه التغيرات يتمثل بالمساحة المتزايدة للحريات بأنواعها: الحرية الحزبية، حرية الصحافة، حرية المشاركة في أعمال جماعية منظمة... الخ. ومن الطبيعي أن عملية التحول هذه تعاني من تعثرات وصعوبات كثيرة، لأن المجتمع والنظام معا يتلمسان خطواتهما وطريقهما في إطار الإنفتاح المتزايد لحرية الفرد. لذلك، نجد إن اليمن اليوم أشبه بطفل بدأ يتعلم السير على قدميه، فما يكاد يسير بضع خطوات إلا ويقع،

ثم ينهض لمواصلة السير، وهكذا. ويبقى الهدف والأمل معا في أن يتمكن الطفل أخيرا من السير على قدميه بثقة وثبات.

أستطيع القول بأن أهم مظاهر الحريات التي يعيشها اليمن تتمثل في الانفجار الكبير في عدد الأحزاب والنقابات والجمعيات ومختلف أنواع المنظمات الشعبية التطوعية، بالإضافة إلى عشرات الصحف والمجلات بألوانها المتعددة. فقد بلغ عدد الأحزاب أكثر من أربعين حزبا، وعدد الجمعيات التطوعية والنقابات والمنظمات الشعبية جاوز الألف، وعدد الصحف والمجلات قارب المائتين. أضف إلى ذلك الشعور القوي لدى المواطنين بالتححر من هيمنة الدولة وأجهزتها إلى درجة أنه صار من المألوف والطبيعي أن يجهر الأفراد بالقول القاسي والجرح ضد كبار المسؤولين في الدولة والجيش وقوات الأمن.

ولكنني أسارع في الإشارة إلى أن الانفجار في عدد الأحزاب والجمعيات والمنظمات الشعبية والصحف قد بدأ ينحسر إلى أحجام أكثر عملية، هي الأقرب إلى ما يجب أن يكون عليه الحال في ضوء حجم السكان والنشاط الاجتماعي والسياسي والاقتصادي لليمن. فبعد النمو الكبير، بدأت هذه الهيئات تستقر نسبيا، فقد إندمجت بعض الأحزاب وتلاشى بعضها الآخر، بحيث صار يمكن الحديث اليوم عن أحد عشر حزبا فقط على الساحة اليمنية، وصار عدد الجمعيات والنقابات والمنظمات الفاعلة في حدود المائة، في حين أصبح عدد الصحف والمجلات حوالي أربعين فقط. ولم يأت هذا الإنكماش بقرار من الدولة أو بقيود فرضتها جهة ما، ولكنه جاء مع إنتهاء مرحلة الحماس والطفرة.

في ظل أجواء التحرر والانفتاح التي عاشها اليمن خلال السنوات القليلة الماضية، شهدت الحرية الأكاديمية نموا متزايدا في الجامعات اليمنية في كل من صنعاء وعدن وتعز. ونستطيع الإستشهاد بتعدد أنواع وموضوعات الندوات والأبحاث والتحليلات التي تصدر عن أساتذة الجامعات، وعن الجمعيات العلمية الطلابية، وغيرها من أنواع الأنشطة والمحاضرات العلمية والعامة، كمؤشرات لنمو الحريات.

باختصار، فإن التطور الإيجابي في الحريات العامة للمجتمع - وبالذات السياسية منها - قد انعكس إيجابا على الحريات الأكاديمية في الجامعات. وعلى نفس المنوال، ساهم الجامعيون، سواء كانوا أعضاء هيئة تدريس أم طلابا، في نشر الحريات وتعميقها والدفع بها إلى كافة المناطق والمناطق والقطاعات بهدف جعلها من أساسيات الحياة التي لا يستطيع السياسيون منعها أو حتى تقييدها.

(٢)

العوائق أمام الحريات الأكاديمية في الجامعات اليمنية

هناك بعض العوائق التي يمكن توثيقها في الحديث عن درجة الحريات الأكاديمية في اليمن، ولكنني قبل التطرق إليها، أود الإشارة إلى أن الماضي يلقي بظلاله على درجة إقدام أساتذة الجامعة وطلابها على ممارسة حرياتهم. بل أن العديد من السياسيين قد أصدروا أحكاما قاسية على الأكاديميين بسبب إجترارهم للماضي، كما جاء في العديد في التصريحات والمقابلات الصحفية. ومع ذلك، لا بد من القبول بأن هناك الكثير من العوائق التي تحول دون نمو الحريات الأكاديمية في الجامعات اليمنية، أسرد أهمها فيما يلي باختصار:

- أ-

قيود القبول والإلتحاق

تعمل الجامعات اليمنية وفق نظام مطول من الإجراءات التي يجب إستكمالها عند إلتحاق عضو هيئة التدريس أو الطالب بالجامعة. هذه القيود، بحكم طبيعتها، ليست موضوعية أو علمية، إذ أن المبرر الأساسي لوجودها هو لإستبعاد تلك العناصر التي لا يرغب النظام في دخولها الجامعة. وهكذا استخدمت هذه الوسيلة لمنع العناصر المتشددة بشكل واضح أو المفتحة بشكل كبير.

كانت إجراءات الإستبعاد في الماضي تقوم على مطالب "إجرائية" كثيرة، مثل حصول المتقدم على شهادة حسن سيرة وسلوك من جهاز الأمن الوطني (المخابرات). إلا أن هذا الإجراء قد ألغي بعد الوحدة، ولكنه استبدل بنظام إنتظار صدور إعلان بوظيفة شاغرة للتخصص الذي درس فيه المتقدم. وبطبيعة الحال، فإن صدور هذا الإعلان مرهون بعوامل كثيرة منها مدى رغبة النظام بالتحاق المتقدم بالجامعة.

- ب-

أجهزة ووسائل البحث العلمي

إن أهم وسيلة أو أداة ساهمت وتساهم في الحد من الحرية الأكاديمية للباحث اليمني، سواء أكان طالبا أم مدرسا في الجامعات اليمنية، هو إنعدام الأساسيات الضرورية لإنجاز البحث العلمي. فلا توجد في أي من الجامعات اليمنية مراكز للبحث العلمي، ولا تتوفر المراجع والمجلات والدوريات بأي قدر يذكر، كما أن المكتبات تقتصر إلى الكتب والوسائل الأخرى، وهكذا. بل يكفي أن أذكر أن مكتبة كلية التجارة والاقتصاد في جامعة صنعاء لا تشترك في مجلة أو دورية أجنبية واحدة، وذلك ينطبق أيضا على بقية الكليات.

ج-

شرح مخصصات البحث العلمي

إن الموارد المخصصة للبحث العلمي منخفضة للغاية، مما يحول دون القيام بأي عمل جاد، والأمر يزداد سوءاً في الكليات العملية التي تحتاج إلى أموال طائلة للمختبرات والتجارب. بل بلغ الأمر إلى درجة أن عدداً من منتسبي الجامعات اليمنية لم يعد بمقدورهم المشاركة في ندوات ومؤتمرات خارجية إذا كان الجانب اليمني يتحمل أي جزء من تكاليف السفر أو المشاركة. وهكذا يتكرر باستمرار الإعتذار اليمني عن المشاركة في المحافل الإقليمية والدولية. وأود الإشارة هنا إلى أن مخصص البحث العلمي في جامعة صنعاء، وهي الأكبر على الإطلاق بين الجامعات اليمنية، للعام ١٩٩٤/٩٣ كان مبلغاً يعادل ١٥,٠٠٠ دولار، وقد أنفقت عمادة البحث العلمي معظم هذا المبلغ في متطلباتها الإدارية.

د-

تسييس العمل الأكاديمي

يعتبر تسييس النشاط الأكاديمي من أهم الأضرار التي لحقت بالمؤسسات العلمية اليمنية، والتي أثرت على جدية ومصداقية الأبحاث والأنشطة العلمية. وقد أصاب هذا المرض طلاب الجامعات بقدر ما أصاب أساتذتها والأجهزة الإدارية فيها. فقد صارت أعمال الجمعيات العلمية الطلابية، وكذا انتخاب عمداء الكليات ورؤساء الأقسام فيها، تخضع لمعايير سياسية. كما صار اختيار موضوعات الندوات والمؤتمرات يخضع لإعتبارات سياسية أيضاً. وأخيراً، أصبح للأحزاب فروع وشببية في الجامعات تتنازع ولاء الطلاب، بالرغم من أن قانون الأحزاب اليمني يحرم ذلك.

ومع كل تلك العوائق، لا يمكن الاستنتاج إلا أن هامش الحريات الأكاديمية المتاحة لأعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم والإداريين والطلاب في الجامعات اليمنية ما زال كبيراً بالمقارنة مع العديد من الجامعات العربية الأخرى. ولكن ممارستها تتفاوت من كلية إلى أخرى ومن شخص إلى آخر تبعاً لنقتهم وقناعاتهم بمدى ديموقراطية النظام والتزامه بها.

مساهمة الجامعات في توسيع حريات المجتمع

تستخدم الشخصيات العامة والسياسية - الحاكمة منها والمعارضة - الجامعات اليمنية كمنبر لتقديم رواها لتعزيز النهج الديموقراطي. بذلك، صارت الجامعات أهم منابر الجدل والحوار الساخن بين معتقي الأفكار السياسية المختلفة.

وبما أن المنبر صار في الجامعات، أصبح للقائمين على الجامعات والأساتذة فيها دور رائد في الدفع بالعملية الديموقراطية والسعي لتوسيع نطاق الحريات العامة والتصدي لجهود الإرتداد التي تقودها أجهزة المخابرات والأمن. وهكذا، نرى أن المساهمة التي تقدمها الجامعات خصوصاً، وقطاع المتقنين إجمالاً، تتعاظم وتترايد. ومن الأسماء التي برزت في هذا المجال نذكر الدكتور أبو بكر السقاف، والدكتور عبد الله المقالح، والدكتور محمد عبد الملك المتوكل، والدكتور عبد العزيز السقاف، والدكتور محمد الأفندي، والدكتور يوسف محمد عبد الله الشيباني، والدكتور حسن الأهدل، والدكتور فضل أبو غانم، والدكتور أحمد البشاري، والدكتور عبد الغني قاسم، والدكتور عبد الله الحريبي، والدكتور عبده حمود الشريف، وغيرهم. وبغض النظر عما إذا كان هؤلاء مع السلطة أو ضدها، فإن الحقيقة هي أنهم استطاعوا أن يفرضوا لأنفسهم كلمة في التطور الذي تعيشه البلاد.

الخاتمة

نستطيع القول بأن الجمهورية اليمنية تتمتع بحرية نسبية أفضل من العديد من الدول العربية، كما أن الحريات الأكاديمية تتميز بهامش أوسع بالمقارنة مع معظم الجامعات العربية. ومع ذلك، فإن درجة الإستفادة من أجواء الحرية المتاحة ما زالت محدودة، ومع مرور كل يوم، يتعلم اليمنيون كيف يمارسون حقوقهم وحرياتهم وتجزئتها وتعزيزها في الوسط العام للمجتمع.

مناقشات الفصلين السادس والسابع

العربي، شاعت الأقدار أن خرجت أعداد كبيرة من المتعلمين إلى حيث وجد الرزق، ولكن هذا لن يستمر إلى الأبد، خاصة عندما ننظر إلى الحاجة إلى أساتذة في الجامعات العربية خلال العشرين سنة القادمة.

خير الدين حسيب

إن العقود التي توقع من الأساتذة الوافدين في الجامعات العربية هي ما يسمى في القانون عقود "الاذعان"، أي أن الجهة المتعاقد معها تنتهي العقد متى تشاء دون بيان الأسباب، وهذا يؤثر بالتأكيد على تدريس الأستاذ وعلاقته بالطلبة ومدى حريته في مناقشة القضايا التي قد تتعلق بالبلد المضيف.

كمقياس لأحد مؤشرات الحريات الأكاديمية، أذكر أننا في أوائل عقد الثمانينات أقمنا ندوة عن تجربة دولة الإمارات، وجامعة الإمارات هي التي مولت الندوة، ولكن كان لنا وضع مخطط الندوة واختيار المشاركين فيها. وقد صدرت وقائع الندوة في كتاب، ولكن الكتاب منع في دولة الإمارات، على الرغم من أن جامعة الإمارات نفسها هي التي مولت الندوة.

أما بالنسبة لليمن، فأنا اعتقد أن مستقبل الحريات الأكاديمية والديموقراطية بشكل عام أكثر تفاؤلاً مما هو في كثير من الأقطار العربية. يجب أن تكون الحرية، أيما كان الشكل الذي تأخذه، قيمة متصلة عند الفرد.

مروان كمال

أود أن أتساءل: هل يمكن أن يكون دور عضو الهيئة التدريسية أو العامل في الجامعة دوراً سلبياً بالنسبة للحريات الأكاديمية؟ وهنا أطرح تساؤلين.

الأول بالنسبة لعملية التأسيس: في كثير من الأحيان يبدأ التأسيس من أعضاء الهيئة التدريسية، وارتباطهم بالأحزاب السياسية خارج الجامعة، وهذا يؤثر عليهم سلبياً من ناحية ضمان الحرية الأكاديمية داخل الجامعة، فتظهر صراعات سياسية، وربما يكون لها تأثير سلبي على الطلبة وعلى الزملاء. وفي كثير من الأحيان، نجد أن العامل في الجامعة وعضو الهيئة التدريسية يحاول التقرب من صاحب القرار السياسي، وهذا بطبيعة الحال لا بد وأن يفقده جزءاً من حريته لأن صاحب القرار خارج الجامعة له مصالح تختلف عما يدور داخل الجامعة.

أما التساؤل الآخر فيدور حول الوافد الذي يذهب ليبقى لمدة محدودة، ويقول: "لماذا أغير الدنيا؟" إذا كان هؤلاء نسبتهم ١٠٪ أو ١٥٪ لن يكون هناك تأثير سلبي،

ترأس الجلسة الدكتورة منى مكرم عبيد، وشارك في المناقشات كل من الدكتور علي عتيقة، الدكتور خير الدين حسيب، الدكتور مروان كمال، الدكتور رضوان السيد، الدكتور فوزي غرايبة، الدكتور محمد علوان، الدكتور ابراهيم عثمان، الدكتور علي أولملي، الدكتور أمين محمود، والدكتور عبد الخالق عبد الله.

منى مكرم عبيد

إن مقاييس مدى الحريات الجامعية التي اقترحتها ورقة الدكتور عبد الخالق عبد الله يمكن تطبيقها في كل الجامعات في الوطن العربي. كما أن الورقة عززت فكرة ضرورة طرح مشروع بحقوق عضو هيئة التدريس في الجامعة.

أما وضع الجامعة اليمنية فهو محزن وحزين في آن واحد، وذلك بسبب تسييس الجامعة. إن الوضع الفوضوي في أي جامعة يدل على الافتقار إلى "ثقافة الديموقراطية في بلداننا".

علي عتيقة

في بلد مثل الإمارات، هل حصلت محاولة بأن يخصص جزء من احتياطي الدولة، خاصة عندما يكون الاحتياطي كبيراً جداً، كوقفية للجامعة، وبالتالي تروح الدولة من ميزانيتها؟ ثم ما طبيعة العقود المبرمة مع الوافدين من أعضاء هيئة التدريس؟ هل يوجد ما يمنع إدارة الجامعة من أن تضع بهذه العقود ضمانات كافية. حتى لا يكون الفصل بسبب آراء علمية لعضو هيئة التدريس الوافد؟

أنا متفائل بالنسبة لمستقبل اليمن، لأنهم تجاوزوا أكبر امتحان، وهو امتحان الوحدة الوطنية، وبالتالي، أتصور أن الجامعات اليمنية يمكن أن تزدهر. وليس بغريب في رأيي أن الوافد يأخذ أكثر من المواطن، لأن الدولة أنفقت على تعليم المواطن وله أهل وأحقية في التجارة وغيرها، بينما المفروض أن الواحد ما جاء إلا لأننا نحتاجه. الذي حصل في بعض الدول هو أن المواطن يدفع له أكثر من سعر السوق، بينما يدفع للوافد بسعر السوق. لو كان الوضع طبيعياً في الدول التي ضيعت عدداً كبيراً من كفاءاتها بسبب ما أصابها من كوارث، لكانت الدول التي لديها الأموال تستجدي حتى تحصل على طبيب أو مدرس. لكن بسبب الأوضاع السائدة في العالم

ولكن إذا ازدادت النسبة إلى ٨٠٪، وتولد لدى عضو الهيئة التدريسية شعور باللامبالاة، لأنه ليس له علاقة مباشرة، ويكون انتماؤه الحقيقي لجامعة أخرى، فإن ذلك سوف يؤثر سلبيا على الحريات الأكاديمية. بالطبع، يجب أن نضمن لهذا الوافد معاملة المواطن، وربما يشجعه ذلك على البقاء فيصبح انتماؤه إلى تلك الجامعة الجديدة التي أختارها ليعمل فيها.

رضوان السيد

في اليمن كان نضال الأساتذة والطلاب الحزبيين ضد جهاز الأمن، الذي كان مسيطرا في الجامعة، هو الذي أخرج رجال الأمن وأنجح الانتخابات، مع أن الذين كانوا يخوضون هذا النضال من الأساتذة والطلاب كانوا كلهم باتجاهات سياسية وحزبية مختلفة، وأحيانا متناقضة. ولكنهم كانوا يشعرون بإنزعاج شديد من ضباط المخابرات الذين كانوا يتجسسون على الطلاب والأساتذة، ويحدثون فتنة، ويركزون على المسائل الأخلاقية التي يعتبرها الشعب اليمني محرمات، مثل علاقة الرجل بالمرأة، وهل الطالب يتحدث مع الطالبة أو لا يتحدث. الإسلاميون والاشتراكيون وجماعة الحزب الحاكم كلهم تعاونوا لأجل التخلص من جهاز الأمن، ولإنشاء نقابة للأساتذة واتحاد حقيقي لطلاب الجامعة، رغم صراعاتهم الشديدة فيما بينهم في الآراء وفي التصرفات وفي التوجهات.

وكذلك الأمر في لبنان: الأحزاب موجودة في الجامعة والأساتذة مسيسون، كثير منهم حزبيون، ولا يوجد أي تأثير سلبي لهذا الوعي السياسي في الجامعة. بالعكس، يمكن أن يكون هذا الوعي السياسي وهذا التمسك لصالح الجامعة وليس ضدها.

فرق كبير جدا بين أن نتحدث عن لبنان أو مصر أو حتى سوريا من جهة، وأن نتحدث عن اليمن أو عن الإمارات من جهة أخرى، فيما يتصل بالشروط الاجتماعية التي بلغتها الجامعة والبلد على المستوى الاجتماعي والاقتصادي والسياسي. ولذلك، لا يجوز أن تبحث المسألة بالمقاييس نفسها وبالشروط نفسها.

إن استقلال الجامعة بالمعنى المالي، وليس بالمعنى الأكاديمي، كما يشترط ديكنسن، ليس ضروريا لتحقيق الحرية الأكاديمية. المسألة متعلقة بموضوع آخر لا علاقة له هنا بالمصدر المالي. الجامعات الألمانية فيها بحث علمي جيد جدا، والبلد متقدم جدا عن طريق البحث العلمي في الجامعات، ومع ذلك لا تستطيع جامعة ألمانية أن تقبل منحة من جهة خاصة، إلا بإذن من وزارة التربية والتعليم الفدرالية، وقد يستغرق الإذن سنوات. بينما في أمريكا الشرط الأساسي لبقاء الجامعة وقيامها هو

إقبال الطلبة وتعدد المصادر المالية. فإذن، لا نستطيع أن نأتي بنموذج ونطبقه بحذافيره دون مراعاة الشروط المحلية والظروف الخاصة. كيف كان يمكن أن يقوم تعليم جامعي في الإمارات دون دعم الدولة المالي؟ لا يمكن أن يقوم ذلك في مجتمعات نامية قليلة العدد، تدفق عليها دخل بترولي كبير، بحيث أنه لم يعد الناس يميلون للتعليم الجامعي. إذا راعينا هذه العوامل، نستنتج أن هناك اختلافا نوعيا بين الدول العربية في المشكلات المتعلقة بمفهوم الأكاديمية ومفاهيم حريتها.

فوزي غرايبة

لا أملك إلا أن أستنتج أن موضوع الحرية الأكاديمية يكاد يكون موضوعا جامعيًا بحتًا، وبشكل خاص في هذه المنطقة من العالم، فالحكومات غير معنية كثيرا إذا غابت الحرية الأكاديمية، بل إنها أحيانا تقلق كثيرا إذا وجدت الحرية الأكاديمية. لكن ربما تكون هناك عوامل غير مباشرة قد تؤثر سلبا أو إيجابا على الحرية الأكاديمية دون أن يكون للدولة دخل مباشر بها. ربما، في بعض الأحيان، لا تخطط الدولة لذلك.

ماذا عن موقع عضو هيئة التدريس بالمجتمع ومكانته ووضعه الاقتصادي؟ ولأي طبقة ينتمي؟ إن الاضطرابات الاقتصادية التي اجتاحت الكثير من البلدان العربية، انحدرت بالمستوى الاقتصادي لعضو هيئة التدريس بحيث أصبح في أدنى سلم الطبقة الوسطى، بل ربما في أعلى الطبقة الفقيرة. الآن، عضو هيئة التدريس الذي يشعر أن عليه أن يصرف جل وقته في تحصيل دخل إضافي، كيف يمكن أن يمارس الحرية الأكاديمية؟ ألا ينشأ لدينا وضع قمع ذاتي، بمعنى أن عضو هيئة التدريس غير مطمئن ماديا، سواء في حاضره أو مستقبله، وبالتالي سوف يلجأ في النهاية إلى ممارسة نوع من الرقابة الذاتية على حريته الأكاديمية؟

السؤال: كيف يمكن كسر هذه الحلقة المغلقة؟ يصعب ذلك في دول إمكاناتها المادية قليلة، وخاصة الإمكانيات المادية الموفرة للجامعات. فبالنظر إلى الواقع لتحسين الوضع المادي أو المعيشي لأعضاء هيئة التدريس من موارد الجامعات الذاتية. فهل ننتج لعضو هيئة التدريس إمكانية العمل هنا وهناك، إضافة إلى عمله الأصلي، بحيث تستنزف جهوده كلها في سبيل لقمة العيش؟ هل نعتمد على فكرة الرواد، بمعنى أن أي خروج على المألوف والمثابرة على ذلك وتتميته يحتاج إلى عدد من الأفراد القادرين على أخذ المخاطرة والمضي بها؟ هل لدينا مثل هؤلاء الرواد؟ إذا كان لدينا مثل هؤلاء الرواد، فلنتعرف عليهم أولا، ونحاول أن ننمي توجهاتهم ثانيا، ولعلنا نخرج من هذه الحلقة المفرغة.

أعتقد أن الذين يعينون في سلك التدريس في الجامعات العربية هم، في كثير من الأحيان، ممن لا يستحقون أن يكونوا في عضوية هيئة التدريس، بمعنى أن الشروط الموضوعية اللازمة لتعيينهم غير متوفرة فيهم، وهم كثيرا ما يكونون محسوبين على الفئات المسيطرة في المجتمع.

أيضا فيما يتعلق بقبول الطلاب في الجامعات في العالم العربي، نحن نعلم أن الأساس هو عدم التمييز، ولكن التمييز هو القاعدة في العديد من البلدان العربية. كيف ننظر ممن يدخل في الدراسة الجامعية على غير الأسس الموضوعية، والذي قد يتمكن من استكمال دراساته العليا والحصول على الدرجة الجامعية العليا، وهي الدكتوراه، كيف ننظر منه أن يقوم بالعناصر التي تتكون منها الحرية الأكاديمية، ألا وهي حرية التعليم وحرية البحث وحرية النشر؟ هذه يصعب على أي شخص يدخل في عضوية هيئة التدريس أن يقوم بها إذا لم تكن قد استوفيت لديه الشروط الموضوعية لها. الحرية الأكاديمية تعني الاشتراك في الهيئات التمثيلية في الجامعة بشكل خاص، ونقد كافة المؤسسات، بما فيها الجامعة والمجتمع والعالم، ونقد خروقات حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في جامعته وفي مجتمعه وفي العالم.

إبراهيم عثمان

عند تأسيس جامعة الإمارات في سنة ١٩٧٧، كان جميع العاملين فيها وأصحاب القرار من خارج الإمارات ومن البلدان العربية المختلفة. وجاء معظم هؤلاء وهم يشعرون بأنهم غرباء. جاؤا لفترات محدودة، وبالتالي لم يكن انتماءهم انتماء قوميا، وانقسموا على أنفسهم، وأدى الانقسام إلى محاولة كل فئة التقرب من صاحب القرار، ليس لخدمة العملية التعليمية، وإنما للدس والتخلص من الآخرين. كان معظمهم متخصصا في التربية المدرسية، وبالتالي طبقوا النموذج المدرسي على الجامعة، ولم يأخذوا بالمستوى التعليمي أو الوظائف التعليمية للجامعة، وبالتالي أفقدوها كثيرا من وظائفها البحثية والأكاديمية الصحيحة.

علي أولملي

أحيانا ينص قانون الجامعة صراحة على استقلال الجامعة، ولكن بالمقابل هناك ممارسة منافية تماما. فيستنتج بسرعة أنه لا يمكن أن يعمل أي شيء لأن القانون شيء والممارسة شيء آخر. أعتقد أنه إذا كان هنالك نص صريح وجيد، فإن

هذا بحد ذاته إيجابي، لأنه يشكل مرجعية للذين يعملون من أجل رفع مستوى الممارسة إلى المستوى المنصوص عليه في القانون.

عادة، الجامعات في الدول تتكون ببطء ولها خلفية في مؤسسات علمية سابقة. فما هو الهدف من تأسيس الجامعة في الإمارات؟ هل يجد الطلبة الذين حصلوا على الثانوية العامة مكانا في بلادهم بدل أن يذهبوا إلى مصر أو الولايات المتحدة أو غيرها؟ هل يدخل عامل "الوجاهة" في هذه العملية؟ وهل بالفعل تجذرت جامعة الإمارات مثلا في المجتمع وأصبحت واقعا وليس فقط مظهرا تجميلا؟

جامعات الخليج أسسها الوافدون، ولسنوات طويلة كان معظم أعضاء هيئة التدريس من الوافدين، وهؤلاء حملوا نظم الجامعات في بلادهم. وطبعا تم تنقيح هذه النظم بمقتضى الحال في الإمارات. فإلى أي حد استمرت هذه النظم؟ هل تم تكييفها وإعادة النظر فيها من قبل المواطنين أو ظلت الأمور كما هي؟

في الواقع، إن الحالة في اليمن طريفة. إننا عادة نتعارك حين يكون هناك نظم ونسعى إلى تغييرها بما نعتقد أنه هو الأحسن. أما في اليمن، فليس هناك نظام، فأعتقد أن هذه الحالة هي حالة فريدة وطريفة، ولكن لها إيجابيتها. أعتقد أن هذا الفراغ لا ينبغي أن نعتبره سلبيا. بالعكس، نستطيع أن نؤسس أشياء من دون أن يكون هناك خلفية أو تقاليد أو أجهزة تنظيمية وقانونية تعمل على تجميد الأمور.

أعرف أن ما يسمى بالعمل العام في اليمن لا بد أن يمر عبر التركيبة القبلية. إلى أي حد يصدق هذا على الجامعة؟ إذا كانت هناك في الجامعة تنظيمات للأساتذة أو للطلبة، إلى أي حد استطاعت هذه التنظيمات أن تتخلص من البنية القبلية؟

أمين محمود

أحس أحيانا أن كثيرا من الأساتذة العرب الذين يعيشون في الخارج ضمن نظم علمية معينة، ينتجون وبرزون في مجالاتهم، وعندما يعود الواحد منهم إلى الوطن ويعمل ضمن نظام تعليمي آخر، يقل إنتاجه بشكل ملحوظ.

استوقفتني الملاحظة المتعلقة بالوافدين في جامعات الخليج. أحسن المتقنين العرب هاجروا إلى جامعات الخليج، وكانت أعلامهم واسعة بالعمل في "هارفرد العرب"، أو "معهد ماساشوشيتس العربي للتكنولوجيا". لكن بالرغم من أنهم أساتذة متميزون، إلا أنهم لم يستطيعوا أن يخلقوا النظام الذي يستطيعون من خلاله أن يتفاعلوا مع المؤسسة الأكاديمية، وبالتالي مع المجتمع الذي يعيشون فيه. إلى حد كبير، كانت جامعات الخليج انعكاسا للمجتمع الخليجي نفسه، مجتمع التمييز بين

الوطني والوافد. أساتذة كبار عملوا في جامعات الخليج، إلا أنهم كانوا يعيشون على هامش المجتمع، وعلى هامش النظام التعليمي، وأصبح جل اهتمامهم المال.

عبد الخالق عبد الله

إن جامعة الإمارات حديثة التأسيس والتكوين وعمرها ١٧ سنة، وبالتالي يقسو الواحد منا في الحديث عنها، وأحيانا يتساءل: هل هذا الحديث عن الحريات الأكاديمية ينطبق على جامعة مثل جامعة الإمارات، حيث التقاليد والأعراف الجامعية لا زالت في طور التشكيل والصلابة؟ إن جامعة الإمارات، أو الجامعات الخليجية الأخرى، بما في ذلك أقدمها، لا يمكن سوى أن نطلق عليها اسم "ظواهر جامعية"، فهي ليست جامعات بالمعنى التقليدي. وعليه، فإن أهداف ووظائف هذه المؤسسات التعليمية تختلف نوعيا عن الأهداف والوظائف التقليدية للجامعات التي استمرت على مدى ثلاثمائة أو أربع مائة سنة في المجتمعات الأخرى. فينبغي أن يكون واضحا أننا نتحدث عن مجال زمني ومجال فكري وحضاري مختلف تماما.

جامعة الإمارات ارتبطت حقيقة بظروف جدا متميزة وخاصة بالإمارات وبالخليج. فهناك ظروف الطفرة النفطية، التي عملت عماناها بمجتمعات الخليج العربي، وغيرت وبدلت الوقائع الحياتية والاجتماعية والقيمية، وأوجدت مؤسسات لم يكن لها أن تتجذر. أضف إلى ذلك الاندفاع الوطني الكبير الذي شهده مجتمع الإمارات خلال فترة السبعينات، حيث كنا نتحدث عن دولة تود بكل الاندفاع أن تنتقل من طور التجزئة والاستعمار إلى طور الاتحاد ثم إلى طور الوحدة. وجاءت الجامعة أساسا لتواجه تحدي إعداد أكبر عدد ممكن من الكوادر الوطنية المؤهلة لاستلام الأجهزة التنموية والإدارات والقيادات والمناصب المجتمعية. ولا زالت هذه المهمة مستمرة بالنسبة لجامعة الإمارات. إن جامعة الإمارات، شئنا أم أبينا، مرتبطة بتلبية حاجات مجتمعية، ولا يمكن لها أن تتفرغ للبحث العلمي في هذه الفترة، أو حتى للتفكير الحر أو "العلم من أجل العلم". وبالتالي، أرجو أن نفهم الحديث كله عن الحرية الأكاديمية في هذه الورقة ضمن هذا الإطار.

أما فيما يتعلق بموضوع الوافدين في مقابل المواطنين، وما يثير هذا الانقسام في الجسم الأكاديمي من قضايا ومشكلات خاصة بالجامعات وخاصة بالحريات الأكاديمية، فإن الموضوعية هنا صعبة جدا، لأن الأحاسيس تتداخل بالموضوعية. وأريد أن أوضح أن الأغلبية الوافدة عربية، ولكن جامعة الإمارات فيها ٢٦ جنسية مختلفة وهناك صراع جاليات على المناصب والترتب. وهذه الحالة تؤثر سلبا على أداء الجامعة، مهما كان طموح الوافد القومي والوطني والعلمي.

كما أريد أن أوضح أعضاء هيئة التدريس المواطنين في جامعة الإمارات أقلية، وعددهم ١٠٠ من أصل ٦٠٠. والأقلية في أي مجتمع دائما وأبدا تشعر بالاضطهاد. وللعلم، فإن جميع المناصب العليا القيادية الأكاديمية في الجامعة ظلت حكر ولا زالت حكر على الوافدين، مدير الجامعة، نواب مدير الجامعة، المستشارون، عمداء الكليات، رؤساء الأقسام، رؤساء اللجان، رؤساء المجالس، كل هذه المناصب بأيادي غير مواطنة. فتخلوا عمق الإحساس بالاضطهاد لدى هؤلاء المواطنين! فسوالي هنا: من الذي يمارس التمييز ضد من؟ ومن يعاني بهذا الجو؟ الكل يعاني. ولكن الشعور بالظلم من المواطنين أكبر.

منطقيا، الجامعة التي تعتمد على التمويل الذاتي والتمويل متعدد المصادر والوقيات، ستكون أكثر قدرة على التحرك وعدم قبول التوجيه من قبل أي طرف كان، رسمي أو أهلي أو خارجي. فبالنظر، أعتقد أننا نستطيع الاسترشاد بعنصر التمويل في قياس الحريات الأكاديمية في جامعة الإمارات.

الملاحق

- المشاركون
- برنامج العمل
- مطبوعات منتدى الفكر العربي

الملحق ١ المشاركون*

- الدكتور أمين محمود
رئيس جامعة الزيتونة،
هاتف: ٠٨٤١٥٧٣، فاكس: ٠٨٤١٥٧٠، عمان-الأردن.
- الدكتور ابراهيم شحادة الخواجة
الأمين العام المساعد لاتحاد الجامعات العربية،
ص.ب. ٤٠١ الجبيهة، هاتف: ٨٤٥١٣١، فاكس: ٨٣٢٩٩٤،
عمان - الأردن.
- الدكتور إبراهيم عثمان
قسم الإجتماع-كلية الآداب، الجامعة الأردنية،
هاتف: ٨٤٩٥٥٥، عمان-الأردن
- الدكتور خير الدين حسيب
مدير عام مركز دراسات الوحدة العربية،
بناية سادات تاور-الطابق التاسع، شارع ليون-الحمراء،
ص.ب. ٦٠٠١-١١٣، هاتف: ٨٠١٥٨٢ (٩٦١١)،
فاكس: ٨٦٥٥٤٨ (٦٩١١)، بيروت-لبنان.
- الدكتور رضوان السيد
مدير مجلة الإجتهد،
ص.ب. ١٤/٥٥٨١، بريد المزرعة -مجلة الاجتهاد،
هاتف: ٨٦٦٦٦٦ (٩٦١١)، فاكس: ٤٧٨١٦٢٢ (١٢١٢)،
بيروت - لبنان.
- الدكتور رمزي سلامة
اختصاصي التعليم العالي وتدريب المعلمين، مكتب اليونسكو
الاقليمي،
ص.ب. ٢٢٠٧، هاتف: ٦٠٦٥٥٩، فاكس: ٦٨٢١٨٣،
عمان - الأردن.
- الدكتور سيف الوادي الرمحي
نائب رئيس جامعة العلوم التطبيقية،
ص.ب. ٩٢٦٢٩٦، هاتف: ٦٨٤١٢١، فاكس: ٦٩٩١٠٣،
عمان - الأردن
- الدكتور عبد الخالق عبد الله
استاذ/قسم العلوم السياسية، جامعة الامارات العربية المتحدة،
ص.ب. ١٣٦٥٥ دبي، هاتف: ٦٣٧٨٣٣ (٩٧١٣)،
فاكس: ٥٢٢٢٦٧ (٩٧١٦)، الإمارات العربية المتحدة.
- الدكتور عبد العزيز السقاف
استاذ اقتصاد، جامعة صنعاء
ص.ب. ٢٥٧٩، هاتف: ٢٦٨٦٦١ (٩٦٧٢)،
فاكس: ٢٦٨٦٦٣ (٩٦٧٢)، صنعاء - اليمن.

* الأسماء مرتبة حسب الحروف الهجائية.

الدكتور عبد الفتاح عمرو

كلية العلوم القانونية والسياسية والاجتماعية بتونس،
١٤ نهج الهادي كراي أريانة ٢٠٤٩،
هاتف: ٢٣٨٢٢٠ (٢١٦١)، ٢٣٨٠١٠ (٢١٦١)،
فاكس: ٧١٧٢٥٥ (٢١٦١)، تونس.

الدكتور عبد القادر الأطرش

مدير مكتب اليونسكو الاقليمي للتربية في الدول العربية،
ص.ب. ٢٢٠٧، هاتف: ٦٠٦٥٥٩،
فاكس: ٦٨٢١٨٣، عمان-الأردن.

الدكتور علي أوصليل

أمين عام منتدى الفكر العربي،
ص.ب. ٩٢٥٤١٨، هاتف: ٦٧٨٧٠٧،
فاكس: ٦٧٥٣٢٥، عمان - الأردن.

الدكتور علي عتيقة

مستشار - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي،
فاكس: ٦٨٨٥٤٠، عمان - الأردن.

الدكتور علي محافظة

كلية الآداب/قسم التاريخ، الجامعة الأردنية،
هاتف: ٨٤٣٥٥٥، عمان - الأردن.

الدكتور فوزي غرايبة

رئيس الجامعة الأردنية،
هاتف: ٨٤٣٥٥٥، فاكس: ٨٤٠١٥٠، عمان-الأردن.

الأستاذة ليلي شرف

عضو مجلس الأعيان الأردني،
ص.ب. ٩٤ الجبيهة، هاتف: ٨٤٢١٥٥،
فاكس: ٨٣٥٤١٤، عمان - الأردن.

الدكتور محمد عدنان البخيت

رئيس جامعة آل البيت،
ص.ب. ٧٧٢ الجبيهة، هاتف: ٨٤٠١٩٠،
فاكس: ٨٤٦٧٢١، عمان - الأردن.

الدكتور محمد علوان

رئيس قسم القانون، جامعة اليرموك،
ص.ب. ٥٦٦، أربد - الأردن.

الدكتور مروان كمال

رئيس جامعة اليرموك،
هاتف: ٢٧١١٠٠ (٠٢)، فاكس: ٢٧٤٧٢٥ (٠٢)،
أربد - الأردن.

السيد مصطفى الخياطي

Institute de Recherches et d'Etudes Sur Le
Monde Arabe et Musulman Maison de 19
Mediterranee 3,5,7 Avenue Pasteur 13100 Aix
Eu - Provence, Tel.: (331)42215988, Fax.: (331)
42215275, France.

الدكتورة منى مكرم عبيد

عضو مجلس الشعب،
ص.ب. ٢٥١١، هاتف: ٣٤٠٧٦٤٦ (٢٠٢)،
فاكس: ٢٦٠٨٢٨٨ (٢٠٢)، القاهرة - جمهورية مصر
العربية.

الأستاذة هالة صبري

المدير التنفيذي، منتدى الفكر العربي،
ص.ب. ٩٢٥٤١٨، هاتف: ٦٧٨٧٠٧،
فاكس: ٦٧٥٣٢٥، عمان - الأردن.

الملحق (٢)

برنامج العمل

الثلاثاء ١٩٩٤/٩/٢٧

الافتتاح	١٠,٣٠	-	١٠,٠٠
- كلمة د. علي أواميل - أمين عام منتدى الفكر العربي			
- كلمة د. عبد القادر الأطرش - مدير مكتب اليونسكو الاقليمي للتربية في الدول العربية			
- كلمة د. اندرية جبرير - الممثل المقيم مؤسسة فريدريك ايبرت			
استراحة	١١,٠٠	-	١٠,٣٠
جلسة العمل الأولى	١٣,٠٠	-	١١,٠٠
رئيس الجلسة: د. خير الدين حسيب			
الحريات الأكاديمية والمواثيق الدولية	١١,٣٠	-	١١,٠٠
د. علي أواميل			
مناقشة	١٣,٠٠	-	١١,٣٠
غداء	١٦,٠٠	-	١٣,٠٠
جلسة العمل الثانية	١٩,٠٠	-	١٦,٠٠
رئيس الجلسة: د. محمد عدنان البخيت			
الحريات الأكاديمية في الجامعات العربية			
١- الجامعات الأردنية	١٦,١٥	-	١٦,٠٠
ورقة د. علي محافظة ويقدمها بالنيابة عنه			
د. محمد علوان			
مناقشة	١٧,٠٠	-	١٦,١٥
استراحة	١٧,١٥	-	١٧,٠٠
٢- الجامعات المصرية	١٧,٤٥	-	١٧,١٥
د. منى مكرم عبيد			
مناقشة	١٩,٠٠	-	١٧,٤٥
حفل استقبال يقيمه د. علي أواميل - الأمين العام لمنتدى الفكر العربي في فندق الماريوت	٢١,٠٠	-	١٩,٠٠

الأربعاء ١٩٩٤/٩/٢٨

جلسة العمل الثالثة	١٣,٣٠	-	٩,٠٠
رئيس الجلسة: د. علي عتيقة			
الحريات الأكاديمية في الجامعات العربية			
٣- الجامعات التونسية	٩,٣٠	-	٩,٠٠
د. عبد الفتاح عمرو			
مناقشة	١١,٠٠	-	٩,٣٠
استراحة	١١,٣٠	-	١١,٠٠
٤- جامعات سوريا ولبنان	١٢,٠٠	-	١١,٣٠
د. رضوان السيد			
مناقشة	١٣,٣٠	-	١٢,٠٠
غداء	١٦,٠٠	-	١٣,٣٠
جلسة العمل الرابعة	١٨,٠٠	-	١٦,٠٠
رئيسة الجلسة: د. منى مكرم عبيد			
الحريات الأكاديمية في الجامعات العربية			
٥- جامعة الامارات العربية المتحدة	١٦,٣٠	-	١٦,٠٠
د. عبد الخالق عبد الله			
٦- الجامعات اليمنية	١٧,٠٠	-	١٦,٣٠
د. عبد العزيز السقاف			
مناقشة	١٨,٠٠	-	١٧,٠٠
استراحة	١٨,٣٠	-	١٨,٠٠
جلسة العمل الخامسة وختام الندوة	١٩,٣٠	-	١٨,٣٠
رئيسة الجلسة: أ. ليلي شرف			
مائدة مستديرة يشارك فيها			
د. خير الدين حسيب.			
د. مروان كمال.			
د. علي عتيقة.			
د. رمزي سلامة.			
أ. مصطفى الخياطي.			
د. أمين محمود.			
د. سيف الوادي الرمحي.			

مطبوعات المنتدى

١- سلسلة الحوارات العربية - العالمية

- *Europe and the Arab World* (بالإنجليزية والفرنسية)
تقرير الحوار العربي الأوروبي الأول، عام ١٩٨٢
٢٣ صفحة. السعر ١,٥ دينار (٢,٥ دولار).
- *America and the Middle East* (بالإنجليزية)
تقرير الحوار العربي-الأمريكي-الكندي، عام ١٩٨٣
١٩ صفحة. السعر ١,٥ دينار (٢,٥ دولار).
- *Palestine, Fundamentalism and Liberalism* (بالإنجليزية)
تقرير الحوار مع الأحرار الدوليين، عام ١٩٨٤
٧١ صفحة. السعر ديناران (٣ دولارات).
- *Europe and the Security of the Middle East* (بالإنجليزية)
تقرير الحوار العربي الأوروبي الثاني، عام ١٩٨٥
١١٠ صفحات. السعر ٢,٥ دينار (٤ دولارات).
- **العرب والصين (بالعربية)**
مداورات الحوار العربي-الصيني حول الحاضر والمستقبل، عام ١٩٨٦
١٧٥ صفحة. السعر ٣ دنانير (٥ دولارات).
- **المقاومة المدنية في النضال السياسي (بالعربية)**
مداورات ندوة اللاعن في النضال السياسي، عام ١٩٨٦
١٦٨ صفحة. السعر ٣ دنانير (٥ دولارات).
- *Arab, Non-violent Political Struggle in the Middle East* (بالإنجليزية)
المحررون: رالف كرو وآخرون
١٢٩ صفحة. السعر ٨ دنانير (١٢ دولاراً).
- **ديجول والعرب (بالعربية)**
مداورات ندوة شارل ديغول في ذكرى ميلاده المائة، عام ١٩٨٩
٢٠٨ صفحة. السعر ٣ دنانير (٥ دولارات).
- **العرب واليابان (بالعربية)**
مداورات الحوار العربي-الياباني الأول، عام ١٩٨٩
٢٠٨ صفحات. السعر ٧,٥ دينار (١٢ دولاراً).

- *Arab-German Relations in the Nineties* (بالإنجليزية)
مداورات الحوار العربي-الألماني، عام ١٩٩١
٨٠ صفحة. السعر ٣ دنانير (٥ دولارات).
- *Arab-Japanese Dialogue II* (بالإنجليزية)
مداورات الحوار العربي-الياباني الثاني، عام ١٩٩١
٢٠٤ صفحات. السعر ٥ دنانير (٨ دولارات).
- *Arab-Japanese Dialogue III* (بالإنجليزية)
مداورات الحوار العربي-الياباني الثالث، عام ١٩٩٢
١٩٦ صفحة. السعر ٥ دنانير (٨ دولارات).
- *Arab Immigrants and Muslims in Europe: Issues and Prospects* (بالإنجليزية)
الحوار العربي الأوروبي الخامس، عام ١٩٩٣
١٥٨ صفحة. السعر ٥ دنانير (٨ دولارات).
- *Ethics in Economy: Euro-Arab Perspectives* (بالإنجليزية)
٢٤٢ صفحة. السعر ٤ دنانير (٦ دولارات).
- **أخلاقيات الاقتصاد (بالعربية)**
بحوث ومناقشات ندوة فكرية، عام ١٩٩٣
٢٧٤ صفحة. السعر ٤ دنانير (٦ دولارات).
- **سلسلة الحوارات العربية**
- **تجسير الفجوة بين صانعي القرارات والمفكرين العرب**
تأليف: د. سعد الدين إبراهيم
١١٣ صفحة. السعر ٣ دنانير (٥ دولارات).
- **تجربة مجلس التعاون الخليجي، خطوة أو عقبة في طريق الوحدة العربية**
تأليف: أ. عبد الله بشارة
٢٨١ صفحة. السعر ٣ دنانير (٥ دولارات).
- **التكنولوجيا المتقدمة وفرصة العرب الدخول في مضمارها**
مداورات ندوة التكنولوجيا، عام ١٩٨٦
٢٥٠ صفحة. السعر ٣,٥ دينار (٥,٥ دولار).
- **العائدون من حقول النفط**
مداورات ندوة حول التعاون العربي في مجال العمالة، عام ١٩٨٦
١٥٠ صفحة. السعر ٣ دنانير (٥ دولارات).

- التعددية السياسية والديموقراطية في الوطن العربي
مداولات ندوة بهذا العنوان، عام ١٩٨٩
٣٦٠ صفحة. السعر ٦ دنانير (٩ دولارات).
- النظام الإنساني العالمي وحقوق الإنسان في الوطن العربي
مداولات ندوة بهذا العنوان، عام ١٩٨٩
٣١٠ صفحات. السعر ٣ دنانير (٥ دولارات).
- اتفاق التعاون العربي في التسعينات
مداولات ندوة بهذا العنوان، عام ١٩٩١
٣٢٠ صفحة. السعر ١٠ دنانير (١٥ دولار).
- نحو تأسيس نظام عربي جديد
مداولات ندوة بهذا العنوان، عام ١٩٩٢
٣٠٤ صفحات. السعر ١٠ دنانير (١٥ دولار).
- التنمية البشرية في الوطن العربي
بحوث ومناقشات ندوة بهذا العنوان، عام ١٩٩٣
٢٥٩ صفحة. السعر ٥ دنانير (٨ دولارات).
- اتفاقية غزة-أريحا: الأبعاد الاقتصادية المحتملة
مداولات ورشة عمل بهذا العنوان، عام ١٩٩٣
٩١ صفحة بالعربية، ٩٩ صفحة بالإنجليزية.
السعر ٣ دنانير (٥ دولارات).
- الحرية الأكاديمية في الجامعات العربية (بالعربية)
مداولات ندوة فكرية بهذا العنوان، عام ١٩٩٤
١٣٣ صفحة. السعر ٤ دنانير (٦ دولارات).
- Academic Freedom in Arab Universities* (بالعربية)
مداولات ندوة فكرية، عام ١٩٩٤
١١٠ صفحات. السعر ٤ دنانير (٦ دولارات).
- سلسلة المترجمات العالمية -٣-
التصحر (مترجم بالعربية) (نقد)
تقرير اللجنة المستقلة المعنية بالقضايا الإنسانية.
١٦٠ صفحة. السعر ديناران (٣ دولارات).
- المجاعة (مترجم بالعربية) (نقد)
تقرير اللجنة المستقلة المعنية بالقضايا الإنسانية.
١٦٧ صفحة. السعر ديناران (٣ دولارات).

- الأمم المتحدة العربي (نقد)
مداولات ندوة الأمن الغذائي، عام ١٩٨٦
٣٣٠ صفحة. السعر ٥ دنانير (٨ دولارات).
- القمر الصناعي العربي بين مشكلات الأرض وإمكانات الفضاء
مداولات ندوة القمر الصناعي العربي، عام ١٩٨٦
٦٤ صفحة. السعر ٣ دنانير (٥ دولارات).
- إمكانات واستخدامات الشبكة العربية للاتصالات الفضائية
تأليف: د. محمد المقوسي
٩٤ صفحة. السعر ديناران (٣ دولارات).
- تحديات الأمن القومي العربي في العقد القادم
تأليف: د. علي الدين هلال
٩٦ صفحة. السعر ديناران (٣ دولارات).
- التعلم عن بعد
مداولات ندوة التعلم عن بعد والجامعة المفتوحة، عام ١٩٨٦
٣٨٩ صفحة. السعر ٥ دنانير (٨ دولارات).
- الأرصدة والمديونية العربية للخارج
مداولات ندوة السياسات البديلة لحماية الأرصدة ومواجهة المديونية، عام ١٩٨٧
٣٤٦ صفحة. السعر ٤ دنانير (٦ دولارات).
- العنف والسياسة في الوطن العربي
مداولات ندوة بهذا العنوان، عام ١٩٨٧
١٦٧ صفحة. السعر ٣ دنانير (٥ دولارات).
- الانتلجنسيا العربية
مداولات ندوة بهذا العنوان، عام ١٩٨٨
٥٩٣ صفحة. السعر ٦ دنانير (٩ دولارات).
- الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية للزئمة اللبنانية
مداولات ندوة بهذا العنوان، عام ١٩٨٨
٣٧٣ صفحة. السعر ٤ دنانير (٦ دولارات).
- الصحة الإسلامية وهموم الوطن العربي (نقد)
مداولات ندوة بهذا العنوان، عام ١٩٨٧
٤١٠ صفحات. السعر ٦ دنانير (٩ دولارات).

- التسوية: الشروط، المضمون، الآثار
تأليف: د. غسان سلامة
٤٦ صفحة. السعر ديناران (٣ دولارات).
- ٥- سلسلة الدراسات والبحوث الاستراتيجية
دراسات مشروع التعليم للقرن الحادي والعشرين
- مستقبل النظام العالمي وتجارب تطوير التعليم
تأليف: د. سعد الدين إبراهيم وآخرين
٢٤٢ صفحة. السعر ٥ دنانير (٨ دولارات).
- الأمية في الوطن العربي
تأليف: أ. هاشم أبو زيد.
٣١٦ صفحة. السعر ٤ دنانير (٦ دولارات).
- التعليم العالي في الوطن العربي
تأليف: د. صبحي القاسم.
٢٢٢ صفحة. السعر ٤ دنانير (٦ دولارات).
- سياسات التعليم في دول المغرب العربي
تأليف: د. محمد عابد الجابري.
١٧٥ صفحة. السعر ٣ دنانير (٥ دولارات).
- سياسات التعليم في دول الخليج العربية
تأليف: د. محمد جواد رضا.
١٩١ صفحة. السعر ٣ دنانير (٥ دولارات).
- السياسات التعليمية في وادي النيل والصومال وجيبوتي
تأليف: د. أمانى قنديل.
٢٣٤ صفحة. السعر ٣ دنانير (٥ دولارات).
- السياسات التعليمية في المشرق العربي
تأليف: د. سعاد إسماعيل.
٢٣٢ صفحة. السعر ٣ دنانير (٥ دولارات).
- التربية العربية منذ ١٩٥٠: إنجازاتها ومشكلاتها وتحدياتها
تأليف: د. ناثر سارة.
٤٤٨ صفحة. السعر ٦ دنانير (٩ دولارات).

- ثورة حفاة الأقدام
تأليف: برتراند شنايدر/أمين عام نادي روما
ترجمة: منتدى الفكر العربي
١٣٩ صفحة. السعر ٤ دنانير (٦ دولارات).
- أطفال الشوارع
تقرير اللجنة المستقلة المعنية بالقضايا الإنسانية
ترجمة: منتدى الفكر العربي
١٣٩ صفحة. السعر ديناران (٣ دولارات).
- ٤- سلسلة دراسات الوطن العربي
- الدولة القطرية وإمكانيات قيام دولة الوحدة العربية
تحرير: د. فهد الفانك
١٥٤ صفحة. السعر ٣ دنانير (٥ دولارات).
- تقرير حالة الأمة العربية في عام ١٩٨٨
٥٥ صفحة. السعر ١,٥ دينار (٢,٥ دولار).
- تقرير حالة الأمة العربية في عام ١٩٨٩
٧١ صفحة. السعر ١,٥ دينار (٢,٥ دولار).
- مستقبل المجتمع والدولة في الوطن العربي
تأليف: د. سعد الدين إبراهيم
٤٥٢ صفحة. السعر ٥ دنانير (٨ دولارات).
- المآزق العربي (نفذ)
تحرير: د. لطفي الخولي
٦٠٨ صفحات. السعر ٦ دنانير (٩,٥ دولار).
- كراس اتفاقية مجلس التعاون العربي (بالإنجليزية)
٣٢ صفحة. السعر دينار واحد (١,٥ دولار).
- مصر والوطن العربي
تأليف: د. سعد الدين إبراهيم
٢٤٥ صفحة. السعر ٥ دنانير (٨ دولارات).
- العقل السياسي العربي (نفذ)
تأليف: د. محمد عابد الجابري
٤١٤ صفحة. السعر ٥ دنانير (٨ دولارات).

- احتياجات الوطن العربي المستقبلية من القوى البشرية
تأليف: د. انطوان زحلان.

١١٣ صفحة. السعر ٣ دنانير (٥ دولارات).

كيف تفكر النخبة العربية في تعليم المستقبل

تأليف: د. ضياء الدين زاهر.

٣٨٢ صفحة. السعر ٥ دنانير (٨ دولارات).

- تعليم الأمة العربية في القرن ٢١ (التقرير التخليصي للمشروع)

تحرير: د. سعد الدين إبراهيم.

١٦٠ صفحة. السعر ٤ دنانير (٦,٥ دولارات).